

مِمْ | كتاب سنن أبي داود | المجلس الخامس

إبراهيم رفيق الطويل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي جعل للعز نهارا واحلاما. ووقع به فئاما واقواما. وانار به سبيل السارهيين وهدى به ضلالا وحائرین رحمته سبحانه حمد الذاكرين الشاكرين ونصلي ونسلم على نبينا وحبيبنا - 00:00:00

وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. مباركا الى يوم الدين. حياكم الله ايها الاحبة. في المجلس

الخامس الذي تعقده في سماع والتعليق على كتاب سنن الامام ابي داود رحمة الله تعالى عليه - 00:00:20

فنحمد الله سبحانه وتعالى ان يعاننا على عقد هذه المجالس والتعامل مع هذه الكتب فان من فوائد مجالس السماع ايضا ان الطالب ينكسر الحارس بينه وبين التعاون مع مثل هذه المصنفات الكبيرة. فكثر من طلبة العلم يعيش حياته العلمية. وهو متخوف من

اقتحام - 00:00:38

المكونات الكبرى لكتب السنة كصحيح البخاري ومسلم وكتب السنن والمسانيد. فمثل هذه الدورات تجعلك تقتحم وتكسر هذا الحاجز وترى الشيء الصعب وانما تحتاج الى همة ومواصلة ودربة. ثم بعد ذلك باذن الله الله سبحانه وتعالى يعينك على فهم هذه -

00:00:58

مصنفات وحسن التعامل معها. فهذه القراءة الاولى لكتاب السنن تجعلك ان شاء الله بعد ذلك عندك خبرة ودراية بما تتضمنه هذا الكتاب وما فيه من الاحاديث والاسانيد فتشعر ان الامور اسهل بكثير من ذاك الجبل الذي كان على كاهله قبل ان تتعامل مع هذه

الكتب الكبرى نسأل الله سبحانه - 00:01:18

وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يرزقنا الاخلاص في القول والعمل انه ولي ذلك والقادر عليه وبسم الله بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللنساء. قال الامام رحمه الله تعالى باب صفة

حج النبي صلى الله عليه - 00:01:38

قال حدثنا عبد الله ابن محمد ابن القيم قال وعثمان ابن ابي شيبة وهشام ابن عمار وسليمان ابن عبد الرحمن قال وربما زاد بعضهم على بعض في الجريمة والشيء قالوا حدثنا حاله ابن اسماعيل قال حدثنا جعفر بن محمد وصدقنا عن ابيه قال دخلنا على جابر بن

عبدالله وهذا الحديث عند علماء الفقه حديث - 00:01:58

جابر الطويل بصفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. فهو اطول حديث وصف حج النبي صلى الله عليه وسلم من اوله الى اخره. يعني الحديث ما شاء الله صفحات وهذا هو المشهور عند اهل الفقه في حديث جابر ابن الطويل. اذا سمعتم هذه العبارة فهو هذا الرجل.

نعم. قال فلما انتهينا انتهينا اليه سأل عن - 00:02:18

فهو سل عما شئت فسألته فسألته وهو اعمى. وجاء وقت الصلاة فقام في نساده متلحفا بها يعني ثوبا ملفقا وكلما وضعه وضعها على منكبه رجع طرفاها اليه من صغرها فصلى بنا ورداؤه الى جنبه على فعل هذا بمحمد بن العلي لانه من ال بيت النبي - 00:02:38

صلى الله عليه وسلم تكريمة واحتراما له. نعم. قال فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعة. ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:08

تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير. كلهم يلتمس ان يهتم برسوله الله صلى الله عليه وسلم وهو يعمل بمثل عمله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى اتينا ذا

الحليفة قال فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر فارسل - 00:03:18

قلت فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع؟ قال اغتسلي واستثري بثوب واحرمي فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى اذا استوى - 00:03:38

في ابيار عدو. نعم. قال حتى اذا استوت به ناقته على البيداء قال جابر نظرت الى مد نظرت الى مد بصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره - 00:03:48

مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن. وهو يعلم تأويله فما عمل به من شيء عملنا به فانا رسول الله - 00:03:58

صلى الله عليه وسلم بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته. قال اجاز لكل انسان ان يلبي بما شاء. فجاز لكل انسان ان يلبي بما شاء - 00:04:08

نعم. قال جابر لسنا ننوي الى الحج لسنا نعرف العمرة. حتى اذا اتينا البيت معه استلمنا الركن فرمى كانت لا تعتمر في الاشهر الحرم. وهذه فائدة العرب كانت لا تعتمر - 00:04:28

الاشهر الحرم فلذلك الصحابة قالوا لا نعرف العمرة لكن الاسلام جاء فاباح العمرة في الاشهر الحرم. نعم قال فرمل ثلاثا ومشى اربعة ثم تقدم مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. قال فجعل في فجعل المقام بينه وبين البيت. قال فكان ابي يقول كان ابن نفيل وعثمان ولا اعلمه - 00:04:40

الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سليمان ولا اعلمه الا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بقل هو الله احد وبقل يا ايها الكافرون ثم رجع الى البيت فاستلم ركننا ثم - 00:05:00

فخرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ أن الصفا والمروة من شعائر الله نبأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا بدأ بالاية بالصفا طبعاً هنبداً ما بدأ الله به الله بدأ في الاية بالصفا. فبالتالي السعي يبدأ من الصفا. نعم. قال نبأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فكبّر - 00:05:10

ورى الله ووحد وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده انجز وحده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده - 00:05:30

ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات. ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه رملة في بطن الوادي حتى اذا قدماه اصبح بين العلمين بين الاخبارين. نعم. قال حتى اذا صعد مشى حتى اتى حتى اتى المروة فصنع على المروة مثلما صنع على الصفا. قال حتى اذا كان اخر الطواف عن المروة قال اني لو استقبلت من امري - 00:05:40

ادبرته لم اسق الهدى ولا جعلتها عمرة. فمن كان منكم مع ليس معه هدي فليحلل فليحل وليجعلها عمرة. مرة معنا البارحة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يفسخوا الحج - 00:06:00

الى عمرة لكن لمن لم يسق الهدى اما من ساق الهدى فبقي قارنا حتى الحج. نعم. قال فليحلل وليجعلها عمرة فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي - 00:06:10

سراقة بن جشعم فقال يا رسول الله العا من هذا ام للابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه في الاخرى ثم قال دخلت العمرة في الحج المتعة هل - 00:06:24

حج المتعة خاص بنا نحن ام خلاص هذا تشريع للامة الى قيام الساعة؟ فاخبره انه تشريع للامة الى قيام الساعة قال لا بل لابد ابد. قال لا بل لابد ابد. قال وقدم علي رضي الله عنه من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل - 00:06:34

ولبس ثياباً صبيغاً واكتحلت فانكر علي ذلك عليها. وظن انها ستبقى محرمة الى الحج. لكن هو ما كان يعرف علي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان الحج الى العمرة ويحل. فهاطمة كانت ممن لم يسق الهدى. ففسخت الحج الى عمرة وحلت. فانكر عليها

لانه ظن انها ينبغي - 00:06:53

في ان تبقى محرمة حتى يوم التروي ولم يعرف علي ما الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم من امره اصحابه بالفسخ. نعم قال له من امرك بهذا؟ فقالت ابي فكان علي يقول بالعراق ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا على فطيمة في الامر يعني

بديش فاطمة احنت نعم - 00:07:13

في الامر الذي صنعتته مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكر ذكرته ذكرت عنه. قال فاخبرته اني انكرت ذلك عليها

فقالت ابي امرني بهذا فقال صدقت صدقت - 00:07:30

ماذا قلت حين ماذا قلت حين فرضت الحج؟ قال بماذا احرمت يا علي؟ بماذا احرمت يا علي؟ نعم. قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به

رسول الله صلى الله عليه - 00:07:40

وسلم قال فان معي الهدي فلا تحلل. قال فلا تحلل. قال عليك ان تفعل مثلي تبقى محرما. نعم. قال فكان جماعة الهدي الذي فكان

جماعة الهدي الذي به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة مئة. فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي

صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي. قال فلما كان يوم التروية وجهه - 00:07:50

توجهوا الى منى يوم الثامن كما تعلمون من ذي الحجة نعم. قال ووجهوا الى منى اهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصلى بنا الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة له من شعر فضربت بنمر فصار رسول

الله صلى الله عليه وسلم خيمة خيمة القبة هي الخيمة - 00:08:10

قال ولا تشك قريش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش في الجاهلية كانت لا لا

تسير الى عرفة يوم عرفة لا تخرج لعرفة كانت تقف عند - 00:08:30

المزدلفة فقط. فالتبني صلى الله عليه وسلم خالفهم وخرج الى عرفة هذا هو مشعر ذلك اليوم. ان قريش كانوا يقولون عرفة خارج

حدود حرم مكة ونحن الحمس القرشيون لا نخرج - 00:08:43

خارج حدود مكة لكن ليس هذا ابراهيم. نعم قال فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له

بنمرة. فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له. فركب حتى اتى - 00:08:55

الوادي فخطب الناس فقال ان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا. في شهركم هذا في بلدكم هذا الا ان كل شيء من

امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه دماؤنا. قال عثمان دمه ابن ربيع دم ابن ربيعة. وقال

سليمان دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. قال - 00:09:08

قال بعض هؤلاء كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هديل وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربا ولا الغى النبي صلى الله عليه

وسلم الثأر الغى الثأر خلاص هناك قصاص وهناك دولة مسلمة هي التي تأخذ لك الحق. نعم. قال واول ربا اضع ربانا ربا عباس بن عبد

المطلب انه موضوع كله اتقوا الله في - 00:09:28

في الجاهلية النبي صلى الله عليه وسلم وضع الربا واول ربا عمي ربا العباس بن عبد المطلب اسقطه ومنعه. نعم. قال اتقوا الله في

النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله - 00:09:48

فروجهن بكلمة الله وانا لكم عليهن الا يطعن في فروشكم احدا تكرهونه. فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزق تدخل

بيت زوجها انسانا لا يرغبه لا يجوز لها ان تفعل ذلك - 00:09:58

قال وكسوتهن بالمعروف واني قد تركت فيكم مالا تركت فيكم مالا تضلوا بعده ان اعتصمت به كتاب الله وانتم مسؤولون عني فما

انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت ونصيحتك ثم قال باصبه السبابة يرفعه الى السماء وينكبها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد

اللهم اشهد ثم هم يشهدون اللهم اشهد يعني يشير الى السماء - 00:10:13

الى الناس اللهم اشهد اني قد بلغت. نعم. قال ثم نمر بالتحديد التي خطب فيها من ذهب الى الحج يعرف هي خارج حدود عرفة فبعد

الظهر دخل النبي صلى الله عليه وسلم ووقف في الموقف في عرفة. نعم. قال فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات وجعل حبل

00:10:33 - المشاة

اليه فاستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس. وذهبت السفرة قليلا حين غابت حين غاب القرص واردف اسامة خلفه. فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ركب خلف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة - 00:11:03

الى مزدلفة. فنقل لنا تفاصيل الحج في هذه المرحلة. نعم قال فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شق للقواء الزمامة حتى ان رأسها ليصيب امور كرحله. وهو يقول بيده السكينة ايها الناس السكينة ايها الناس. كلما اتى - [00:11:16](#)

حبلا من من الحبال ارحى لها قليلا حتى تصعد هنا الحبل معنى الجبل حبل بمعنى الجبل نعم. قال حتى الى حتى الى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين معروف في مزدلفة الحجاج يجمعون جمع تأخير. نعم. قال - 00:11:30

يسبح بينهما شيئا ثم اتفقوا ولم يسبح يعني لم يصلي السنة لم يصلي سنة بينهما. ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح. قال سليمان بنداء واقامته ثم اتفقوا ثم ركب القصة - 00:11:45

حتى اتى المشعر الحرام فرقي عليه وقال عثمان وسليمان فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهله وزاد عثمان ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا. ثم دفع يعنى كادت الشمس ان تشرق لكن لم تشرق بعد - 00:11:59

فكان ذهب الى منى قبل ان تشرق الشمس بقليل. نعم. قال ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تطلع الشمس ارض
 فالفضل ابن عباس وكان رجلا حسن الشعر ايضا - 00:12:13

الفضل ابن العباس هو الذي ركب خلف النبي صلى الله عليه وسلم من منى عفوا من مزدلفة حتى جبرت العقبة من مزدلفة حتى رمى
جمرة العقبة الذي كان خلفه علي الراحلة الفضل ابن العباس وليس اسامة - 00:12:23

صام من عرفة الى منى كان خلفه فقط نعم مزدلفة. نعم قال فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة ضعن يجريين فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع رسول الله - 00:12:38

فترة هادي اكثر من واقعة كان ينظر رحمة الله عليه. نعم قال فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجهه على وجه الفضل وزرّف الفضل. وجهه الى الشقة الاخر. وحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الشقة الاخر وصرّف الفضل وجهه الى شقة الاخر

ينظر - 00:12:50

حتى اتي محسرا فحرك قليلا ثم هي المنطقة التي حبس فيها الفيل. فيل ابرهة هي المنطقة التي حبس فيها فيل ابرهة. وهي منطقة عذاب فيها ارسل الله الطير الابابيل. لذلك يسن الاسراع - 00:13:03

فيها لانها منطقة عذاب لا تجلس فيها كثيرا. نعم قال ثم سلك الطريق الوسطى الذي يخرجك الى الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات بكر مع كل حصاة منها بمثل حصي الخث - 00:13:17

كانت جمرة العقبة الكبرى وجنبها شجرة يعني معروفة عندهم اما في الاشجار هناك نعم قال فرمى من بطن الوادي ثم صرف رسول الله صل الله عليه وسلم الى المنحر فنحر بده ثلاثا وستين وامر علي - 00:13:31

تركه في هديه ثم امر من كل بدنة من كل بدنة ببضعة فجعلت في قطعة لحم يعني اكل منها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. فاكلا من لحمها وشربا من ورقها - 00:13:52

قالت سليمان ثم ركب ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت فصلى بمكة الظهر ثم اتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقالوا انزعوا بنو عبد المطلب فلما انزل بغلهم - 00:14:02

الناس على سقائتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرّب منه. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا سليمان يعني ابن بلال الحارثي قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد المهاب الثقفي قال - 00:14:12

معنا واحد عن جعفر ابن محمد ان ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر باذان واحد بعرفة ولم يسبح بينهما

قال ابو داوود هذا الحديث اسنده حاتم ابن - 00:14:22

اسماعيل في الحديث الطويل وافق حاتم ابن اسماعيل على اسناده محمد ابن علي الجعفي عن جعفر عن ابيه عن جابر الا انه قال
فصلى المغرب والعتمة باذان واقامة قال - 00:14:42

حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا الجعفر قال حدثنا ابي. قال عن جابر قال ثم قال النبي صلى الله عليه
وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم قد نحرثها هنا ومن - 00:14:52

كلها منحرووقف بعرفة فقال قد وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف وانما قال ومن كلها منحروعرف كلها موقف حتى يوسع على
الناس. ولا يظن ان منطقة هذه فقط ما ذبح فيه النبي صلى الله عليه وسلم. يعني اذبحوا في اي مكان في منى. وقفوا في اي مكان
في عرفة كلها موقف. نعم. قال ووقف في المزللة فقال قد وقفت - 00:15:02

ها هنا ومزدلفة كلها تنام وفي اي مكان في مزدلفة. نعم قال حدثنا مسدود قال حدثنا حفص بن غيث قال عن جعفر باسناده زاد
فانحروا في رحالكم قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال احدثنا يحيى ابن سعيد ابن القطان عن جعفر قال حدثني ابي عن جابر -
00:15:22

فذكر هذا الحديث وادرج في الحديث عند قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى قال فقرا فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون وقال
قال فيه قال علي ما سورة التوحيد قل هو الله احد. نعم. وقال فيه قال علي رضي الله عنه الكوفة قال ابي هذا الحرف قال ابي؟ لا.
قال ابي - 00:15:36

قال ابي. نعم. قال ابي هذا الحرف لم يذكره جابر فذهبت محرشا وذكر هذه الكلمة فذهبت محرشا لم يذكرها في حديثه وانما مرت
معنا قبل شوي في حديث علي بن ابي طالب نعم. قال وذكر قصة فاطمة رضوان الله رضوان الله عليها نعم. قال باب الوقوف بعرفة
قال حدثنا هناد قال عن ابي معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:15:55

يعني عشت تقالت كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمص القرشييين القرشيون يسمون ماذا؟ الحمص
وكان وكما قلنا لا يقفون في عرفة بحجة انها خارج حدود الحرم وقالوا نحن لا نخرج خارج حدود الحرم. نعم. قال وكان سائر العرب
يقفون بعرفة قالت فلما جاء الاسلام وامر الله تعالى - 00:16:13

صلى الله عليه وسلم ان يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس. قال باب الخروج
الناس كانوا يقفون في عرفة نعم. قال باب الخروج الى منى قال احدثنا زهير ابن حرم قال احدثنا الاحرص ابن جواد الضبي قال
حدثنا عمارة ابن رزيق قال عن سليمان الاعمش عن الحكم عن المقسم عن ابن عباس - 00:16:33

قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم التروية والفجر يوم عرفة بمنى. قال حدثنا احمد بن ابراهيم قال حدثنا اسحاق
الازرق قال عن سفيان عن عبد العزيز ابن الربيع. قال سألت انس بن - 00:16:53

لكن قلت اخبرني بشيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم تروية قال بم ان
قلت اين صلى العصر يوم النفر؟ قال - 00:17:03

يعني هو الوداع. يوم لا خرج فيه. نعم. قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراء. ابطح منطقة في مكة في اسفل مكة نعم. قال باب
الخروج امراؤك يعني اذا امراؤك خالفوا النبي صلى الله عليه وسلم افعل كما يفعل امراؤك من باب - 00:17:13

وحدة الصف شوف الفقه قل افعل يعني السنة كذا امراؤك يخالفون السنة ما دام الامر ضمن السنة افعل كما يفعل امراؤك من باب
وحدة الصف والا يحدث الشقاق بين المسلمين. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن ابي اسحاق عن
ابن اسحاق قال حدثني نافع عن ابن عمر - 00:17:28

قال غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم يومنا حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة حتى اتى عرفة فنزل بنمرة وهي منزل الامام
الذي ينزل به بعرفة. يعني امام المسلمين اول ما ينزل ينزل - 00:17:48

بنمرة قبل ان يدخل الى جبل عرفة. نعم. قال حتى اذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى الله عليه وسلم مهجرا فجمع بين
الظهر وقت الهجير. في بداية وقت الظهر. نعم. قال ثم - 00:17:58

ثم خطب الناس ثم راح فوقف على الموقف من عرفة قال باب الرواح الى عرفة قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا نافع بن عمر قال عن سعيد بن حسنة قال عن ابن عمر قال لما قتل الحجاج - [00:18:08](#)

نزول الرواح الى عرفة اي متى يدخل الامام عرفة. يؤكد ان دخول الامام لعرفة يوم عرفة يكون بعد الظهر. قبل ذلك يكون بنمرة. نعم. قال لما قال قتل الحجاج ابن الزبير ارسل الى ابن عمر اي ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم قال اذا كان ذاك رحنا قال فلما اراد ابن عمر ان يروح قال قالوا لم تزغ - [00:18:18](#)

قال ازاقت؟ قالوا لم تزغ. قال فلما قالوا قد زاغت وارتحل. هل ابن عمر بقي يسأل ازاغت الشمس؟ قالوا لا. فبقي في نمرة. ازاغت الشمس قالوا لك بقي في نمرة لما قالوا له زاقت اشب زاغت يعني جاء وقت الظهر - [00:18:38](#)

ارتحل بعد ذلك الى عرفة. نعم. قال باب الخطبة على المنبر بعرفة قال حدثنا هناد فقال عن ابن ابي زائدة فقال اخبرنا سفيان ابن عيينة عن زيد ابن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن ابيه او عن - [00:18:52](#)

امه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر بعرفة قال حدثنا عرفة لم يكن فيها منبر. وانما خطب على ناقته المنبر هنا هي الناقة والا لم يكن هناك منبر في عرفة - [00:19:02](#)

هنا يجب ان ينبه على هذا ان المنبر كان هو ناقته فقط كما ولحدثنا مشدد قال حدثنا عبد الله بن داوود قال عن سلمة بن نبيط قال عن رجل من الحي عن ابيه نبيط انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة على بعير احمر يخطب نعم هذا هو الحديث. نعم - [00:19:13](#)

قال حدثنا عناد ابن سري عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا وكيل عن عبد المجيد قال حدثني العداء العداء ابن خالد ابن هودة قال عناد عبد المجيد ابن ابي عمرو عبد المجيد ابي - [00:19:27](#)

عمرو قال حدثني خالد بن العداء بن هودت قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائما في الركابين قال ابو داوود رواه ابن علاء المكان الذي يضع فيه الفارس قدمه وهو راكب. نعم - [00:19:37](#)

قال ابو داوود رواه ابن العلاء عن وكيع كما قال هناد قال حدثنا عباس بن عبد العظيم قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا عبد المجيد ابو عمر قال عن العداء ابن خالد بمعناها قال باب موضع الوقوف في عرفة قال حدثني - [00:19:51](#)

ابن النفيل قال حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن دينار عن عمرو بن عبدالله بن صفوان عن يزيد بن شيبان قال اتانا ابن مربع الانصاري ونحن بعرفة في مكان يباعد عنه عمرو عن - [00:20:01](#)

الامام فقال اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم. قال باب الدفعة من عرفة قال - [00:20:11](#)

سيدنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال عن الاعمش حواوي حدثنا وهب بن قال حدثنا عبيدة عبيدة قال حدثنا سليمان من اعمش انكم على ارث من ارث ابراهيم المشكلة اللي ذكرناها قبل قليل كانوا يتخرجون القرشيين من الوقوف - [00:20:21](#)

بعرفة فبين لهم ان الصحيح الوقوف بعرفة وليس بمزدلفة نعم. قال عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة وعليه سكينه ورفيفه اسامة. وقال يا وقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر فان البر - [00:20:35](#)

ليس بجاف الخير باسراع الخير لانه الناس تعرفه لما تنزل من عرفة لمزدلفة تعبانة بيصير فوضى وبيصير هذا من جرب الحج يعرف هذه اللحظات نعم قال فما رأيتها رافعة يدها عادية حتى اتى جمع زاد وهما جمعان مزدلفة مرة معنى كلمة جمع هي مزدلفة. نعم. قال زاد وهب ثم اردف الفضل من العباس وقال يا - [00:20:49](#)

ايها الناس ان البر ليس باجلاف الخير والابل لايين من مزدلفة الى منى. نعم. قال فعليكم بالسكينة قال فما رأيتها رافعة يدها حتى اتى منها. قال حديث احمد بن عبدالله بن يونس قال حدثنا زهير - [00:21:08](#)

محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان وهذا لفظ حديث زهير قال حدثنا ابراهيم ابن عتبة قال اخبرني قريب انه سأل اسامة بن زيد قال قلت اخبرني كيف فعلتم او صنعتهم عشية - [00:21:24](#)

ارادفت عشية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال متى كان اسامة النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة هذه المعلومات مهمة جدا نعم قال جئنا الشعب الذي الناس فيه للمعرض. نعم. فانقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته ثم بال وقال زهير اهراق الماء ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ جدا. قلت يا رسول الله الصلاة - [00:21:34](#)

قال الصلاة امامك قال يريد ان يقول ودخل وقت المغرب فاخبره ان الصلاة ستكون جمع تأخير في مزدلفة. نعم. قال فركب حتى قدمنا لمزدلفة اقام المغرب ثم اناخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى اقام العشاء وصلى ثم رحل الناس زاد محمد في حديثه قال قلت كيف فعلتم حين اصبحتم؟ قال ردفه الفضل وانطلقت انا - [00:21:54](#)

في سباق قريش على رجله. طبعاً خلص اسامة بن زيد رحلتك مع النبي صلى الله عليه وسلم انتهت الى مزدلفة بمزدلفة لميناء صار يمشي عرجليه اسامة. مع سباخ قريش. نعم. قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا يحيى ابن ادم. قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله - [00:22:14](#)

قال عن علي قال ثم اردف اسامة فجعل يعنق على ناقته والناس يضربون يعنق يعنقه يعني يسير سيرا بطيئا في البداية. هنا زحمة يسير قال فجعل يعنق على ناقته والناس يضربون الابل يمينا وشمالا لا يلتفت اليهم ويقول السكينة ايها الناس النزول من عرفة الى مزدلفة الناس بتكون فيه فوضى شوية. نعم - [00:22:30](#)

هو دفع حين غابت الشمس قال حدثنا وقعنا به عن مالك عن تحرك من من عرفة متى لما غابت الشمس تحرك من عرفة باتجاه مزدلفة. نعم. دفع يعني تحرك دائما كلمة دفع بمعنى تحرك نعم - [00:22:51](#)

قال عن ابيه انه قال سئل اسامة بن زيد وهو انا جالس وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا كان بطيء. نعم. قال فاذا وجد - [00:23:04](#)

فجوة النص فاذا وجد مساحة واسعة اسرع. ثم يبطل ثم اذا وجد مساحة اسرع وهكذا كان سيره من عرفة الى مزدلفة قال هشام النص فوق العنق. قال حدثنا فوق العنق يعني اسرع من العنق. اسرع من العلق. نعم - [00:23:14](#)

قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا يعقوب قال حدثني ابي عن ابن اسحاق قال حدثني ابراهيم ابن عقبة عن قريب مولى ابن عبد الله ابن عباس عن اسامة قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقعت - [00:23:27](#)

شمس دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقعت غربت غربت يعني. نعم. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن قريب مولى عبد الله بن عباس - [00:23:37](#)

عن اسامة بن زيد بن زبيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عرفة حتى اذا كان بشعب نزل فبال فتوضأ منطقة بين عرفة ومزدلفة منطقة بين عرفة ومزدلفة - [00:23:47](#)

فيها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم قلت له الصداقة فقال الصلاة امامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسيغ الوضوء ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره في منزله ثم اقيمت العشاء - [00:23:57](#)

فصلاها ولم يصلي بينهما انه في جمع التأخير يجوز التفريق بين الصلاتين. انه صلى المغرب ثم الناس كل واحد وضع راحته في مكانها ثم عادوا فصلى العشاء فهذا يدل ان جمع التأخير - [00:24:09](#)

يجوز فيه عدم الموالاة بين الصلاتين. نعم قال رحمه الله تعالى باب الصلاة بجمعه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله جامع هي مزدلفة نعم - [00:24:22](#)

عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا. قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابي ذئب عن الزهري باسناده ومعناه وقال باقامة - [00:24:32](#)

اقامة جمع بينهما قال احمد قال وكيع صلى كل صلاة باقامة لكل صلاة للمغرب اقامة وللعشاء اقامة قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا شبابا قال وحدثنا مخرج ابن خالد من المعنى قال المعنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال عن ابن ابي ذئب عن الزهري باسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه - [00:24:42](#)

باقامة واحدة لكل صلاة ولم ينادي في الاولى ولم يسبح على اثر واحدة منهما. قال مخرجا ولم ينادي في الاولى هذا مخالف للمشهور.
المشهور انه اذن في الاولى اذنا ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام - 00:25:00
صلى العشاء فقلوه ولم ينادي في الاولى ليس هو المشهور لا. نعم. قال لم ينادي في واحدة منهما قال حدثنا محمد ابن كثيرين قال
حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن مالك - 00:25:12
قال صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين فقال له مالك بن الحارث ما هذه الصلاة؟ قال صليتها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة لكل - 00:25:22
في صلاة اقامة واحدة لكل صلاة. نعم. قال حدثنا محمد بن سليمان الاماري قال حدثنا اسحاق يعني ابن يوسف عن شريك عن ابي
اسحاق قال عن سعيد ابن جبير ابن عبد الله ابن مالك - 00:25:32
تامة عن اسماعيل عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير قال اخذنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعا صلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة
ثلاثا واثنين فلما انفرد ثلاثا المغرب - 00:25:51
واثنين العشاء جمع يعني لولا انه العشاء ستقصر قال فلما انصرف قال لنا ابن عمر هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
هذا المكان. قال حدثنا مسددون قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني سلامة ابن كهيل قال رأيت سعيد ابن جبير اقام بجمع فصلى
- 00:26:02
المغرب ثلاثا ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال شهدت رسول الله صلى الله عليه
وسلم صنع مثل هذا في هذا المكان قال حدثنا مسدد قال حدثنا - 00:26:15
ابو الاحوص قال حدثنا اشعق بن سليم قال عن ابيه قال اقبلت مع ابني عمر من عرفات الى المزدلفة فلم يكن يفطر من من
التكبير والتهليل حتى اتينا المزدلفة فاذن واقام - 00:26:25
او امر انسان فاذن او امر انسانا فاذن واقام. قال فصلى فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت اليها فقال الصلاة فصلى بنا العشاء
ركعتين ثم شقيق قال واخبرني علاج ابن عمرو بمثل حديث ابي عمرو بمثل حديث ابي عن ابن عمر قال فليل لابن عمر في ذلك فقال
صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا - 00:26:35
قال حدثنا مسدد ان عبد الواحد بن زياد وابا عوانة وابا معاوية تحدثوهم عن الاعمش عن عن عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابن
مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:55
صلى صلاة الا لوقتها الا بجمع فانه جمع بين المغرب والعشاء حدثنا احمد قبل وقتها المعتاد ليس اراد قبل وقتها يعني قبل دخول
وقتها. يعني قبل ما الوقت المعتاد الذي كان يصلي في ولان يجوز ان يصلي الفجر قبل دخول وقتها؟ لا طبعاً - 00:27:05
قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا يحيى عن قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن ابن عياش عن زيد ابن
علي عن ابيه عن عبيد الله ابن ابي رافع قال عن علي قال فلما اصبح يعني - 00:27:20
النبي صلى الله عليه وسلم ووقف على وقف على قرح فقال هذا قرح وهو الموقف وجمع كلها موقف هذا جبل في مزدلفة مزاح جبل
في مزدلفة قالوا ونحرتها هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم قال حدثنا مسدد قال حدثنا حفص بن غيث قال عن جعفر بن
محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت ها هنا - 00:27:30
عرفة وعرفة كلها موقف ووقفها هنا بجمع وجمع كلها موقف ونحرتها هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم قال حدثنا الحسن ابن
علي قال حدثنا ابو اسامة قال عن اسامة بن زيد - 00:27:51
عن عطاء قال حدثني جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقف وكل من المنحر وكل للمزدلفة موقف
وكل فجاج مكة طريق ومنحر. قال حدثنا ابن - 00:28:01
وكثيرين قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر ابن الخطاب كان اهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا
الشمس على سبيل فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع قبل طلوع الشمس - 00:28:11

كانوا لا يذهبون الى منى حتى تطلع الشمس فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع الى منى لرمي جمرة العقبة قبل ان تطلع الشمس. نعم. قال باب التأجيل من جمع. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا سفيان قال اخبرني عبيد الله - [00:28:21](#) ابن ابي يزيد انه سمع ابن عباس يقول انا ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة اهله. من باب التعجيل عليه هل يجوز ان الناس تذهب من مزدلفة الى - [00:28:39](#)

قبل الفجر يجوز هذا وان كان الاولى ان يكون بعد الفجر لكن يجوز التعجيل من مزدلفة قبل طلوع الفجر وهذا يفعله كثير الحجاج اليوم الساعة اطعنش بالليل بده يجي يتحرك من مزدلفة واتجه الى منى لرمي جمرة العقبة. نعم. قال حدثنا محمد بن كثيرين قال اخبرنا سفيان قال حدثنا سلمة ابن كهيل عن الحسن العروني قال عن ابن عباس - [00:28:49](#) قال قدمنا قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ليلة المزدلفة او غيلمة بينه عبدالمطلب على حمرات فجعل يلطح افخاذنا ويقول حمير نعم ويقول ابيلي لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. يعني صحيح انا عجلتكم في المسير لكن اذا وصلتكم جمرة العقبة لا ترموها حتى - [00:29:10](#)

تطلع الشمس. وهذا رسمي الاستحباب والا فيجوز رمي قبل شروق الشمس كما سيأتي معنا قال ابو داود النطح الضرب اللين. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا الوليد بن عتبة قال حدثنا حمزة الزيات. قال عن حبيبنا ابي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:29](#) لم يقدموا ضعفاء اهله بغرس ويأمرهم يعني والدنيا عكمة قبل ان يطلع الفجر الافضل ان يتقدموا ان يتقدموا باتجاه منى قبل الفجر حتى ما يدركهم الزحام. نعم قال ويأمرهم يعني لا يرمون الجمرة حتى تطلع الشمس قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا ابن فديك عن الضحاك عن ابن عثمان عن هشام ابن عروت عن ابيه عن عائشة انها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بام - [00:29:45](#)

سينما ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضى رمت الجمرة قبل الفجر وهذا يدل على انه يجوز رمي الجمرة قبل الفجر. المهم بعد منتصف الليل واما امره لهم ان لا يرموا حتى تطلع الشمس هذا من باب الكمال. نعم. قال ثم مضت فافاض وكان ذلك اليوم اليوم الذي فاضت اي طاقت بالبيت طواف الافاضة - [00:30:09](#)

هل يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني عندها النبي صلى الله عليه وسلم كان يتناوب عند نسائه كل واحدة في يومها. نعم. قال حدثنا محمد بن خلاد الالباني قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال - [00:30:29](#) قال اخبروني عطاء قال اخبرني مخبر عن اسماء انها رمت الجمرة حتى قلت انا رمينا الجمرة بالدين قالت انا كنا نضع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على - [00:30:39](#)

جواز رمي جنة العقبة قبل طلوع الفجر. نعم. قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثني ابو الزبير عن جابر قال افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وامرهم ان يرموا بمثل - [00:30:49](#)

حصل خلف واوضع في وادي يعني الحصى الصغير ماذا يبني بحجر كبير حصى الخلف هو الحصى الصغير. نعم. قال واوضع في الوادي محسر عائشة الاوضاع اسرع في وادي محسر لانه منطقة العذاب كما قلنا لابراهيم وجندي. نعم - [00:30:59](#) قال محسن هذا اين؟ هذا بين مزدلفة ومنى كان اذا وصل اليه اسرع حتى لا يطيل المقام في مناطق العذاب انا بابوي يوم الحج الاكبر قال حدثنا مؤمل ابن الفضل قال حدثنا الوليد قال حدثنا الشامي عن ابن الغاز قال حدثنا نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج - [00:31:14](#)

فقال اي يوم هذا؟ قالوا يوما يوم النحر؟ قال هذا يوم الحج الاكبر. فيوم الحج الاكبر هو يوم النحر. نعم. يوم العيد يعني. نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى نحن فارسين ان الحكم المنافع حدثهما قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن عن ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في من يؤذن يوم النحر بمنى ان لا يحج بعد - [00:31:32](#) مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر ويوم النحر والحج الاكبر الحج. قال باب الاشهر الحرم. قال حدثنا مسدد قال حدثنا

اسماعيل قال حدثنا ايوب عن محمد عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجته فقال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض ان السنة اثنا عشر شهرا منها - [00:31:52](#)
اربعة حرم ثلاث متواليات ثم قال ذلك صلى الله عليه وسلم ان كفار قريش كانوا يلعبون بالاشهر فيقدمون ويؤخرون على اهوائهم اخبرهم ان اليوم انتهى هذا اللعاب وعدنا على ما شرعه الله سبحانه وتعالى الاشهر الحرم في موطنها وكل شيء في موطنه -

[00:32:12](#)

انما قالوا ذلك انهم كانوا يتلاعبون بها في الجاهلية وقال تعالى ان من نسيه زيادة اف نعم. قال ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جباد وشعبان. نعم. قال حدثنا محمد شهر رجب يسمى رجب مضر. نعم - [00:32:30](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى الفياض قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب السخيتاري عن محمد ابن سيرين عن ابي بكرة عن ابي عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال ابو داود رواه - [00:32:43](#)

ابن عون عبدالرحمن ابن ابي بكرة في هذا الحديث قال باب من لم يدرك عرفة قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثني بكير بن عطايا عن عبد الرحمن بن ابي يعمر بن ابي يعمر رد اليه - [00:32:53](#)

قال الديني قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فجاء ناس او نفروا من اهل نجد فامروا رجلا فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الحج فامر رجلا فنادى الحج - [00:33:03](#)

يوم عرفة من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع ركن في الحج عرفة لماذا ركعة عرفة راحت ما حجت. نعم. قال ايام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه. قال ثم اردف رجلا خلفه فجعل ينادي بذلك - [00:33:13](#)

نعم. قال ابو داود وكذلك رواه مهرا عن سفيان قال الحج الحج مرتين ورواه يحيى ابن سعيد القطان عن سفيان قال الحج مرة. قال حدثنا مسند قال حدثنا الحج ولا قال الحج مرة واحدة في اختلاف الروايات - [00:33:28](#)

قال عن اسماعيل قال حدثنا عامل قال اخبرني عروة ابن مضر الطائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف يعني بجمع قلت جئت يا رسول الله من جبل طي اكلت مطيتي واتعبت نفسي - [00:33:44](#)

والله ما تركت حبلا من حبل الا وقفت عليه من حبل اي من جبل. قلنا كلمة الحبل بمعنى الجبل نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك معنا هذه الصلاة - [00:33:54](#)

عرفات قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم الصلاة يعني صلاة الصبح يوم النحر نعم انه اتاه في صلاة الصبح يوم النحر فقال من ادرك هذه الصلاة وكان قد وقف بعرفة ولو ساعة بالليل او نهار هذا قد ادرك الحج - [00:34:04](#)

قال فقد تم حجه وقضى تفته. قال باب النزول بمنى. قال حدثنا احمد بن حمر. قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ما عمرنا عن حميد الاعرج عن محمد بابراهيم التيمي؟ قال عن عبدالرحمن بن معدن عن رجل - [00:34:22](#)

كل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس في منى ونزلهم منازلهم فقال لينزل المهاجرون ها هنا وانشاء الى ميمونة القبلة والانصار ها هنا وانشاء الى ميسرة - [00:34:32](#)

القبلة ثم لينزل الناس حولهم قال المهاجرون والانصار هم اصحاب السبق والناس وتبع لهم رضي الله عنهم. نعم. قال باب اي اي يوم يخطب منها قال حدثنا محمد ابن علاء قال اخبرنا ابن المبارك عن ابراهيم ابن نافع عن ابن ابي ناجح عن ابيه قال عن رجلين من بني بكر قال رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين اوساط - [00:34:42](#)

بين اوساط ايام التشريق يوم عرفة وخطب ايضا في اوساط ايام التشريق اعطى خطبة. نعم. قال ونحن عند راحلته وهي خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي خطب بمنى. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا - [00:35:02](#)

قال حدثنا ربيعة بن عبد الرحمن بن حصين قال حدثني جدتي سراء بنت نبهان وكانت ربة بيت في الجاهلية قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم الرؤوس فقال اي - [00:35:16](#)

ومن هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس اوساط ايام التشريق؟ قال ابو داود وكذلك قال عم ابي حرة الرقاش انه خطب اوساط ايام

التشريق. نعم. قال باب من قال خطب يوم النحر - 00:35:26

فلحدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا عكرمة قال حدثني الهرماس ابن زياد الباهلي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته العضباء - 00:35:36

يوم الاضحى بمنى. تاري كم خطبة للنبي صلى الله عليه وسلم كانت في حجته؟ ثلاثة. خطب يوم عرفة وخطب يوم النحر وخطب اوسط ايام التشريق اللي هو يوم وثلاث خطب خطب في حجته صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا معمر بن الفضل الحرامي قال

حدثنا الوليد قال حدثنا ابن جابر قال حدثنا سليم ابن عامدا للكلاعي. قال سمعت ابا امامة - 00:35:46

يقول سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يوم النحر. قال اي وقت يخطب؟ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم

الدمشقي قال حدثنا مروان قال عن هلال بن عامر المزني قال حدثني - 00:36:06

رافع بن عمرو للمزني قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء. وعلي رضي

الله عنه يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد - 00:36:16

تعب عنها ان يوصلوا كلامه للناس. قالوا مجمع ضخم كان. نعم. قال باب ما يذكر الامام في خطبته بمنى قال حدثنا عبد

الوارث عن حميد بن عرج عن محمد بن ابراهيم - 00:36:26

قال عن عبد الرحمن ابن معاذ ابن تيمية قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما

يقول ونحن في منازلنا فطفق يعلمهم مناسكهم حتى - 00:36:36

الله ايده بمن يسمعه ان الله ايد نبيه بمن يوصل صوته لانهم كانوا يسمعون وهم في منازلهم وما فيش مايكات مناطق واسعة جدا.

نعم. قال فوضع اصبعي السبابتين ثم قال بحصى الخطف ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدمتين - 00:36:46

هكذا يخبرهم بطبيعة الحجارة التي يرموا بها. نعم. قال ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد وامر الانصار فنزلوا من وراء

المسجد. ثم نزل الناس بعد ذلك. قال باب يبيت بمكة ليالي - 00:37:03

قال حدثنا ابو بكر محمد بن خالد ان يبيت بمكة ليالي منى اصل الناس تبيت ليالي بنا في منى. الذي يبيت في مكة هم الرعاة

والسقاء. واصحاب الفنادق الذين عندهم اشغال واعمال. نعم. قال حدثنا يحيى عن ابن جريجة. قال حدثني حريص - 00:37:14

او ابو حريز قال اشك من يحيى انه سمع عبدالرحمن ابن فاروق يسأل ابن عمر انه يسأل ابن عمر قال انا نتبايع باموال الناس فيأتينا

فيأتي احدنا مكة فيبيت على المال فقال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فبات بمنى وظل. لكن التجار اللي عندهم اموال

يتبايعون بها ويخشون ان تصرخ بمنى يجوز لهم ان يبيتوا - 00:37:31

مكة والا يبيتوا بمنى. هذا حالة استثنائية. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا ابن النمير ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع

عن ابن عمر قال استأذننا العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - 00:37:51

يبيت بمكة ليالي منها من اجل سقايته فاذن له. لو كان المسئول عن السقاية. كان هو المسئول عن سقاية الحجاج. فكان مضطرا ان

يبيت بمكة ولا يستطيع الذهاب الى منى. نعم - 00:38:02

قال باب الصلاة بمنى قال حدثنا مسدد ان ابا معاوية وحفصة ابن غيات حدثاه وحديث ابي معاوية اتم عن الاعمش عن ابراهيم عن

عبد الرحمن بن يزيد قال صلى عثمان بمنى اربعة فقال - 00:38:12

عبد الله بن مسعود. نعم. فقال عبدالله صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين زاد عن

حفص ومع عثمان صدرا من اماراته ثم اتمها. زاد منها هنا صدرا من اماراته صلى ركعتين. ثم بعد ذلك صلى بمنى اربعة. واللي الاصل

ان يصلي ركعتين. طبعا قيل انه صلى اربعا - 00:38:22

لانه تزوج الحج مباشرة ومن تزوج يعتبر كأنه مقيم في البلدة يعني انسان تزوج في محافظة اخرى وله زوجا مقيما فيها حتى لو

ذهبت الى تلك المحافظة تعتبر وطن الك ولو كانت بعيدة عن محافظتك الاولى مسافة قصر - 00:38:42

تزوج في بلد اصبح مستوطنا فيه باختصار قال ثم تفرقت بكم الطرق فقال وددت ان لي من اربع ركعات ركعتين متقبلتين قال

الاعمش فحدثني معاوية ابن قرّة عن اشياخه ان عبدالله صلى اربعة قال ف قيل - [00:38:58](#)

له عبث على عثمان ثم صليت اربعة؟ قال الخلاف شرع. هذا من فقه ابن مسعود. يقول لك صحيح السنة ان ابن مسعود ما كان عارف لماذا عثمان صلى اربعة لكن يقول انا صليت على النبي صلى الله عليه وسلم ركعتي في منى - [00:39:10](#)
قد ان تعبت على عثمان انه صلى اربعا. طب لماذا اتممت به وصليت معه اربعا قال الخلاف شر حتى لا يحدث نزاع بين المسلمين.

حتى لو الامام فعل شيء خاطئ في وجهة نظري - [00:39:22](#)

الاتفاق وجمع الكلمة افضل من بعض الامور الجزئية التي يمكن ان تعالج. نعم. قال حدثنا محمد ابن قال اخبرنا ابن مبارك عن معمر عن الزهري ابن عثمان انما صلى بمنى اربعة - [00:39:35](#)

لانه اجمع على الإقامة بعد الحج نوى ان يبقى مقيما في مكة وقيل انه تزوج يعني اختلفوا لماذا؟ هو صلى اربعا. نعم قال حدثنا عن نادر بن سري قال عن ابي الاحرص عن المغيرة عن ابراهيم قال ان عثمان صلى اربعا لانه اتخذها وطنا. اتخذها وطنا بالزواج -

[00:39:45](#)

نعم قال حدثنا محمد ابن علاء قال اخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزور قال لما اتخذ عثمان الاموال بالطائف واراد ان يقيم بها صلى اربعة قال ثم اخذ به الائمة بعد. يعني وقيل انه كان هو - [00:40:00](#)

خمس اراضي ان يتخذها وطن لاموال وحدائق وبساتين اشتراها. المهم انه اتخذها وطنا لذلك اتم والا المسافرون يكونوا يصلون ركعتين ركعتين. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن ايوب عن الزهري ان عثمان بن عفان اتم الصلاة في منى من اجل الاعراب لانهم كثروا عام اذ فصلى - [00:40:11](#)

الناس الاربعة ليعلمهم ان الصلاة اربع وهذا من فقه اذا اذا ثبت هذا انه الاعراب كثروا الذين اتوا الحج فخشي ان يظن الاعراب ان الصلاة ركعتين هي اصلا ان هذا ليس قصر. اراد ان يعلمهم ان الصلاة اربعا - [00:40:28](#)

ركعتين فمنهم من قال تزوج منهم من قال اراد ان يعلم الاعراب انه من قال اشترى اموال وهكذا قال رحمه الله تعالى باب القصر لاهل مكة قال حدثنا النفي قال حدثنا زهير وقال حدثنا ابو اسحاق قال حدثني حارثة ابن وهب الخزاعي وكانت امه تحت عمر فولدت عبيد الله بن عمر قال - [00:40:52](#)

ايش؟ متزوجة من عمر. نعم. قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى والناس اكثر ما كانوا فصلى بنا ركعتين في حجة الوداع. فالظاهر ان اهل مكة صلوا معه - [00:41:09](#)

ركعتين فهذا يدل على ان الجمع والقصر في منى ليس خاصا بالمسافرين بل حتى باهل مكة وهذه مسألة شهيرة. هل الجمع والقصر في المشاعر من اجل المشاعر ام من اجل السفر - [00:41:19](#)

هذا وقع فيه خلاف بين الحنفية والجمهور. نعم. قال باب في رمي الجمار قال حدثنا ابراهيم بن مهدي قال حدثني حدثني علي ابن مسر قال عن يزيد ابن ابي زياد قال اخبرني اخبرنا - [00:41:31](#)

سليمان ابن عمر ابن الاحمص عن امه قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة من بطن الوادي وهو راكب يكبر مع كل حصة ورجل من خلفه يستره فسأله عن الرجل فقالوا - [00:41:41](#)

فضلوا ابن عباس وازدحم الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس لا يقتل بعضكم بعضا واذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخف. قال حدثنا ابو ثور قال حدثنا ابو ثور ابراهيم - [00:41:51](#)

ابن خالد ووهب ابن بيان قال احداثا عبدة عن يزيد ابن ابي زياد عن سليمان ابن عمرو ابن الاحوس عن امه قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند جمرة العقبة راكبا ورأيت بين اصابعه - [00:42:01](#)

اي حجرا فرمى ورمى الناس فرمى ورمى الناس قال هذه هي جمرة العقبة الكبرى يوم النحر. نعم. قال حدثنا محمد ابن قال وحدثنا ابن ادريس قال حدثنا يزيد ابن ابي زياد باسناد - [00:42:11](#)

في هذا الحديث وزاد ولم يقم عندها قال انه سيأتي معنا في ايام التشريق يسن الوقوف ان جمرة العقبة الصغرى والوسطى الوقوف

طويل والدعاء. لكن جمرة العقبة الكبرى يوم النحر لما ترمى لا تقف عندها. ترمي وتمشي لا تقف. نعم - [00:42:21](#)
وحدثنا القعنبي قال حدثنا عبد الله عن ابن عمر قال عن نافع عن ابن عمر انه كان يأتي يأتي الجمار في الايام الثلاث بعد يوم النحر
ماشيا ذاهبا وراجعا ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:42:37](#)

فعلوا ذلك قال حدثنا احمد ابن حمر قال حدثنا العقبة الكبرى رماها النبي صلى الله عليه وسلم راكبا واما الجمار الثلاث في ايام
التشريق فرماها ماشيا ذاهبا وعائدا نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال
اخبرنا - [00:42:47](#)

باقي ايام التشريق متى ترمى الجمار بعد الظهر ولا يجوز رميها قبلها قال بعد الزوال. نعم. قال حدثنا عبد الله بن محمد الزهري قال
حدثنا سفيان عن مزعل عن وبرته. قال سألت ابن عمر قال متى ارمي الجمار؟ قال اذا رمى امامك فارمي. قال فاعدت عليه -
[00:43:22](#)

شوف الفقه دائما الصحابة حريصون على جمع الكلمة. خلص اتباع امامك حتى ولو اخطأ. اتبع امامك حرصا حرصا على جمع كلمة
المسلمين. نعم. فقال كنا نتحين زوال الشمس فاذا زالت رمينا. نعم. الاصل رمي الجمار ايام - [00:43:38](#)

التشريق بعد الزوال. نعم. قال حدثنا علي بن بحر بن عبدالله بن سعيد المعنى قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحاق عن
عبدالرحمن بن الصحيح انه صلى الظهر بمنى وليس في مكة. نعم. كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ويقف عند الاولى
والثانية فيطيل القيام ويتضرع. ويرمي الثالثة - [00:43:55](#)

ولا يقف عند هذا وقع خلاف ابن صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر يوم العيد فاين صلى النبي الظهر يوم العيد؟ هل صلاه بمكة
بعد طواف الافاضة ثم ذهب الى منى؟ او انتهى من طواف الافاضة وذهب الى منى فصلى الظهر بمنى الصحيح - [00:44:21](#)
انه صلى الظهر بمنى وليس في نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا حفص ابن عمر ومسلم وابن ابراهيم المعنى قال حدثنا شعبة عن
الحكم يعني ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابن مسعود قال لما انتهى الى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن -
[00:44:37](#)

يميني وراء ما الجمرة بسبع حصيات وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه
وسلم. نعم قال حديثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك وحدثنا ابن قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالكا عن عبد الله ابن عن
عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عن ابيه عن ابي البداح ابن - [00:44:49](#)

عاصم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاة الابل في البيتوتة يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد او من بعد الغد
بيومين ويرمون يوم النفر. نعم. يجوز للانسان ان يجمع - [00:45:08](#)

الجمار فيرميها في يوم واحد يعني لو ان الانسان لم يرمي الجمار يوم النحر فلم يرمي الجمار اول يوم. هل يجوز ان يؤخر؟ نعم
يجوز ان يؤخر الجمار فيرميها او حتى في اليوم الثاني - [00:45:18](#)

يقضي ما فاتة في الايام السابقة. هذا جائز. وهذا الاولى ان يكون لما عنده حاجة زي رعاة الابل وما شابه ذلك. اما الذي ليس عنده
حاجة لولا ان يحافظ على سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الرمي. نعم - [00:45:30](#)

هل حديثنا مسدد؟ قال حديثنا سفيان عن عبدالله ومحمد ابن ابن ابي بكر عن ابيهما عن ابي البداح ابن عدي عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم رخص للرعاة ان يرموا يوما ويدعوا يوم - [00:45:42](#)

انه الرعاة كانوا مشغولين فصعب يروحوا كل يوم على ميناء يرموا فكانوا يقولوا لهم خلص ارموا يوم النحر يوم الثاني لا ترموا اللي
هو اول ايام التشريق. ترمون اليوم الثاني او الثالث على حسب الفضاوة كما يقولون. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا عبدالرحمن بن
المبارك قال حدثنا خالد ابن الحرث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا ميجلز يقول سألت ابن عباس عن - [00:45:52](#)

شيء من امر الجمار. قال ما ادري ارماها رسول الله صلى الله عليه وسلم بست او بسبع. لكن معروف انه كان يرمي الجبال بسبع
حصيات. مش بست حصيات كان يرميها بسبع حصيات هذا هو الصحيح. هل احداثا مسددا؟ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال

حدثنا الحجاج عن الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رمى احدكم جمرة -

[00:46:11](#)

عقبة فقد حل له كل شيء الا النساء. قال ابو داود وهذا يسمى التحلل الاول يبقى عليه التحلل الثاني هذا يكون بعد طواف الافاضة فيحل له حتى النساء. نعم. قال ابو داود هذا حديث ضعيف لم يرى الحجاج لم ير بالزهري ولم يسمع منه. نعم. قال باب العمل علي.

[00:46:29](#) - يعني حتى لو كان ضعيف العمل

على هذا الحديث. نعم. قال باب الحلق والتقصير. قال حديثنا وقع النبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين. قالوا يا رسول الله والمقصرين؟ قال اللهم ارحم المحلقين؟ قالوا يا رسول - [00:46:47](#)

والمقصرين قال والمقصرين. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا يعقوب يعني الاسكندراني عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع. قال حدثنا محمد بن علاء قال - [00:46:57](#)

عن ابن سيرين عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة جمرة العقبة يوم النحر ثم رجع الى منزله

بمنى فدعا بذبح فذبح ثم دعا - [00:47:07](#)

بالحلاق فاخذ بشق رأسه الايمن فحلقة فجعل يقسم يقسم بين من يليه وذلك تبركا بشعره صلى الله عليه وسلم كان يوزع شعره على

الصحابة يتبركون بآثاره. والنبي صلى الله عليه وسلم يتبرك بآثاره عليه الصلاة والسلام. نعم. قال فدعا بذبح فذبح ثم دعا بالحلاق -

[00:47:17](#)

فاخذ بشق رأسه الايمن فحلقة فجعل يقسم بين من يليه الشعرة والشعرتين ثم اخذ بشقه الايسر فحلقة ثم قال ها هنا ابو طلحة

فدفعه الى ابي طلحة اعطى ابو طلحة - [00:47:37](#)

شعار القسم الاخر. نعم. قال حدثنا عبيد بن هشام ابو نعيم الحلي وعمرو بن عثمان المعنى قال حدثنا سفيان عن هشام بن حسان

باسناده بهذا. باسناده بهذا قال فيه حلق يبدأ بالشق الايمن فاحلقه. النبي صلى الله عليه وسلم كان شعره مفروقا - [00:47:47](#)

فقالوا ابدأ بالشق الايمن وكان يعجبه التيمن صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا نصر بن علي قال اخبرنا يزيد بن زريعين قال اخبرنا

خالد قال عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل يوم منى - [00:48:02](#)

فيقول لا حرج فسأله رجل قبل ان يحلق واحد حلق قبل ان ينحر. واحد طاف طواف الافاضة قبل ان يرمي كله قال لا حرج. هذا

الترتيب لا اشكال فيه. نعم. قال اذبح ولا حرج قال اني امسيته ولم ارمي - [00:48:14](#)

قال ارم ولا حرج قال حدثنا محمد بن الحسن العتكي قال اخبرنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال بلغني عن صفية بنت شيبة

بنت ابن عثمان قالت اخبرتني ام عثمان ان ابن - [00:48:30](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء حلق انما على النساء التقصير. وهذا معروف ان المرأة تقصر ولا تحلق. نعم

قال حدثنا ابو يعقوب البغدادي ثقة قال حدثنا هشام ابن يوسف عن ابن جريج عن عبد الحميد ابن جبير بشيعة عن صفية بنت شيبة

قالت اخبرتني ام عثمان بنت ابي بنت ابي سفيان ان ابن عباس - [00:48:40](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على نساء الحلق انما على النساء التقصير. قال باب العمر قال حدثنا عثمان ابن ابي

شعبة قال حدثنا مغلد ابن يزيد. ويحيى ابن زكريا عن ابن جريجة - [00:48:56](#)

عن عكرمة ابن خالد عن ابن عمر قال ائتم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج قال حدثنا هناد ابن سريع عن ابن ابي

زائدة عن ابن في حجة الوداع في حجة الوداع تمر - [00:49:06](#)

ثم حج عليه الصلاة والسلام وان كان قارنا لكنه فعل افعال العمرة ثم فعل افعال الحج. نعم. قال حدثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق

عن عبدالله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما - [00:49:17](#)

امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة الا ليقطع بذلك امر اهل الشرك. اهل الشرك ابن عباس يعني لماذا جعل النبي

صلى الله عليه وسلم عائشة - [00:49:28](#)

تعتمر بعد فراغ الحج مع اخيها عبدالرحمن بن ابي بكر طبعاً نحن نقول اولاً جبراً لخطرها هذا واحد. ثانياً نعم لهذا المقصد ان كفار قريش كانوا لا يعتَمرون في الاشهر الحرم. فاراد ان يقطع النبي - [00:49:36](#) هذه بدعة وانه يجوز العمرة في الاشهر الحرم. نعم. قال فان هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا الوبر وبرا الدبر ودخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر اذا انتهت الاشهر الحرم - [00:49:49](#) تجوز العمرة لكن هذا لا يصح. النبي صلى الله عليه وسلم الغى هذا وبين انه تجوز العمرة حتى في الاشهر الحرم وعم عفوا وبرادة كله بدك تقرأوا معانيه حتى تصلوا اليه. نعم. قال فكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم. قال او حدثنا ابو كامل؟ قال حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي بكر - [00:50:04](#) ابني عبد الرحمن قال اخبرني الرسول مروان الذي ارسل الى ام معقل مروان ابن الحكم نعم. الى ام معقل قالت كان ابو معقل حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدمت فلما - [00:50:21](#) قدم قالت ام معقل قد علمت ان علي حجة ان علي حجة فانطلقا يمشيان حتى دخلا علي. فقالت يا رسول الله ان علي حجة وان لابي معقل بك بكرة يعني ناقة فتية البكر ناقة الفتية. نعم. قال ابو معقل صدقت جعلته في سبيل الله. فقال رسول الله قال هذا يا رسول الله وقف في سبيل الله بقدرش احججها عليه. نعم - [00:50:31](#) قال اعطها فلتحج عليه فانه في سبيل الحج يعتبر من سبيل الله خليفها تحج على هالناقة. نعم فاعطاها البكر فقالت يا رسول الله اني امرأة قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزئ عني من حجتي؟ قالت عمرة في رمضان تجزئ حجة. تمام. طلع في النهاية كبيرة مش قادرة تحج - [00:50:51](#) طيب بعد ما عملت مشكلة مع زوجها. اه. قال حدثنا محمد بن عوف نطائي قال حدثنا احمد بن خالد الوهبي. قال حدثنا محمد بن سعاد قال عن عيسى ابن معقل ابن ام معقل الاسدي اسدي - [00:51:07](#) لخزيمة قال حدثنا يوسف بن عبدالله بن سلام قال عن جدته ام معقل قال لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وكان لنا جمل فجعلها ابو معقل في سبيل الله واصابنا مرض وهلك ابو معقل - [00:51:17](#) وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حجته جنته فقل فقال يا امة معقلي ما منعك ان تخرجي معنا؟ قالت لقد هيأنا لك لقد تهياًناً فهلك ابو معقل وكان - [00:51:29](#) لنا جمل وهو هو الذي نحج عليه فاوصى به ابو معقل في سبيل الله. قال فهلا خرجت عليه فان الحج في سبيل الله. لاحظ سياق هذا الحديث يخالف سياق الرواية السابقة. في سياق الرواية السابقة - [00:51:39](#) معقل فيما يظهر كان حياً في هذا السياق سياق مختلف ابو معقل ميت. فلذلك العلماء اختلفوا في توجيه الاحاديث هذه. قال فاما اذا فاتتك هذه الحجة معنا فاعتمري في رمضان فانها كحجة. قال فكانت - [00:51:49](#) قولوا الحج حجة الحج حجة والعمرة عمرة. وقد قال لي وقد قال هذا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادري اليه خاصة. يعني هي ماذا تقول؟ تقول الحج هو معروف الحج - [00:52:01](#) العمرة معروف ولا عمرة لكن لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم عمرة تعدل حجة ما ادري هل هذا خاص لي ام هذا تشريع لامة الاسلام انه الحج غير العمرة هي هذا رأيها. نعم - [00:52:11](#) قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد قال حدثنا بفضل الله عليها نعم قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن عامر بن الاحول عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس - [00:52:21](#) وقفن وقف في سبيل الله. نعم. قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي تقرأ عليك السلام ورحمة الله ورحمة الله وانها تسألني الحج معك. قالت احجني مع - [00:52:49](#) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما عندي ما احجك عليه فقالت احجني على جملك فلان فقلت ذاك حبيس في سبيل الله. قال اما انك لو احججتها عليه كان في سبيل الله وانها امرتني ان - [00:52:59](#)

اسألك ما يعدل حجة معك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرئها السلام ورحمة الله وبركاته. واخبرها انها تعدل حجة معي
عمرة في رمضان. عمرة في رمضان ان تعدل حج مع النبي - [00:53:09](#)

صلى الله عليه وسلم هذا المراد. وهل هذه ام معقل ام قصة اخرى يمكن تكون قصة اخرى؟ نعم قال حدثنا عبد الاعلى بن حمادة قال
حدثنا داوود ابن عبد الرحمن عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين عمرة في ذي
القعدة وعمرة في شوال. صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:53:21](#)

اربي عمر وليس عمرتين من الصحابة وامهات المؤمنين لانها كانت سرية يعني كما يقولون. نعم. قال حدثنا النفيري قال حدثنا
زهير بن قال حدثنا ابو اسحاق عن مجاهد قال سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:53:37](#)

وقال مرتين فقالت عائشة لقد علم ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلاثة سوى التي قرنها بحجة الوداع. وهذا
يخالف الرواية السابقة عنها. الا ان نقول انها في الرواية السابقة لما قالت - [00:54:00](#)

العمرتين كانوا من باب الاخبار وليس من باب الحصر ممكن. نعم. قال حدثنا النفيلي وقتيبة قال حدثنا داوود ابن عبد الرحمن العطار
عن عمرو ابن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر - [00:54:10](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اب اربعة عمر هذا اثبت حديثه هذا اثبت حديث في عدد عمرات النبي صلى الله عليه وسلم. حديث
ابن عباس نعم. قال عمرة عمرة عمرة - [00:54:20](#)

نعم. والثاني حين طبعها هي حسبت عمرة مع انهم منعوا من الدخول حسبت عمرة مع انهم منعوا من الدخول ثم جاءت عمرة القضاء.
قضاها لانها في العام القادم ثم عمرة الجعرانة وعمرة حجة الوداع - [00:54:30](#)

نعم. قال والثانية حين تواطؤوا على عمرة قابل والثالثة قابل اللي هي العمرة القضاء. عمرة القضاء. نعم. قال والثالثة من الجعران بعد
ان انتهت من غزوة حنين عام فتح مكة قال والرابعة التي قرن مع حجته؟ وما العمرة الرابعة فهي التي كانت اثناء الحج - [00:54:46](#)

قال احدثنا ابو الوليد طياله هبة بن خالد قال حدثنا همام عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر
كلهن في ذي القعدة. نعم. كلهن في ذي القعدة التي الا التي ما حجت - [00:55:01](#)

حجته فانها كانت في ذي الحجة معروفة قال ابو داود اتقنت من ها هنا من هبة وسمعت من ابي الوليد ولم اضبطه عمرة زمن
الحديبية او من الحديبية وعمرة القضاء في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم - [00:55:11](#)

حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته. قول عائشة في حديث الف وتسعمية وواحد وتسعين عمرة في شوال. الصحيح ان مبدأ
المسير في شوال لكنها تمت في ذي القعدة كل عمراته كانت في ذي القعدة صلى الله عليه وسلم. الا عمرته التي ما حجته. فحديث

عائشة الف وتسعمية وواحد وتسعين وعمرة في شوال كان بداية المسير في اخر - [00:55:25](#)

لكن العمرة وقعت في ذي القعدة لانه بعد شوال ايش عندنا؟ نعم قال رحمه الله تعالى باب باب المهلة بالعمرة تحيض فيذكرها الحج
فتنقض عمرتها وتحل وتهل بالحج تصبح قارنة. المراد - [00:55:45](#)

انه اذا امرأة خرجت متمتعة فحاضت تحول من تمتع الى قران. نعم. قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا داود بن عبد الرحمن
قال حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم. قال عن يوسف بن ماهر قال عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابي - [00:56:01](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن يا عبد الرحمن اردف اختك عائشة فاعمرها من التعنيم فاذا هبطت فاذا هبطت
بها من من الاكمة فلتحرم فانها عمرة متقبلة قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال من جبر خاطر النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة. نعم -

[00:56:15](#)

قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا سعيد ابن ابن مزاحم قال حدثني ابي مزاحم قال حدثني ابي مزاحم عن عبد
العزيز بن عبد الله ابن ابن اسيد قال عن - [00:56:31](#)

ان الكعبي قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم الجعرانة فجاء الى المسجد فركع ما شاء الله ثم احرم ثم استوى على راحلته فاستقبل
بطنه سرف حتى لقي طريق المدينة قال - [00:56:41](#)

ضحى بمكة كبائت نعم قال باب باب المقام في العمرة. قال حدثنا داوود ابن رشيد قال حدثنا يحيى ابن زكريا قال حدثنا محمد بن اسحاق عن ابار عن ابار بن صالح عن وعن ابن ابي نجيج عن مجاهد - [00:56:51](#)

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام في عمرة القضاء ثلاثة قال باب الافاضة بالحج قال حدثنا القضاء هي العمرة التي قضى بها عمرة الحديبية كما جاء في العام القادم ودخل مكة وخرج كفار قريش الى الجبال - [00:57:04](#)

فكم يوم اقام في عمرة القضاء ثلاثة ايام؟ اقام في مكة ثلاثة ايام انه هذا كان الاتفاق مع كفار قريش في صنع العديبي انها تكون عمرة القضاء ثلاثة ايام ثم يخرج - [00:57:17](#)

النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من مكة. نعم. قال باب الافاضة في الحج قال حدثنا احمد بن حمر. قال حدثنا عبد الرزاق. قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم - [00:57:27](#)

صلى الظهر بي منى الراجعة. نعم. هذا الصحيح كما انه صلى الظهر بمنى وليس في مكة. هذه الرواية الصحيحة. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل ويحيى بن معين ان المعنى واحد قال حدثنا ابن ابي - [00:57:37](#)

بعدين قال عن محمد بن اسحاق قال افاض يوم النحر اي ذهب ليطوف طواف الافاضة بعد ان حلق وذبح نزل يطوف طواف الافاضة طواف الساعة عشرة حداث. يعني الساعة اطعنش صلى اين الظهر؟ صلاه بمنى ومكث في منى ثلاثة ايام التشريق - [00:57:47](#)

قال حدثنا ابو عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة عن ابيه وعن امه زينب بنت ابي سلمة قال عن ام سلمة يحدثانه جميعا ذاك عنها قالت كانت ليأتي التي يصير الي فيها - [00:58:03](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم مساء يوم النحر فصار الي فدخل علي وهبوا ابن زمعة ومعه رجل من ال ابي امية متقمصين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:58:13](#)

لابسين القميص هي نظارة انهم احلوا. التحلل الاول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو هب هل افضت يا هل افضت ابا عبد الله؟ قال لا والله يا رسول الله انزع انت القميص انت السماء حللت التحلل الاول فيما يظهر. نعم - [00:58:23](#)

قال انزع عنك القميص قال فنزعته فنزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه قميصه من رأسه. ثم قال ولم يا رسول الله؟ قال ان هذا يوم رخص لكم اذا انتم الجمرة ان تحلوا يعني من كل ما حرم من كل ما حرمت منه الا النساء. فاذا امسيتم قبل ان تطوفوا هذا البيت صرتم حرما كهيتكم قبل ان ترموا الجمرة - [00:58:37](#)

حتى تطوفوا به. هذا الحديث يعني ليس معمولا به. هذا الحديث ليس معمولا به عند الفقهاء. قال اذا امسيتم يعني اذا غابت شمس يوم النحر قبل ان تطوف طواف الافاضة - [00:58:57](#)

قال تعود محرما. فالظاهر ان هؤلاء يعني خليني اعيد اصلح رموا يعني رموا جمره العقبة. فاصل التحلل الاول تم منهم فلبسهم للقميص جائز فلماذا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يعودوا فيلبسوا ان ينزعوا القميص؟ قال اذا امسيتم اذا غابت شمس يوم النحر - [00:59:09](#)

قبل ان تطوف طواف الافاضة عدتم محرمين. خلص يجب عليك ان تعود محرما. هذا لا يعمل به الفقهاء ابا هذا لا يعمل به الفقهاء ابا. فيكون لك نكارة في المتن وان كان الاسناد - [00:59:28](#)

البعض ضعفه البعض صححه لكن هناك نكارة في لان هذا خلاف المعروف من هدي النبي صلى الله عليه وسلم. قضية انه من حلق رأسه ورمى الجمره ثم لم يطف طواف الافاضة حتى غابت الشمس عليه - [00:59:42](#)

بان يعود محرما هذا لا يعمل به المذاهب الاربعة. فالحديث فيه نكارة في المتن كما ذكر طائفة من اهل العلم. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن عائشة وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف يوم النحر الى الليل قال حدثنا سليمان ابن داود - [00:59:55](#)

قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني ابن جريجة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس هذا مخالف يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف يوم النحر الى الليل ايش رأيكم - [01:00:12](#)

هذا مخالف لكل الاحاديث مرت معنا ان النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة افاض فطاف طواف الافاضة الساعة العاشرة صباحا

فكيف تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف النوم النحر - [01:00:21](#)

لا الليل هذا مخالف لما ثبت عنه في حجة الوداع فالحديث فيه نكارة. نعم. قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمل في السبع الذي

افاض فيه. قال باب الوداع قال - [01:00:31](#)

ابو داوود اتى بهذا الحديث حتى يرد على الحديث السابق لكن لا يرد به لان الحديث ايضا هذا فيه نكارة. نعم قال باب الوداع قال

حدثنا نصر بن علي قال حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن طاووس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال

النبي صلى الله عليه وسلم ما تطوف طواف - [01:00:41](#)

الوداع اذا خلصت الحج كل واحد يعود الى بلده. فامر به بالنبي صلى الله عليه وسلم ان يطوفوا طواف الوداع وجوبا. نعم قال لا ينفرد

احدهم حتى يكون اخر عهده الطواف اللي هو طواف الوداع. نعم. قال باب الحائض تخرج بعد الافاضة قال حدثنا القعنبى عن ما

يسقط عنها طواف الوداع - [01:00:58](#)

اكثر اهل العلم على ان الحائض يسقط عنها طواف الوداع اذا كانت طافت طواف الافاضة. نعم. قال عن هشام بن عروت عن ابيه عن

عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صفية بنت حيي. فقيل انها قد لزوجته. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[01:01:14](#)

وسلم لعلها حابستنا فقالوا ما راح نستطيع نذهب للمدينة حتى تطوف كان النبي صلى الله عليه وسلم ظن انها لم تطف طواف

الافاضة لذلك قال ستحبسنا عن العودة الى مدينة ثم بينوا لها انها طاف طواف الافاضة فقالوا يا رسول طواف الوداع نسامحها به.

نعم - [01:01:27](#)

فقالوا يا رسول الله انها قد افاضت فقالت يعني طافت طواف الافاضة. نعم. فقال فلا اذن فلا اذن خلاص اذا ما في داعي نمكث

ويسقط عنها طواف الوداع. نعم. قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا ابو - [01:01:43](#)

وانا عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن يعني الحارث بن عبد الله بن اوس قال اتيت عمر ابن الخطاب فسألته عن المرأة

تطوف بالبيت يوم النحر ثم تحيد قال ليكن اخر عهدها بالبيت - [01:01:53](#)

قال فقال الحارث كذلك افتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال عمر اربت عن يديك اربت عن يديك سألتني عن شيء

سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني انت ليش تسألني وسألت النبي عليه الصلاة والسلام لماذا تعيد السؤال؟ نعم. قال

سألتني عن شيء - [01:02:03](#)

عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لكي ما اخالف؟ قال باب طواف ما كان سامع. فاجتهد فيها من عنده. فقال له طب انت سائل

النبي صلى الله عليه وسلم لماذا تسألني - [01:02:20](#)

وقد سألت النبي صلى الله عليه وسلم بك اياي اوقع في ورطة وافتي بخلاف فتوى النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. قال باب

طواف الوداع قال احداثا وهب بن قال هذا من باب التجديد يعني ولا هو الثابت - [01:02:30](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اسقط طواف الوداع عن الحائض. مظاهر هذا الحديث ان الحائض يلزمها طواف الوداع لكن الرواية

السابقة حديث صفية بنت اشهر. ان النبي صلى الله عليه وسلم اسقط عنها طواف الوداع. نعم. قال حدثنا وهب وبقي عن خالد عن

افلح عن القاسم عن عائشة قالت - [01:02:40](#)

احرمت من التنعيم بعمره فدخلته فقضيت عمرتي وانتظرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح حتى فرغت امر الناس

بالرحيل. قالت واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به ثم خرج. قال - [01:02:56](#)

عليه الصلاة والسلام كما قلنا ذهب بعائشة مع عبد الرحمن بن ابي بكر بقي ينتظرها في الابطاء. ذهبت فاعتمرت مع اخيها ثم جاءت

الى النبي صلى الله عليه وسلم. وهو مقيم في بطحاء مكة. فلما اتت خرج النبي صلى الله عليه وسلم فطاف طواف الوداع ثم ذهب

الى - [01:03:06](#)

من المدينة لذلك قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به اي طواف الوداع ثم خرج متجها الى المدينة بعد انتهاء حجته نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن بشار قال - [01:03:21](#)

احدثنا ابو بكر يعني الحنفي قال حدثنا افرح عن القاسم عن عائشة قالت خرجت معه تعني مع النبي صلى الله عليه وسلم في النفر الاخر في النفر الاخر فنزل المحصبه قال ابو داود ولم يذكر - [01:03:31](#)

انه بشار قصة الاخرة النفل الاخرة اللي هو يوم ثلاثطعش من ذي الحجة يوم ثلاثطعش من ذي الحجة اخر ايام التشريق اسمه النثر الاخر انه الناس عادة تنفر فيه وتعود الى بلادها. نعم - [01:03:41](#)

قال تعني معنى النبي صلى الله عليه وسلم وفي في النثر الاخر فنزل المحاسبه قال ابو داود قبل شوي سماها الابطح هي نفسها المحصب الابطح بطحاء مكة كلها نفس نفس المنطقة. نعم. قال ولم يذكر ابن بشار قصة بعثها الى التنعيم في هذا الحديث قالت ثم جئته بسحر فاذن فاذن في اصحابه بالرحيل عائشة انهد عمرتها في وقت - [01:03:52](#)

سحر اتت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الابطح فخرج فطاف طواف الوداع. نعم. قال فارتحل فمر بالبيت قبل صلاة الصبح فطاف به حين خرج ثم انصرف متوجها الى المدينة. نعم. قال حدثنا يحيى ابن معين - [01:04:12](#)

قال حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج قال اخبرني عبيد الله ابن ابي يزيد ان عبد الرحمن ابن طارق اخبره عن امه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جاز مكانا من دار يعلى نسي نسيه - [01:04:23](#)

عبيد الله استقبل البيت فدعاه. هذا اخر عهده وهو يودع مكة تقبله؟ هذا اخر استقبال له للبيت وداعا لمكة. نعم. قال باب التحصيب قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن ابيه عن عائشة انما نزل رسول الله صلى - [01:04:33](#)

صلى الله عليه وسلم المحصبه ليكون المحصب اللي هي الابطح اللي هي بطحاء مكة نزولها فيه خلاف هل هو سنة ام فعله النبي صلى الله عليه وسلم لانه اقرب منزل باتجاه المدينة - [01:04:49](#)

اكثر اهل العلم على انه ليس سنة نزول بطحاء مكة في اخر ايامها يعني بعد ان تغادر من منى وانت تريد ان تخرج هل من السنة ان تنزل في بطحاء مكة - [01:04:59](#)

الي بيسموها المحصب اكثر اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نزلها فقط لانها كانت هي المنزل الاقرب الى المدينة. لذلك نزلها وعرس فيها يوما. نعم قال انما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب ليكون اسمح لخروجه وليس لخروجه الى المدينة. نعم. قال فمن شاء نزله ومن شاء لم ينزله. فالنزل ليس بسنة يعني. نعم. قال - [01:05:09](#)

حدثنا احمد بن حنبل وعثمان بن ابي شيبه المعنى حاء قال وحدثنا محمد قالوا حدثنا سفيان قال حدثنا صالح بن كيسان عن سليمان بن يسار قال قال ابو رافع لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:05:28](#)

لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعني المحصب نعم نعم ان انزله ولكن ضربت قبته فنزل قال مسدهم وكان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عثمان كان هو حارس امتعة النبي عليه الصلاة والسلام. هذا - [01:05:38](#)

الصحابي كان حارسا على امتعته. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني مع مر عن الزهري عن علي ابن حسين عن عن عمرو ابن عثمان عن اسامة ابن زيد قال قلت يا رسول الله - [01:05:54](#)

اين تنزل غدا في حجته؟ قال هل ترك لنا عقيم منزلة؟ ثم قال نحن يعني بعد ما تنزل من منى يا رسول الله. اين ستنزل لما تنزل مكة؟ فقال عقيل - [01:06:04](#)

وهو ابن عمه قال كان مشركا ايام ما ترك لنا رباعا ولا دورا ننزل فيها. فاضطر ان ينزل في الابطح، عليه الصلاة والسلام، وينصب خيبتة هناك قال ثم قال نحن نازلون بخيف بيوت في مكة نزل فيها راحت كل بيوتهم اخذوها كفار قريش بعد ان هاجروا الى المدينة. نعم. قال نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث - [01:06:14](#)

قسمت قريش على الكفر اللي هي المحصن نفسها اللي هي منطقة المحصن. نعم. قال يعني المحصبه قريش على الكفر. المراد لما تحالفوا على هجران بني المطلب على المقاطعة بعد ما صارت المقاطعة ايام البعثة. نعم. قال وذلك ان بني كنانة تحالفت قريشا على

بني هاشم الا يناكحهم ولا يبائعهم ولا يؤوهم. قال الزهري والخيف الوادي. هذه - 01:06:33

المنطقة التي قاطعوا فيها بني هاشم في ايام البعثة. نعم. قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر. قال حدثنا ابو عمر عن الاوزاعي عن الزهري. عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:06:53

حين اراد ان ينفر من منى نحن نازلون غدا فذكر نحوه ولم يذكر اوله ولا ذكر الخيف الوادي. غدا هو نفس حديث ميتين وعشرة. نعم. قال حدثنا موسى ابو سلمة قال - 01:07:03

احمد عن حميد عن بكر بن عبد الله وايوب عن نافع عن ابن عمر كان يهجع هجعة بالبطحاء ثم يدخل مكة ويزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل قال - 01:07:13

عفان قال حدثنا احمد بن سلمة قال اخبرنا حميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر وايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ثم هجأ بها هجاء - 01:07:23

ثم دخل مكة ليطوف طواف الوداع. المراد دخل مكة الى منطقة الحرم. ليطوف طواف الوداع ويغادر قال وكان ابن عمر يفعله قال باب في من قدم شيئا قبل شيء في حجه. قال حديثا وقع النبي عن مالك عن ابن شاب عن عيسى ابن طلحة ابن عبيد الله عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص انه قال وقف رسول الله - 01:07:33

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمن ان يسألونه فجاء رجل فقال يا رسول الله اني لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب ولا اذبح ولا حرج وجاء رجل اخر - 01:07:50

فقال يا رسول الله لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي. قال ارمي ولا حرج. قال فما سنل يومئذ عن شيء قدم او اخر الا قال اصنع ولا حرج. اعمال يوم النحر يجوز ان تقدم ما شئت وتؤخر ما شئت - 01:08:00

كله سهل. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن الشيباني عن زياد بن علاقة. قال عن اسامة بن شريك قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجا فكان الناس يأتونه فمن قال يا رسول الله - 01:08:10

سعت قبل ان اطوف او قدمت شيئا او اخرت شيئا فكان يقول لا حرج لا حرج الا على رجل اقترض اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم فذلك الذي حرج لك - 01:08:20

قال باب في مكة قال حدثنا احمد ابن حمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة سعت قبل ان اطوف المراد انني سعت مع طواف القدوم قبل ان اطوف طواف الافاضة. فمن سعى مع طواف القدوم - 01:08:31

قبل ان يطوف طواف الافاضة خلس اجزا عنه سعيه عن السعي مرة اخرى بعد طواف الافاضة. هذا اذا كان قارنا او مفردا. نعم قال السعي لا يجوز قبل الطواف في هاي الفكرة. السعي لا يجوز قبل الطواف - 01:08:42

المراد سعت قبل ان اطوف اي سعت بعد طواف القدوم فهل يلزمني ان اعيد فاسعى بعد طواف الافاضة؟ قال لا لا يلزمك. نعم قال باب في مكة قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني كثير ابن كثير ابن المطلب ابن ابي وداعة قال عن

بعض اهله قال عن جده انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي مما - 01:08:55

يبقى سهم والناس يمرون نعم. نعم. باب بني سهم يعني هذا احد ابواب الحرم. بس احنا اليوم ما بنعرفها لانها ذهبت هذه المعالم. نعم قال والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة. قال يدل ان الانسان اذا كان يصلي في صحن الكعبة - 01:09:13

يعني يجعل الذين يطوفون يمرون بين يديه ما في ستر خلاص اذا صليت في صحن الكعبة بصير تمنع الناس تمر بين يديك. ولوين تطوف الناس؟ صليت في بطن الكعبة تسقط السترة. نعم. قال سفيان ليس بينه وبين الكعبة سترة. نعم. قال سفيان كان من جريج اخبرنا عنه قال اخبرنا كثيرون عن ابيه فسألته فقال - 01:09:27

ليس من ابي سمعته ولكن من بعض اهلي عن جدي قال باب تحريم مكة قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا الوليد ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى يعني ابن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال لما فتح الله على - 01:09:46

طوله مكة قام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله حبس عن مكة الفيلة اللي هو في الابرة ان الله

حبس في لبرهة ان يقتحم مكة. نعم - [01:09:59](#)

ان الله حبس عن مكة الفيلة وسلط عليها رسوله والمؤمنين ومكن منها رسوله والمؤمنين حتى حين فتحوها. نعم. قال وانما احلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام. ثم احل لي - [01:10:09](#)

القتال فيها ساعة من نهار لساعة الفتح والا هل يجوز القتال في مكة لا يجوز انما احله الله لنبيه ساعة واحدة اللي هي ساعة الفتح. نعم. ثم هي حرام الى يوم القيامة لا لا يعضد شجرها لا يجوز ان - [01:10:19](#)

ان يتم قطف شجرها ولا يجوز ايضا ان ينفر صيدها والى غير ذلك من الاحكام المتعلقة بحرم مكة. نعم. قال ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشد. فقام ابن فقام عباس او قال او قال قال العباس يا رسول الله الا - [01:10:35](#)

يا رسول الله الا هذه النبتة نحن نحتاج ان نخطفها من الحرم فاستثنى لهم النبي صلى الله عليه وسلم هذه النبتة هي الوحيدة التي يجوز ان تقتطعها من الحرم. فانه لقبورنا وبيوتنا في قبورهم في الكفن وفي البيوت - [01:10:50](#)

يتطيبون بها. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وزادنا فيه ابن المصطفى عن الوليد فقام ابو شاه رجل من اهل اليمن فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:11:05](#)

اكتبوا لي هذه الخطبة التي خطبتموها. نعم قال قلت للواضعي ما قوله اكتبوا لابي شهيد؟ قال هذه الخطبة التي سمعها دلالة على جواز تقييد العلم. على جواز تقييد العلم بالكتابة. نعم - [01:11:15](#)

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس في هذه القصة قال ولا يختلى خلاها قال حدثنا احمد لا يقطع شجرها. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا اسرائيل عن

إبراهيم ابن مهاجر عن يوسف ابن عن يوسف ابن ماهك عن - [01:11:27](#)

امه عن عائشة قالت قالت قلت يا رسول الله الا انبني لك من اه بمنى بيتا او بناء يظلك من الشمس؟ فقال لا انما هو مناخ من سبق اليه. يعني منها لا يجوز ان يبني - [01:11:44](#)

فيها بيوت ومنازل للناس انه هذه ارض مشعر وكل من يسبق الى شيء خلص ينصب خبيته ويجلس. اما يبني انسان بيت مينا وبيصير خلص يكون الحج انا هذا بيتي ما حدا يقرب عليه. لا يصلح لانه هذه مشاعر لله - [01:11:54](#)

سبحانه وتعالى. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا ابو عاصم عن جعفر ابن يحيى ابن ثوبان قال اخبرني عمارة ابن ثوبان قال حدثني موسى ابن باذان قال اتيته على ابن - [01:12:07](#)

ابن امية قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتكار الطعام في الحرم الحاد فيه. قال رحمه الله تعالى باب في نبذ السقاية. قال حدثنا عمرو بن بن عون قال حدثنا - [01:12:17](#)

خالد على عدم جواز احتكار الطعام لان الناس في الحرم بالتحديد. الناس تكون بحاجة حجاج ومعتمرين فالذي يحتكر الطعام ماذا يفعل؟ يضر اهل الحج واهل العمرة فجعله من قبيل الاحاد والله عز وجل قال ومن يرد فيه بالحاد - [01:12:27](#)

بظلم ندقه من عذاب الاليم. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن حميد عن بكر ابن عبد الله. قال قال رجل لابن عباس ما بال اهل اهل - [01:12:41](#)

البيت يسقون النبيل وبنو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق. ابخل بهم ام حاجة؟ قال ابن عباس ما بنا من بخل ولا بنا من حاجة. ما بال اهل هذا البيت اللي هم - [01:12:51](#)

قرشيين و بحكي له وابن عباس من القرشيين. فهذا اتهام له مباشرة كان. نعم. قال ما بنا من بخل ولا بنا من حاجة ولكن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وخلفه اسامة - [01:13:01](#)

ابن زيد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب فاوتي بنبيذ فشرب منه ودفع بعضه ودفع فضله الى اسامة فشرب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنتم واجملتم - [01:13:12](#)

ثم كذلك فافعلوه ف نحن هكذا لا نريد ان نغير ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان اللبن والعسل افخم من النبي. بس ليش احنا

مصرين على التبيذ لانه النبي صلى الله عليه وسلم شرب منه وقال لنا ابقوا على هكذا. فنحن بقينا ليس بخلا منا وانما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا احسنتم واجملتكم كذلك فافعلوا. فاتباعا لامر النبي - [01:13:22](#)

صلى الله عليه وسلم. نعم. قال باب الاقامة بمكة قال حدثنا القعني قال حدثنا عبدالعزيز يعني دراوردي قال عن عبدالرحمن بن حميدان انه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد هل سمعت في - [01:13:41](#)

قامت بمكة بمكة شيئا قال اخبرني ابن الحضرمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجرين اقامة بعد الصدر ثلاث. النبي صلى الله عليه وسلم اذن لاصحابه المهاجرين - [01:13:51](#)

ان يقيموا بمكة بعد ليلة الصدر ثلاثة ايام فقط لان المهاجرين منعهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يعودوا ويقيموا بمكة مرة اخرى خلاص انت هاجرت لله للمدينة لا تعد فتقيم - [01:14:01](#)

بمكة مرة اخرى. هذه خاصة طبعاً فقط بالمهاجرين الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة. منعهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيموا بعد طواف الوداع او بعد ليلة الصدر الا ثلاثة ايام ثم - [01:14:14](#)

يجب ان يغادروا مكة مباشرة حتى تتم لهم اجرتهم عند الله. نعم قال رحمه الله تعالى باب الصلاة في الكعبة. قال حدثنا القعني عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحنظلي وبلال - [01:14:24](#)

فاغلقها عليه فاغلقها عليه فمكث فيها قال عبد الله بن عمر فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة اعمال - [01:14:38](#)

وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة كان في ست اعمدة داخل الكعبة كان في ستة اعمدة. نعم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق الاذرمي قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال عن مالك بهذا لم يذكر السواري ثم قال ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة اذرع. نعم. قال - [01:14:48](#)

وبينه وبين الجدار اللي امامه. نعم قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عناف عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث القعني قال ونسيت ان اسأله كم صلى؟ قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا جرير - [01:15:05](#)

عن يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد عن عبدالرحمن بن صفوان قال قلت لعمر ابن الخطاب كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة؟ قال صلى ركعتين قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج - [01:15:18](#)

قال حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة ابنى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرج قال فاخرج سورة ابراهيم واسماعيل - [01:15:28](#)

وفي ايديهما الازلام فقال قريش صوروا ابراهيم وهو يلعب بالازلام فالنبي صلى الله عليه وسلم عابهم قال متى لعب الشيخ بالازلام؟ نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله. والله لقد علموا ما استقسم بها بالازلام. بل كان ابراهيم يلعب - [01:15:38](#)

قمار وهو اسماعيل صلى الله عليه وسلم ما استقسما بها قط ثم دخل البيت. نعم. فكبر في نواحيه وفي زواياه ثم خرج ولم يصلي فيه. قال باب الصلاة في الحجر قال حدثنا القعني قال حدثنا عبد العزيز - [01:15:53](#)

يعني على قمته عن امه عن عائشة انها قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فاخذ خلني في الحجر فقال صلي في الحجر اذا اردت دخول البيت فان - [01:16:05](#)

اهو قطعة من البيت فانت تريد تصلي داخل الكعبة. طب الكعبة مغلقة؟ قال لها خلاص صلي في حجر اسماعيل. انه من صلى في حجر اسماعيل كانه صلى داخل للكعبة. طبعاً هذا في اول ثلاثة اذرع من حج اسماعيل كما بينا البارحة. نعم. قال فان قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت. قال حدثنا مسند قال حدثنا عبد الرحيم بن داود عن اسماعيل ابن - [01:16:15](#)

الملك قال عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو مسرور ثم رجع اليه ثم رجع الي وهو كئيب. فقال اني دخلت الكعبة ولو استقبلت من امري ما استدبرت ما - [01:16:36](#)

فدخلتها اني اخاف ان اكون قد شققت على امتي. دخل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على الكعبة ثم حزن خشية انها تصبح كل امة تريد ان تقتدي به - [01:16:46](#)

في دخول الكعبة فلذلك حزن صلى الله عليه وسلم رأفة بنا. نعم. قال حدثنا ابن صالح وسعيد ابن منصور انه مسدد قالوا حدثنا سفيان عن منصور الحنظلي قال حدثني خالي عن امي قالت - [01:16:54](#)

سمعت الاسلمية تقول قلت لعثمان ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك؟ قال اني قال قال اني اني نسيت ان امرك ان تخمري القرنين فانه ليس ينبغي ان يكون في البيت شيء يشغل المصلي. اعاد قرني الكباش - [01:17:04](#)

الذي ذبحه ابراهيم لابنه كان موجود داخل الكعبة الله اعلم اين هو الان. نعم. قال ابن الصرح خالي مسافع بن شيبة. قال باب في مال الكعبة. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن الشيباني. قال عن واصل - [01:17:19](#)

احدب عن شقيق عن شيبته يعني ابن عثمان قال قعد عمر بن الخطاب في مقعدك الذي انت فيه فقال لا اخرجوا لكم لا اخرج حتى اقسام مال الكعبة قال قلت مال الكعبة كانت - [01:17:33](#)

قبائل العرب اذا وصلت البيت تضع داخل الكعبة اموالا هدية لها وبقيت هذه الاموال الى عهد الدولة الاموية. نعم فقال لا اخرج حتى اقسام مال الكعبة. قال قلت ما انت بفاعل؟ قال بلى لافعلن. قال قال قلت ومن اراد ان يقسم هذه الاموال بين الفقراء والمساكين؟

خلص. قال ايش بدنا اياها داخل الكعبة توجد - [01:17:43](#)

قال قلت ما انت بفاعلهم قال ولم؟ قال قلت لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يخرجاه فقام لم يمسه ولا ابو بكر - [01:18:01](#)

فلما جاء عمر اراد ان يقسما فقال له هذا الرجل لا تفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمسه ولا ابو بكر لكنها قسمت بعد ذلك. نعم قال حدثنا حامد ابن يحيى قال حدثنا عبد الله ابن الحارث عن محمد ابن عبد الله ابن انسان الطائي - [01:18:12](#)

قال عن ابيه عن عروة ابن الزبير قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من لية كان من لية حتى كنا حتى اذا كنا عند سدرة وقف رسول الله صلى الله عليه - [01:18:25](#)

في طرف القرن الاسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره وقال مرة واديه قال ووقف حتى اتفق الناس كلهم ثم قال ان صيد ان صيد وج وعضاها حرم محرم هذا الوجه هو وادي الطائف - [01:18:35](#)

المراد ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف طبعاً هاي كلها اسم اسماء مناطق عشان هيك شايفها غريبة شو لي وهاد نحن لا نعرفها لاننا لسنا من اهل تلك الديار. المهم ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل - [01:18:50](#)

وادي وجه في الطائف من حدود حرم مكة. فلا يجوز فيه الصيد ولا قطع الشجر ولا ما شابه ذلك. نعم. قال وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف. نعم قال باب في اتيان المدينة قال حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن نسيب عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا - [01:19:00](#)

والمسجد الاقصى قال باب في تحريم المدينة قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما كتبنا ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا - [01:19:20](#)

القرآن في هذه الصحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عائل الى ثور فمن احدث صحيفة كان مكتوب فيها هذا الحديث والا فالصحابه ما كانوا يكتبون حديث النبي - [01:19:30](#)

صلى الله عليه وسلم طبعاً الا في اخر العهد فانهم اصبحوا يكتبون. نعم قال المدينة حرام ما بين عائر الى سوف الى ثور هذان جبلان في المدينة المدينة حرم ما بين هذين الجبلين. جبل عير وجبل ثور. نعم. قالوا فمن احدث فمن احدث حدثاً او اوى محدثاً فعليه لعنة

الله والملائكة والناس اجمعين - [01:19:42](#)

لا يحدث هنا اي حدث جريمة او ما شابه ذلك. نعم. قال لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واحدة يسعى بها لا يقبل منه فرض ولا نافلة قلم ولا صرف اله يقول الله منه فرضا - [01:20:02](#)

ولا نافلة. نعم. قال فمن اخبر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف. ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين - [01:20:14](#)

لا يقبل منه عدل ولا صرف. قوما هذا للعبيد الذين كانوا يعتقدون فيكون ولاؤه لسيده فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يجوز ان توالي شخصا غير سيدك الذي اعتقك. نعم - [01:20:24](#)

قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن ابي حسن عن علي رضي الله عنه في هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل خلاها ولا ينفر صيدها ولا - [01:20:37](#)

التقطوا لقطتها لا يقتل خلاها اذا يقطع شجرها. نعم. قال الا لمن اشاد بها ولا يصلح لرجل ان يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح ان يقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل بعيرا. الامر في المدينة اخف من الامر في مكة - [01:20:47](#)

مكة لا يجوز ابداء لمس شجرها المدينة لا يجوز لمس الشجر الا لمن عنده دواب وبهائم يحتاج الى علفها. فيجوز فيها. فالحرم المدينة الامر فيه اخف من حرم مكة في بعض الاحكام - [01:21:02](#)

طبعاً تحتاج الى دراسة فقهية. نعم. قال حدثنا محمد بن علاء ان زيد ابن الحبابي حدثنا قال حدثنا سليمان ابن كنانة. مولى عثمان بن عفان قال اخبرنا عبد الله بن ابي سفيان عن - [01:21:15](#)

زيد قال حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة بريدا بريدا لا لا يجعلها حراما محرمة. نعم. قال لا يخبط شجره ولا يعرض الا ما فيساق به الجمل. نعم لا يجوز ان يلتقط اوراقه ولا شجره ولا ان يقلع ولا يعبد. نعم. قال حدثنا ابو سلمة قال حدثنا

جرير يعني ابن حازم قال حدثني يعلى ابن حكيم عن - [01:21:25](#)

سليمان ابن ابي عبد الله قال رأيت سعد ابن ابي وقاص قال اخذ رجلا يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلبه ثيابه التي قررهما النبي صلى الله عليه وسلم على - [01:21:45](#)

على من يقطع من اشجار المدينة ان تسلب ثيابه الذي عليه تنزع وتؤخذ منه جبزا عنه عقوبة غريبة ها؟ نعم. قال رحمه الله تعالى فسلب ثيابه فجاء مواليه فثيابه اي نزع عنه ثيابه واخذها. سلبا. نعم. قال فجاء مواليه فكلموه فيه فقال ان رسول الله -

[01:21:55](#)

صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا يصيد فيه فليسلبه ثيابه. قال فلا ارد عليكم طعمة اطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ان شئتم دفعتم - [01:22:13](#)

دفعت الرحمة بكم انا ما راح ارجع الثياب. بس بدمك خلص بعطيتكم ثمنها صدقة عليكم. نعم. قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا ابن ابي ذئب - [01:22:23](#)

قال عن صالح مولى التوأمة قال عن مولى لسعد انا سعدا وجد عبيدا من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة فاخذ متاعهم وقال يعني لمواليهم. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:22:33](#)

ينهى ان يقطع من شجر المدينة شيء وقال من قطع منه شيء فلمن اخذه سلبه. يعني اي انسان يشوف انسان عم يصيد في حرم المدينة او يقطع من شجر المدينة يستطيع ان ينزع عنه ثيابه ومتاعه - [01:22:43](#)

طبعاً هذا انا مستحقش تحمله انت ما تعملش مشكلة اليوم بس. هذا حكم النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا محمد بن حفص ابو عبدالرحمن القطان قال حدثنا محمد بن خالد. قال اخبروني خارجة من - [01:22:58](#)

حارث الجهني قال اخبرني ابي عن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخبط ولا يعرض لا يخبط ولا يعرض لا يجوز قطع الشجر ولا - [01:23:08](#)

لمسه ولا العبث فيه الا الشيء الخفيف لمن اراد ان يطعم دوابه وبهائم. وهذا في حرم المدينة. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال وحدثنا عثمان ابن ابي - [01:23:18](#)

عن ابن نمير قال عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا زاد زاد ابن نمير

ويصلي ركعتين من هديه صلى الله عليه وسلم كان يذهب الى - [01:23:28](#)

وباء كل يوم سبت ان يصلي في مسجد قباء ركعتين. نعم. قال باب في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وزيارة قبره. قال

حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا المقرئ قال حدثنا حيوت عن ابي صخر - [01:23:38](#)

قال قرأت على عبد الله بن نافع قال اخبرني ابن ابي ذئب عن سعيد المقبورى قال قال عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبرا - [01:24:00](#)

وصلوا علي فان صلاتكم عيدا عيد تفعلوا احتفالات عنده وما شابه ذلك كما يفعل اهل البدع. نعم. قال فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم.

قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا محمد بن معن المدني قال اخبرني داوود بن خالد عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن ربيعة عن

ابن الهدير قال ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا قط - [01:24:10](#)

غير حديث واحد قال قلت وما هو؟ قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قبور الشهداء حتى زيارة قبور شهداء احد.

نعم. قال حتى اذا اشرفنا على على حرة - [01:24:30](#)

بواقي من فلما تدلينا منها فاذا قبور بمحنية. نعم. بمحنية. نعم. بمحنية قال قلنا يا رسول الله اقبور اخواننا هذه؟ قال قبور اصحابنا

فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا فجعل الشهداء اخوان وجعل المسلمين الذين ليسوا بالشهداء - [01:24:40](#)

اصحاب يعني قدم الشهداء على غيرهم لان القبور الاول ما كانت قبور الشهداء سماهم اصحابه. اما قبور الشهداء سماهم لبيان فضلهم

ومرتبتهم رضي الله عنهم. نعم. قال رحمه الله تعالى حديثا وقع نبي عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم اناخ بالبطحاء التي بذى الحليفة فصلى بها فكان عبد الله - [01:24:57](#)

ابن عمر يفعل ذلك قال حدثنا القعني قال كان يبول حيث بال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شدة تأسيه بالنبي صلى الله عليه

وسلم. نعم. قال احثنا القعني؟ قال قال مالك لا ينبغي لاحد ان يجاوز المعرس اذا قفل راجعا الى المدينة حتى يصلي فيها ما بدا له

لانه بلغني ان - [01:25:17](#)

الله صلى الله عليه وسلم عرس به الانسان اذا عاد من مكة باتجاه المدينة فيستحب له ان ينزل في المعرس وهذا عند منطقة ذو

الحليفة فيصلي ركعتين. نعم. قال سمعت محمد ابن اسحاق المدني قال المعصر على ستة اميال من المدينة. كما قال عندكم هنا -

[01:25:35](#)

منطقة قريبة من ذو الحليفة. نعم. قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم اول كتاب النكاح. قال الشباب خلصت كتاب الحج

كتاب النكاح يلا قال رحمه الله تعالى بعدين بيحي كتاب الصيام. نعم - [01:25:49](#)

وهذا من غريب صنعه انه قدم كتاب النكاح على كتاب فيهم موديل اصلا ان ينهي العبادات فقد يكون له حكمة في ذلك الله اعلم بها.

نعم. قال رحمه الله تعالى باب التحريض على النكاح قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال احثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم العلقمة

- [01:26:03](#)

قال اني لامشي مع عبد الله بن مسعود بمنى اذ لقيه عثمان فاستخلاه. فلما رأى يعني اخذوا على جنب تخلع يعني اخذه على جنب

اختلى به. نعم فلما رأى عبد الله ليست له حاجة قال الله شاف انه ما عنده سالفه يعني ما فيش داعي للخلة كلياتها - [01:26:18](#)

قال يعني مش هالموضوع الذي يحتاج الى خلة. نعم. قال لي تعال يا علقمة فجئت فقال له عثمان الا قال لي علقمة تعال تعال ترى ما

عندوش سالفه الرجال. نعم. قال - [01:26:33](#)

نزورك يا ابا عبد الرحمن جارية بك لعله وعبد الله بن مسعود نفسه. نعم. الا نزورك جارية بكراء قال لعله يرجع اليك من نفسك ما

كنت تعهد الان ازورك هذه الفكرة حتى تعود شابا يعني نعم فقال عبد الله لان قلت ذاك لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول - [01:26:43](#)

من استطاع منكم الباءة فليتزوج النكاح اللي معه مصاري يتزوج اللي تزوج. نعم. قال فانه غض للبصر واحسن للفرج ومن لم يستطع

منكم فعليه بالصوم فان له وجاع. وجاء يعني حماية ووقاية. نعم. قالوا باب ما يأمر به من تزويج ذات الدين. قال حدثنا مسدد قال

حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال حدثني عبيد الله. قال حدثني سعيد ابن ابي سعيد - [01:27:01](#) عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح النساء لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك. قال باب في تزويج الابكار قال حدثنا احمد بن حمى. قال - [01:27:21](#) محدثنا ابو معاوية قال اخبرنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد قال عن جابر بن عبدالله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزوجت؟ قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا؟ فقلت ثيبا قال افلا بكرا تلاعبها - [01:27:31](#) قال ابو داود كتب اليه حسين ابن حريث المروزي حتى قال حدثنا الفضل بن موسى قال عن الحسين ابن واقد عن عمارة ابن ابي حفصة قال عن عكرمة عن ابن عباس قال - [01:27:41](#) رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي لا تمنع يدا يد لأمس. يعني للأسف يعني ممكن تمشي مع اي انسان والعياذ بالله اهتموا اذا لامس اي انسان ممكن يدخل ما حد يضحك عليها ويغري بها. لسة اذا اجتهد وبساطتها هذا المراد. لا يظهر انها سيئة لكن يظهر انها لبساطتها باختصار يمكن اي انسان - [01:27:51](#) شاب يضحك عليها ويأخذ بيدها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايش؟ قال غربها قال اخاف ان تتبعها نفسي قال لا استطيع يعني هو عاشق لها. نعم. قال حدثنا احمد بن ابراهيم؟ قال - [01:28:11](#) اصبر علي ايش نسوي؟ يعني وش قاعد شو نسوي لك؟ نعم نعم. قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا مستلم بن سعيد بن اخت منصور بن زاذان. عن منصور يعني ابن زاذان عن معاوية بن قرة. قال عن معقل ابن يسار قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:28:24](#) وقال اني اصبت امرأة ذات حسب وجمال وانها لا تلد افتزوجها؟ قال لا. ثم اتاه الثانية فنهاه ثم اتاه الثالثة فقال تزوجوا الولود الودود الولود فاني مكاثركم الامم الاصل الاصل الانسان ان يتزوج امرأة تستطيع الولادة. ما وجد لذلك. نعم. قال باب في قوله الزاني لا ينكح الا زانية. قال حدثنا ابراهيم بن محمد تيمية قال - [01:28:37](#) حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الاخنس قال عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان مرثد بن ابي مرثد الغنم كان يحمل الاوسار بمكة وكان بمكة بغى يقال لها اعناق - [01:28:57](#) المسلمين المستضعفين في مكة يهرب بهم ليلا الى المدينة يساعد صار المستضعفين من الصحابة الذين كانوا في مكة كان يخرج ويهرب بهم الى المدينة. معروف رضي الله عنه. نعم. قال وكان بمكة بغى - [01:29:07](#) يقال لها عناق زانية اسمها عناق وكانت صديقة لمرتب ايام ما كان مرهد كافر كانت صديقتها في الجاهلية. نعم. قال جئت جنت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انكح عناقة. انه كان يحبه يعني واضح انه كان يحبها ويريد ان - [01:29:22](#) هو اسلم. نعم. قال فسكت عني فنزلت والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. قال فدعاني فقرأها علي وقال لا تنكحها. لا يجوز ان تنكح امرأة زانية لانه كان يحاول يقنعها بالاسلام ويتزوجها حتى لو اسلمت ما دامت زانية لا يجوز الزواج من الزانية حتى تتوب وتظهر توبتها - [01:29:38](#) لا يجوز الزواج من امرأة زانية حتى تتوب وتظهر توبتها للناس. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد وابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن حبيبنا قال حدثنا عمرو ابن - [01:29:56](#) ابن عن سعيد ابن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح الزاني المجلود الا مثله. انا الزاني يصلح له امرأة زانية لا يصلح له امرأة طاهرة. نعم. وقال ابو معن - [01:30:06](#) قال حدثنا حبيبنا المعلم عن عمرو بن شعيب قال باب في الرجل يعتق امته ثم يتزوجها قال حدثنا هناد بن سيرين قال حدثنا عثر عن مطرف عن عامر عن ابي بردة عن - [01:30:16](#) ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق جاريته وتزوجها كان له اجران. قال حدثنا عمرو بن عمر قال اخبرنا ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب وعبد العزيز بن صهيب عن انس - [01:30:26](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتق صفيته وجعل عتقها صداقها. قال باب يحرم من لم يدفع لها مهرا. مجرد العتق كان هو مهرها. نعم. قال باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار. عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:30:36](#)

قال يحرم ان الرضاعة ما يحرم من الولادة. قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيري قال حدثنا زهير عن هشام ابن عروة عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان ام حبيبة قالت يا رسول - [01:30:55](#)

الله هل لك في اخته؟ قال فافعل ماذا قال فافعل ماذا؟ قال فتنكحها قال ان تتزوج اختي؟ نعم قال قال اختك؟ قالت نعم. قال او تحبين ذلك؟ قال لست بمخلية بك. ولست بمخلية بك واحب منك. لست بمخلية بك. يعني انا مش - [01:31:05](#)

يعني في ضرات كثير معاي لو زادت وحدة مش مشكلة. قال واحب من شاركني في خير اختي قال افضلها يعني على غيرها من النساء. نعم. قال قال واحب من ان يتزوج امرأة - [01:31:21](#)

او اخت زوجته لا يجوز للانسان ان يتزوج اخت زوجته وهذا ما سيبينه النبي صلى الله عليه وسلم. نعم انا احب من شاركني في خير اختي قال فانها لا تحل لي. قالت فوالله لقد اخبرت انك تخطب - [01:31:35](#)

درة او ذرة شك زهير بنت ابي سلمة قال يعني بنت ام سلمة انت سمعنا انك ستتزوج بنت ام سلمة وام سلمة زوجتك فكيف تجمع بينهما؟ نعم قالت بنت ابي سلمة قالت بنت بنت ام سلمة؟ بنت ام سلمة؟ عصيعة استفهام - [01:31:45](#)

قال نعم قالت نعم قال اما والله لو لم تكن ربيتي في حجري في حجري ما حلت بي يعني معلومتك غلط يعني لا يجوز اني اتزوج بنت ام سلمة حتى ولو كانت ربيتي - [01:32:01](#)

انه الانسان لا يجوز ان يجمع بين المرأة وابنتها من غيره. لا يجوز ايضا. نعم. قال انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها تويبة. تويبة فلا مشكلة اخرى يعني هذه بنت ام سلمة فيها مشكلتين. انها بنت - [01:32:11](#)

زوجتي وفيها مشكلة اخرى انا ابنة اخي من الرضاعة لانه ابو سلمة كان اخو النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة ففيها محرميتان. نعم. قال فلا تعرض علي كن ولا اخواتكن ما حداث يعرض علي لا بناته ولا اخواته الله يكرمكم اه قال باب في لبن الفحل قال حدثنا محمد ابن كثير العبدي قال اخبرنا سفيان قال عن هشام العروة عن عروة - [01:32:24](#)

تعنى اشي تقال دخل علي افلح ابن ابي القعيس قال فاستترت منه فقال تستترين مني وانا عمك من الرضاعة نعم. قال قلت من اين؟ قال ارضعتك امرأة اخي. قالت انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل - [01:32:44](#)

مش اخوك مرته. انا فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال انه عمك فليج عليك. هذا بس هو في النهاية يعني من اين اتاه اللبن من اخيه يعني من اين يأتي هذا المنطق؟ نعم. قال رحمه الله تعالى باب في رضاعة الكبير. قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال وحدثنا محمد ابن كثير. قال اخبرنا سفيان عن اشعث ابن سليم. قال عن ابي - [01:32:57](#)

يعني مصروخنا عن عائشة المعنى واحد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل قال حفص فشق ذلك عليه وتغير وجهه ثم النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يعرف انه اخوه من الرضاعة - [01:33:17](#)

يعني ماذا يفعل هذا عند زوجته؟ نعم. قالت يا رسول الله انه اخي من الرضاعة. قال انظرن من من انظرن من يعني تأكدوا قبل ان تحكموا انه اخوك من الروعة. تأكدي يا عائشة. نعم. قال انظرن من اخوانكن من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة. الرضاعة انما تكون لمن رضع وهو صغير وليس لمن رضع على كبر - [01:33:27](#)

فالرضاعة التي تحرم هي الرضاعة التي قبل السنتين. نعم. قال حدثنا عبد السلام ابن مطهر ان سليمان بن المغيرة حدثهم عن ابي موسى عن ابيه عن ابن عن ابن لعبدالله بن مسعود عن ابن مسعود - [01:33:47](#)

انا لا رضاعة الا ما شد العظم وابنت اللحم. فقال ابو موسى لا تسألونا وهذا الخبر فيكم حبلا ابن مسعود. نعم قال حدثنا محمد بن سليمان الانباري قال حدثنا وكيل عن سليمان ابن المغيرة عن ابي موسى الهالي قال عن ابيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقال وانجز العظم. وهذا يدل على انه لا - [01:33:57](#)

تصح رضاعه الكبير. هذه الآثار كلها تدل على ان الرضاع المحرم هو عندما يكون عمره سنة او سنتين واما ارضاع الكبير فلا يحرم على الصحيح. نعم. قال باب من حرم به قال من قال ان رضاع الكبير ايضا يمكن ان يحرم. هذا قول اخر. طيب - [01:34:14](#)

قال حدثنا احمد مصانع قال حدثنا عن بسط قال حدثنا يونس عن ابن شامي قال حدثني عروة ابن زبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة ان النبي ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد - [01:34:30](#)

شمس كانت تبني سالما وانكحه ابنة اخيه. لما كان التبني جائزا. سال مولى ابي حذيفة تبناه ابو حذيفة واعتبره ابنا له. نعم. قال وانكحه ابنة اخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا كما ان النبي صلى الله عليه وسلم في الجاهلية تبني زيد ابن - [01:34:40](#)

كارثة. نعم. قال وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه ووريت كان يتبني في الجاهلية ينسب الى من تبني. فكان زيد يسمى زيد ابن محمد لكن حرم الاسلام ذلك. نعم. قال حتى انزل الله عز وجل في ذلك ادعوهم لابائهم الى قوله فاخوانكم في الدين ومواليكم. قال فردوا الى ابائهم فلم فمن لم يعلم له اب كان مولى - [01:34:59](#)

واخا في الدين يعرف اسم ابيه خلاص يسمى باسمه دون ان ينسب الى ابيه. نعم. قال فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم زوجة ابو حذيفة. هذه زوجة ابو حذيفة - [01:35:17](#)

نعم. قال وهي امرأة ابي حذيفة وقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا. وكان يأوي معي سالم كان يأوي عندي في البيت وانا بزبط له اموره. والان كبر سالم - [01:35:27](#)

قبر سالم والاسلام حرمه تبني. فهل لي ان ارضعه بعد ان كبر واصبح كبيرا؟ هذه موطن الشاهد. نعم. قال وكان يأوي معي ومع ابي حذيفة في بيت واحد وكان يراني فضلا وقد - [01:35:37](#)

كان يرانا حتى في ملابس البسيطة كما قلنا انه المتبني كان يعتبر ابنا في الجاهلية فتعامله المرأة معاملة اولاده ببراءه حتى في ملابس البيت والمنزل. نعم. قال وقد انزل الله فيه ما قد علم فكيف ترى فيه؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من - [01:35:49](#)

الرضاعة. مختلف هان هذا خاص لمولى ابي حذيفة ام يجوز ايضا ان يفعل هذا ايضا في الكبار بعد ذلك؟ جمهور اهل العلم على ان هذا خاص بسالم مولى ابي حذيفة ولا يقاس عليه. نعم. قال فبذلك كانت عائشة تأمر - [01:36:06](#)

بناتي اخواتها وبنات اخوتها ان يرضعن من احبت عائشة ان يراها كانت لا ترى ذلك خاصة عائشة كانت ترى ان هذا حكما عاما. فاي شخص احبت عائشة ان يدخل عليها ويراهها كانت تأمر بنات اخواتها او بنات اخوانها انه ايش؟ ان - [01:36:20](#)

ادعوه ولو كان كبيرا. طبعا صفة الارضاع كيف؟ ان تضع من لبنها في كأس ثم يشرب ما حدا يذهب ذهنه الى شيء خاطئ. نعم قال رحمه الله تعالى اه نعم - [01:36:36](#)

ان يرضعنا من احبت عائشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات وان كان كبيرا. يشرب خمس اكواب. نعم. قال وابنت ام سلمة وسائر ام سلمة باقي الازواج قالوا لا يا عائشة - [01:36:47](#)

هذا خاص بسالم مولى ابي حذيفة لا يقاس عليه. فالانكار قديم في هذه المسألة. نعم. قال واما وابنت ام سلمة وسائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلنا عليه - [01:36:59](#)

انا ان يدخلنا عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس حتى يرضع في المهد. وقلنا لعائشة يكون في المهد في الصغر فقط. وقلنا لعائشة والله ما ندري لعلها كانت رخصة من النبي - [01:37:09](#)

صلى الله عليه وسلم هذي خاصة بسالم مولى ابي حذيفة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب هل يحرم ما دون خمس ركعات؟ قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك - [01:37:19](#)

عن عبد الله بن ابي بكر بن حمد بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة انها قالت كان فيما انزل الله عز وجل من القرآن عشر رضعات يحرم ثم نسخن بخمس معلومات - [01:37:29](#)

فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن. بل حتى هذه ليست فيما يقرأ من القرآن. وعائشة لم تكن تعلم انها منسوخة. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد بن مصاد قال حدثنا - [01:37:39](#)

اسماعيل قال عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرموا المصت ولا المصتان. وضاع المحرم اختلف اهل العلم فيه - [01:37:49](#)

على ثلاث والحنابلة وكثير من اهل العلم على خمس رضعات. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في الرطف عند الفصال قال حدثنا عبد الله بن محمد النفير قال حدثنا ابو معاوية قال وحدثنا ابن - [01:37:59](#)

قال حدثنا ابن ادريس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن حجاج قال عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال الغرة العبد او الامة. كانوا يستحيون - [01:38:09](#)

اذا الانسان انتهى من الرضاع ان تعطى المرضعة الذي ارضعته هدية الغرة طبعاً هي امة او عبد تمام والمراد قريباً تعرفون كانوا اولياء الام لا ترضع ابنها كانت تذهب الى البوادي - [01:38:19](#)

تأتي مرضعة كما ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم حليلة السعدية. فكانوا يستحبون ان المرضعة تعطى هدية بعد انتهائها من عملية الرضاعة. نعم. قال النفيلي حجاج والعطية. رطب العطية والجائزة والهدية. نعم. قال النفيلي حجاج بن حجاج اسلمي وهذا لفظه. قال باب ما باب ما يكره ان يجمع بينهن من النساء. قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيري. قال حدثنا هنا - [01:38:32](#)

معنى التحريم الكراهة هنا معنى التحريم. نعم. قال حدثنا داود مع ابي هند عن عامر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترك الحمارة على عمتها ولا العمة على بنت اخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على - [01:38:52](#)

بنت اختها ولا تنكح الكبرى على صغرى ولا صغرى على الكبرى. قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبسة. قال اخبرنا يونس عن ابن شاب. قال اخبرني قبيصة ابن دؤيب انه سمع ابا هريرة يقول نهى رسول الله صلى - [01:39:02](#)

ان يجمع بين المرأة وخالتها وبين المرأة وعمتها. قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيني قال حدثنا خطاب ابن القاسم عن قصبين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره ان يجمع بين العمة والخالق - [01:39:12](#)

وبين الخالتين والعمتين قال حدثنا احمد بن عمرو بن سرح المصري قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى - [01:39:22](#)

ان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء. قالت يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها؟ هذا تفسير عائشة للاية انها اليتيمة التي تكون في حجر وليها. قال فتشاركه - [01:39:32](#)

فيعجبه مالها مالها وجمالها فيريدها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فلا يعطيها صداقها الذي تستحق. نعم. قال فيعطى مثل ما غيرها ان ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن تريد تنكحها تنكحها مثل غيرها تعطيها نفس الصداق. لا تستغل انك ولي لها. نعم. قال ويبلغ بهن - [01:39:42](#)

اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب منهم من النساء سواهن. قال انت ما بدك تعطيها خلص تزوج امرأة غيرها. نعم قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد بعد هذه الاية فيهن فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى - [01:40:02](#)

في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن. وتترغبون ان تنكحوهن. قالت والذي ذكر والذي ذكر الله انه يتلى عليهم في الكتاب الاية التي قال الله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فينكحوا ما طاب لكم من النساء. قالت عائشة وقول الله عز وجل في الاية الاخيرة وترغبون ان تنكحوهن - [01:40:20](#)

هي رغبة احذكم عن يتيمة التي تكون في حجره او في حجره حين تكون قليلة المال والجمال. الاية الاولى التي في البداية ان يرغب الانسان فيها لانها كثيرة المال والجمال. الاية التي في اخر سورة النساء ان يرغب الانسان عنها لانها قليلة المال والجمال. يعني هذه في حالة وهذه في واقع - [01:40:40](#)

اخرى اذا فهتم الحديث قال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهن من اجل رغبتهن عنهن في حالة كانت قليلة المال والجمال - [01:41:00](#)

نعم. قال رحمه الله تعالى قال موسى وقال ربيعة في قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى. قال يقول اتركوهن ان خفتم فقد احللت لكم اربعا. اربعة - [01:41:10](#)

سواهن نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن حمر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعدا قال حدثني ابي عن ابي الوليد ابن كثير قال حدثني محمد ابن عمرو ابن حلحلة الدؤلي قال انا ابن شهاب حدثه ان علي بن الحسين حدثه - [01:41:20](#)
انه حين قدموا المدينة من عند يزيد ابن معاوية مقتل الحسين ابن علي رضي الله عنه لقيه المسور ابن مخزومة فقال له هل لك الى الي من حاجة تأمرني بها؟ فقال فقلت له - [01:41:31](#)

لا قال هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله علي بن الحسين اللي هو زين العابدين تعرفونه زين العابدين. نعم. معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف وانا يعني بحافظ لك - [01:41:41](#)

علي كان سيف النبي صلى الله عليه وسلم عنده. نعم قال فاني اخاف ان يغلبك القوم علي بنو امية عليه. نعم. قال وايم الله لان اعطيتني لا يخلص اليه ايدا. ما حدا راح يجري ابو علي. انا بحمي لك اياه. انا ليخلص لي - [01:41:51](#)
ابدا حتى يبلغ حتى يبلغ الى نفسه حتى اموت دونه. نعم. قال ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه خطب بنت ابي جهل على فاطمة رضي الله عنها فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:42:03](#)

وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محترم فقال ان فاطمة مني يومئذ محتلم اي اصبحت بالغا. نعم. فعلا يعني نعم. قال سواء انا اتخوف ان تفتن في دينها. قال ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فاثني عليه في مصاهرته اياه فاحسن. اراد ان يتزوج بنت ابي جهل - [01:42:13](#)

فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوجها على ابنته فاطمة مراعاة لمشاعر فاطمة ومشاعره والا الزواج الثاني ما في مشكلة لكن هذه بالتحديد صعبة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى فاطمة. نعم. قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست احرك. ابو العاصي ابن الربيع زوج ابنة زينب. قال - [01:42:33](#)

واني اليهود ابنتي زينب بن اه زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني واني لست احرم حلالا ولا احل حراما. انا ما بقول انه زواج الثاني خطأ. لكن هذه بالتحديد ابنة ابي جهل لا ارضى ان تجمع مع ابنتي. عندك يا علي - [01:42:50](#)

ابي طالب رفض النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين فاطمة وبنت ابي جهل طفيت ابو جهل كانت مسلمة قال ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت عدو الله مكانا واحدة ايدا. هذا واضح. قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا - [01:43:04](#)

عن الزهري عن عروته وعن ايوب عن ابن ابي مليكة بهذا الخبر وقال فسكت علي عن ذلك النكاح تركه ذلك النكاح. قال حدثنا احمد بن موسى وقتيبة بن سعيد المعنى قال احمد وحدثنا ليثقال - [01:43:19](#)

حدثنا عبد الله بن عبيدالله بن ابي ملائكة القرشي التيمي ان المسور ابن مخرم حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول ان بني هشام ابن المغيرة استأذنوني ان ينكحوا ابنتهم من علي ابن ابي طالب - [01:43:29](#)

هشام ابن المغيرة اللي هم ال ابي جهل ارادوا ان ينكحوا ابنتهم لعلي ابن ابي طالب. نعم. قال فلا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنته فان ابنتي يطلق فاطمة وروح اتزوج - [01:43:39](#)

وجماعة دي مشكلة. نعم. قال فان ابنتي بضعة مني نعم. قال يربيني ما ما اربها ويؤذييني ما اذاها. والاخبار في حديث احمد. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في نكاح المتعة قال حدثنا مسند ابن الذي يفعله الروافض هذا. نعم. قال حدثنا مسدد بن مسرود قال حدثنا عبد الوارث عن عن اسماعيل ابن امية عن الزوري قال كنا عند عمر ابن عند - [01:43:52](#)

عمر ابن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال له رجل يقال له ربيع ابن ابن سبرة قال اشهد على ابي انه حدث ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم نهى عن - 01:44:12

نهى عنها في حجة الوداع المتعة نعم. قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزوري عن ربيع بن سبرة قال عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم - 01:44:22

متعة النساء قال باب في الشغار. قال حدثنا القعنبى عن مالك حقل وحدثنا مسدد بن مسند قال وحدثنا يحيى عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشغاله - 01:44:32

زاد مسدد في حديثه قلت نافع ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل وينكح ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكح اخته بغير صداق يتبادل الناس الاخوات انكحني اختك وانت تنكحني وانا انكحك اختي ولا يكن بيننا مهر - 01:44:42

لا هذه تأخذ مهر ولا هذه تأخذ مهر مجرد مبادلة. هذا الشعار وهذا حرام لا يجوز. نعم. قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني ابي. قال عن ابن اسحاق عن ابن اسحاق قال - 01:44:56

عبدالرحمن بن هرمز الاعرج ان ابن عباس ابن عبد الله ابن العباس انكح عبدالرحمن ابن الحكم ابنته وانكحه عبدالرحمن ابنته وكان جعل صداقة فكتب معاوية الى مروان جعلها هذه الطريقة صداق. بدون ان يكون لك مال مدفوع. مجرد المبادلة جعلوها صداقة.

نعم. قال فكتبوا معاوية الى مروان يأمره - 01:45:06

بينهما وقال في كتابه هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. على نفس المبادلة هي الصداق مش دفعوا مال. نعم.

قال رحمه الله تعالى باب في التحليل قال حدثنا - 01:45:26

احمد بن يونس هذا اذا طلقت المرأة ثلاثا لا يجوز ان يتزوجها زوجها حتى تنكح زوجا اخر فبعض الناس يتحاييل بعد ان يطلق زوجته ثلاثا بتواصل مع رجل خذ زوجتي وحللها لي وهذا يسمى التيس المستعار. نعم - 01:45:36

قال رحمه الله تعالى احدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير بن قال حدثنا اسماعيل عن عامر عن الحارث عن علي قال قال علي قال اسماعيل اراه قد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي - 01:45:51

صلى الله عليه وسلم قال لعن المحل والمحل له الزوج التيس المستعار وزوجها الذي يريد ان يرجع لها. نعم. قال حدثنا وهب ابن

البقية قال عن خالد عن حصين عامر - 01:46:01

زواجا مستقلا جديدا بدون ان يكون تواطؤ بينهم على التحليل. نعم. قال عن عن الحارث الاعور عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. قال فرأينا انه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه. قال باب - 01:46:11

في نكاح العبد بغير اذن سيده قال حدثنا احمد بن حنبل وعثمان بن ابي شيبه وهذا لفظ وهذا لفظ اسناده وكلاهما عن وكيع قال

حدثنا الحسن بن صالح عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال عن جابر - 01:46:24

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر قال حدثنا عقبة بن بن مكرم قال حدثنا ابو قتيبة عن عبد الله بن عمر عن نافع - 01:46:34

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نكح العبد بغير اذن مولاه فنكاحه باطل. قال قال ابو داود هذا الحديث ضعيف وهو موقوف وهو قول ابن عمر. قال باب في كراهية ان يخطب - 01:46:44

رجل على خطبة اخيه قال حدثنا احمد بن عمرو بن سرح قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيبة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه قال - 01:46:54

لخطبة فتاة حدث تراكن بين العائلتين لا يجوز ان تدخل انت وتطلب البنت. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب احدكم على خطبة اخيه

- 01:47:04

ولا يبيع على بيع اخيه الا باذنه استأذنت اخاك قلت له اريد اخطب هذه الفتاة التي انت خطبتها فاذن لك وانا ما في مشكلة ما حدث اثم. نعم قال رحمه الله تعالى باب الرجل ينظر الى المرأة وهو يريد تزويجها قال احدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال

حدثنا محمد بن سعاد قال عن داوود ابن حصين عن واقض ابن عبد الرحمن يعني ابن سعد ابن معاذ - [01:47:19](#) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها ينظر الى وجهها ويديها والاشياء التي تحفزها ان يمتحنها. نعم - [01:47:38](#)

قال فخطبت جارية فكنت اتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني الى نكاح هذا ما تفعلوا انتم. يعني هو يعلم تقوى اما انت اذا تخبأت له وصرت تنظر اليها لا اضمن لك. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في الولي قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا ان سفيان قال اخبرنا

ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن الزهري عن عربة عن عائشة قالت قال رسول الله - [01:47:48](#) صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت بغير اذن موليها فنكاحها باطل ثلاث مرات. فان دخل بها فالمهر لها بما اصاب منها فان تشاجروا فسلطان ولي من لا ولي له - [01:48:08](#)

قال حدثنا القعنبي قال عنه حدثنا ابن لاهي ابن لاهيعة قال عن جعفر يعني ابن ربيعة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال ابو داوود جعفر لم يسمع - [01:48:18](#)

من الزهرية كتب اليه قال حدثنا محمد بن قدامة بن اعين قال حدثنا ابو عبيدة الحداد قال عن يونس عن واسرائيل قال عن يونس واسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي. قال ابو داوود هو يونس عن ابي بردة واسرائيل وعن ابي اسحاق وعن ابي بردة. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس. قال حدثنا - [01:48:28](#)

ابو رزاق عن معمر عن الزورية عن عروة ابن الزبير عن امه حبيبة انها كانت عند ابن جحش فهلك عنها بن جحش الذي تنصر في الحبشة ومات نصرانيا عافانا الله واياكم - [01:48:48](#)

قال امين قال وكان في من هاجر الى ارض الحبشة فتزوجها النجاشي النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عندهم. نعم. قال باب في العضل قال يدل انه من اركان النكاح وجود الولي للمرأة لا يجوز المرأة ان تنكح بدون ولي. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في العدر قال حدثنا محمد ابن ان يمنع اولياء المرأة امرأة من ان - [01:48:58](#)

تزوج وهذا لا يجوز. اذا جاء الكفر قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا عباد ابن راشد عن الحسن قال حدثني معقل ابن يسار قال قال كانت لي اخت تخطب الي فاتاني ابن عم - [01:49:18](#)

الي يعني انا وليها اخوها كان وليها الوالد ميت كان. نعم. قال فاتاني ابن عم لي فانكحتها اياه ثم طلقها طلاقا لا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها لما خطبت الي اتاني خلصت عدتها وصارت تزوج مرة اخرى رجع يخطبها مرة اخرى - [01:49:31](#)

فقلت والله لا انكحتك لانكحتك ابدًا. كيف بتعطيك اياها؟ انت اللي خليتته حتى انتهت عدتها نعم. قال له ما في نزلت هذه الآية واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن. قالت فكفرت قال فكفرت عن يميني فانكحتها اياه. وجاء في رواية اخرى ان المرأة كانت تريده - [01:49:46](#)

امريكا رجعتها له مرة ثانية نعم قال رحمه الله تعالى باب اذا انكح الوليان قال حدثنا مسلم إبراهيم قال حدثنا هشام قالوا حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا همام حاقة لوحدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد المعنى قال - [01:50:04](#)

قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ايما امرأة زوجها وليان فهي للاول منهما وايما رجل باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما. قال باب قوله تعالى لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن. قال حدثنا احمد ابن منية قال حدثنا اسباط ابن محمد قال حدثنا الشيباني عن - [01:50:16](#)

كلمة عن ابن عباس قال شيباني وذكره عن عطاء وذكره عطاء ابو الحسن السوائي قال ولا اظنه الا عن ابن عباس في هذه الآية لا يحل لكم ان ترثوا النساء - [01:50:36](#)

اكرهوا ولا تعضلوهن. قال كان الرجل اذا مات كان اولياؤه احق بامراته من ولي من ولي نفسها ان شاء بعضهم واخوانها. نعم قال ان شاء بعضهم زوجوها او زوجها وان شاءوا لم يزوجوها فنزلت هذه الآية من عادات الجاهلية نعم. قال رحمه الله تعالى

حدثنا احمد ابن - [01:50:46](#)

محمد ابن ثابت مرزق قال حدثنا علي ابن حسين ابن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يحل لكم ان تراثوا النساء كرها ولا تعضلوهن - [01:51:05](#)

انهبوا ببعض ما اتيتموهن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. قال وذلك ان الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتى تموت او ترد او ترد اليه صداقها فاحكم الله عن ذلك اي نهى عن ذلك. نعم. قال حدثنا احمد بن محمد بن شبيب قال ابو الحسن المروزي قال حدثنا عبد الله بن عثمان عن عيسى بن عبيد - [01:51:15](#)

عن عبيد الله مولى عمر قال عن الضحاك بمعناها قال فوعد الله ذاك فوعد الله ذلك قال الله ذلك اي نهى الله عن ذلك. نعم قال باب في الاستئثار قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا ابانا قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الثيب حتى تستمر - [01:51:35](#)

فهل تريدان الزواج ولا لا تريدان الزواج من هذا الشخص؟ نعم. قال ولا البكر الا بائنها قالوا يا رسول الله وما اذنهما؟ قال ان تسكت. ان البكر اذا سككت فهذا دليل على انها تريد الزواج بهذا الشخص. حتى - [01:51:54](#)

ولو لم تصرح. نعم. قال احداثنا ابو كامل قال حدثنا يزيد بن زريع قال وحدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد المعنى قال حدثني محمد ابن عمر قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله - [01:52:04](#)

الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة في نفسها اليتيمة البكر الصغيرة نعم. قال فان سخطك هو اذنهما وان ابت فلا جواز عليها. قال والاخبار في حديث يزيد اليتيم هنا لا تجبر لانها ليس لها ولي. يعني والدها ليس موجودة نعم. قال ابو داود وكذلك رواه ابو خالد سليمان ابن حيان قال ومعاذ ابن معاذ عن محمد بن عمرو قال - [01:52:14](#)

ورواه ابو عمرو ذكوان عن عائشة قالت يا رسول الله ان البكر تستحي ان تتكلم. قال سكاتنا اقرارها. قال حدثنا محمد بن العلا قال حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمرو بهذا الحديث باسناده - [01:52:34](#)

زاد فيه فان ابت او سككت او زاد بكت ممكن تبكي من الفرحة وليس بكت بمحفوظ وهو حقيقة لفظة بكت ليست محفوظة في الحديث. نعم. قال وله من ابن ادريس او من محمد ابن العلاء. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال - [01:52:44](#)

كان معاوية بن هشام عن سفيان عن اسماعيل ابن امية قال حدثني الثقة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امروا النساء في بنائهن. ان استشير زوجتك لما تريد تزوج بنتك - [01:53:01](#)

اعطي لزوجتك ايضا حظ من النظر والاستشارة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في البكر يزوجه ابوها ولا يستأمرها. قال حدثنا عثمان ابن علي الزواج. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي - [01:53:12](#)

كيف يقال حدثنا حسين ابن محمد؟ قال حدثنا جرير ابن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس انا جارية بكرا اتت النبي صلى الله عليه وسلم. فذكرت ان اباه زوجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم - [01:53:22](#)

تستمر في النكاح او ان تفسخ. نعم. قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن اي كلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. قال ابو داود لم يذكر ابن عباس وكذلك لم يذكر - [01:53:32](#)

ابن عباس وكذلك رواه الناس مرسل معروف قال رحمه الله تعالى باب في الثياب قال حدثنا احمد بن يونس وعبدالله بن مسلمة قال احداثنا مالك قال عن عبد الله بن الفضل قال عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايم احق -

[01:53:42](#)

وبنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها واذنها صماتها يعني لا تزوج الا باذنهما ابدا اما البكر وقع خلاف هل يجوز ادبارها ام لا؟ نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال هي التي سبق لها - [01:53:55](#)

ان تزوجت ثم طلقت او مات عنها زوجها. نعم. قال حدثنا احمد بن حمر قال حدثنا سفيان عن زياد بن سعد قال عن عبد الله بن الفضل باسناده ومعناه قال الثيب احق بنفسها من وليها والبكر يستأمر - [01:54:10](#)

يستأمرها ابوها قال ابو داود ابوها ليس بمحفوظ. قال حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا مع مروء عن صالح

بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [01:54:20](#)
قال ليس للولي مع الثيب امر صاحبة الشأن. الثيب هي صاحبة القرار تريد تتزوج لا تريد تتزوج هي صاحبة القرار. نعم. قال واليتيم
تستأمر وصمتها اقرارها. قال حدثنا القعنبي عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن قالوا البكر -
[01:54:30](#)

انما طلب استئمارها استحبابا والا يجوز لوليها ان يجبرها اذا رأى مصلحتها في الزواج خلاف الثيب وليها لا يجبرها على الزواج. نعم.
قال عن عبد الرحمن عن عبد الرحمن ومجمع ابن يزيد الانصار ابن يزيد الانصاريين. قال عن خنساء بنت خزام الانصارية ان اباها -
[01:54:45](#)

تزوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له حقها نعم قال باب في الكفاءة قال حدثنا عبد
الواحد بن غيث قال حدثنا حماد قال حدثني - [01:55:03](#)
من هو كفء المرأة؟ من هو كفء المرأة؟ المرأة يجب ان تزوج بكفئها. نعم قال حدثنا محمد بن عمرو قال عن ابي سلمة عن ابي هريرة
ان ابا هند حرم النبي صلى الله عليه وسلم في اليافوخ رأسه نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني بياضة انكحوا ابا هند -
[01:55:13](#)

وانكحوا اليه وقال ان كان فيه في شيء مما تداوون به خير فالحجامة. الحجام كان عندهم مصدرا وكانوا لا يعتبرونه كفئا مثل المهن
المزداة عندنا النبي عليه الصلاة والسلام قال يا عمي زوجوه لهذا الرجال صحى الجامع - [01:55:27](#)
مفدنا اليه ابي وهو على ناقة له ومعه درة كدرة الكتاب. عصاة يعني نعم. قال فسمعت الاعراب والناس وهم يقولون الطبطي
الطبطبية الطبطبية صوت المشي صوت المشي طبطة قال فدنا اليه ابي فاخذ بقدمه فاقر له وقف عليه - [01:56:00](#)
نعم. قال واستمع منه فقال اني حضرت جيش عثران. قال ابن المثنى جيش عثران. فقال طارق ايام الجاهلية. معركة كانت ايام
الجاهلية. نعم. قال ابن المثنى جيش غفران قال فقال طارق بن المرقع قال من يعطينا رمحا بثوابه؟ قلت وما ثوابه؟ قال ازوجه اول
بنت تكون لي وانا بزوج بنتي. نعم - [01:56:19](#)

قال فاعطيته رمحي ثم غبت عنه حتى علمت انه قد ولد له جارية. وبلغت ثم جئته فقلت له فكرته بعدين رجعت نعم قال فقلت له
اهلي جهزهن الي. جهز لي البنت جهز لي البنت. مش انت اعطيتك ربع ما انا اه. اه. قال فحلف الا يفعل حتى اصدقه صداقا جديدا.
صداق جديد - [01:56:39](#)

قال له لا يا عمي مش انت قلت من يعطيني الربح بزوجه بنتي؟ اه قال فحلف الا يفعل حتى اصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني
وبينه وحلفت الا اصدق غير الذي اعطيته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقرن اي - [01:56:59](#)
وبقرن اي النساء هي اليوم؟ كم عمرها يعني؟ نعم. قال قد رأيت القتل وقال ارت قال ارى ان تتركها. قال فراغني ذلك ونظرت الى
رسول الله صلى الله عليه فلما رأى ذلك مني قال لا تأثم ولا يَأْثَمُ صاحبك. قال ابو داود القليل الشيب نصحه يعني ان خلص شوف
واحدة اخرى - [01:57:12](#)

حتى ما يعطي الخلاف امر كان في الجاهلية. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق تزوج امرأة بدون
مخرج. لا يجوز في الاسلام ان تزوج امرأة بدون - [01:57:31](#)
او حتى لو ابوها ما بطلع للاب. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق القليل الشيب يعني كبرت في

السن. نعم. قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابراهيم ابن ميسرة ان خالته اخبرته عن امرأة - [01:57:41](#)
قالت هي مصدقة امرأة امرأة ستر قالت بين ابي في غزاة في الجاهلية اذ اذ رمضوا بينما ابي. قلنا بينه وبين ما عند العرب قال
بين ابي في غزاة في الجاهلية اذ رمضوا فقال لرجل من يعطيني نعليه وانكحه اول ابنة اول بنت تولد لي فخلع ابي نعليه فالحاهما
اليه - [01:57:53](#)

فولدت له فولدت له جارية فولدت له جارية فبلغت ذكر نحوه ولم يذكر قصة القطير. قال رحمه الله تعالى باب الصداق قال احدثنا

عبدالله بن محمد بن النفير قال احثنا عبد العزيز بن حمد قال احثنا يزيد بن الحاج عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة قال سألت عائشة عن صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقالت اثنتا عشرة اوقية ونش فقال - [01:58:14](#)

فقلت وما قلناش نص وقيا يعني تقريبا كل صداقة النبي صلى الله عليه وسلم الف واربعمية سبعة وثمانين غرام فضة هذا صداق النبي صلى الله عليه وسلم لازواجه الف واربع مئة وسبعة وثمانين غرام فضة. نعم. قال رحمه الله تعالى احثنا محمد بن عبيد قال احثنا حماد بن زيد بن ايوب عن محمد عن ابي عن ابي - [01:58:34](#)

العجفاء السلمي قال خطبنا عمر فقال الا لا تغالوا بصدق النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله لكان اولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم الزيادة في المهور شيء عظيم عند الله لكان النبي صلى الله عليه وسلم زاد في المهر. لكنها عند الله ليست بشيء. نعم. قال ما اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من - [01:58:51](#)

نسائي ولا اصدقت امرأة من بناته اكثر من اثنتي عشرة اوقية. قال احثنا حجاج بن ابي يعقوب الثقفي قال احثنا معلب بن منصور قال احثنا ابن المبارك قال احثنا معمر عن الزهري - [01:59:11](#)

يعني عروة عن امي حبيبة عن امي حبيبة انها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بارض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وامهرها عنه اربعة الاف بعث بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيلة ابن حسنة. نعم. قال رحمه الله تعالى قال ابو داود حسنة هي امه نعم - [01:59:21](#)

قال احثنا محمد بن حاتم بن بزيق قال احثنا علي بن الحسن بن شقيق قال عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري ان النجاشي زوج ام حبيبة بنت ابي سفيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على صداق - [01:59:39](#)

اربعة الاف درهم وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل. قال باب قلة المهر قال احثنا موسى ابن اسماعيل قال احثنا حماد عن ثابت البناني وحמיד عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:59:49](#)

المرأة عبدالرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران وهذا يكون عادة من النساء يأتي على الرجال. نعم. قال رضع زعفران فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم. مهيم يعني اشي جميل ما شاء الله يعني عرف انه تزوج قال يا رسول الله تزوجت امرأة قال ما اصدقتها؟ قال وزن وزن نواة من ذهب. نواة يعني على وزن نواة من تمر ذهب - [01:59:59](#)

النواة من التمر قديش وزنها مثلا خمسين غرام ولا عشرة على وزنها ذهب نعم. قال قال اولم ولو بشاء. نعم. قال احثنا اسحاق بن جبريل البغدادي قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا موسى بن مسلم بن رومان. قال عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله - [02:00:19](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى في صداق امرأة ملة كفيه سويقا او تمرا فقد استحل. هذا يدل ان اي ماي يعني لو اعطيت من اكفيك شعير خلص هذا مهر. ما في مشكلة. نعم - [02:00:33](#)

قال ابو داود رواه عبدالرحمن بن مهدي عن صالح ابن رومان عن ابي الزبير عن جابر موقوفا. رواه ابو عاصم عن صالح بن رومان عن ابي الزبير عن جابر قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نستمتع - [02:00:42](#)

بالقبضة من الطعام على معنى المتعة. نعم. قال ابو داود رواه ابن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر على معنى ابي عاصم. قال باب في في التزويج على عملي على العمل هل يجوز ان يكون المهر عملا مهنة؟ نعم. خدمة؟ نعم - [02:00:52](#)

قال احثني القعني عن مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد ابن السعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك. فقامت قياما طويلا فقام - [02:01:08](#)

رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك من شيء تصدقها اياه؟ قال ما عندي الا ازارني هذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك - [02:01:18](#)

اعطيتها ازارك جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا. قال لا اجد شيئا. قال فالتمس ولو خاتما من حديد. فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن - [02:01:28](#)

شيء؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من القرآن. هذا نسخ

بعد ذلك ولا يزوج الرجل على القرآن - 02:01:38

فلا يزوج رجل على القرآن هذا نسخ بعد ذلك. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني ابي حفص قال حدثني ابي حفص بن عبد الله. قال حدثني ابراهيم ابو طهمان قال عن الحجاج ابن الحجاج الباهلي - 02:01:50
عن ابي عسل قال عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة نحو هذه القصة لم يذكر الازار والخاتم فقال ما تحفظ من القرآن؟ قال سورة البقرة او التي تليها. قال فقم فعلمها عشرين - 02:02:00

اية وهي امرأتك قال حدثنا هارون ابن يزيد ابن ابي زقاق قال حدثنا ابي قال حدثنا محمد ابن راشد عن مكحول نحو خبر سهل قال وكان مكحول يقول ليس ذلك لاحد بعد رسول الله صلى مكحول ليس ذلك لاحد بعد رسول - 02:02:10
هذا خاص بهذا الرجل تمام وليس لاحد ان يفعل ذلك بعده. نعم. قال رحمه الله اسفل القرآن لان القرآن لا يكون عوضا. نعم. قال رحمه الله تعالى باب فيما في من تزوج ولم يسمى صداقا حتى مات - 02:02:25

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا عبدالرحمن بن المهدي عن سفيان عن فراشه قال عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداق. فقال - 02:02:36

فقال لها ما سمى لها مبلغا معيننا فتعطى مثل صداق النساء. بنقدر قديش مهر المثل حطوطها مهر المثل. نعم. قال ولم يفرض الله الصداق فقال لها الصداقة كاملة وعليها العدة ولها الميراث فقال معقل ابن سينا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في بروعة بنت واشق قال رحمه الله تعالى حدثنا ام عثمان ابن ابي شيبه قال - 02:02:46

قال احداثا يزيد ابن هارون وابن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن عبد الله وساق عثمان مثله. قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يزيد بن زريح قال حدثنا سعيد بن - 02:03:06

ابي عروبة عن قتادة عن خلاس وابي حسان عن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان عبدالله بن مسعود اوتي في رجل بهذا الخبر قال فاختلفوا اليه شهرا او قال مرات قال فاني - 02:03:16

فيها ان لها صداقا كصداق نساءها ولا وكسة ولا شطط زيادة ولا نقصان العدل. نعم. قال وان لها الميراث وعليها العدة فايك صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني من الشيطان والله هذي فتواي انا اجتهد من عندي. ثم عرف ان النبي صلى الله عليه وسلم فتى بمثل ذلك. قال والله ورسوله بريئان فقام ناس من اشجع فيهم الجراح وابو سنان فقالوا يا ابن مسعود نحن - 02:03:26

نشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فينا قضاها فينا في بروعة بنت واشق ان زوجها توفي عنها زوجها ولم يسمى لها صداقة. ففرض بها النبي كما قضى ابن مسعود - 02:03:46

قال وان زوجها هلال بن مرة الاشجعي كما قضيت وان زوجها هلال بن مرة الاجعي كما قضيت قال ففرح عبدالله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا محمد بن يحيى ابن فارس الذهري الذهلي قال ومحمد بن مثنى وعمر بن الخطاب قال محمد بن يحيى اخبرنا وقال عمر حدثني ابو الاصغ الجزري - 02:03:56

الجزري قال الجزري عن عبدالعزيز بن يحيى قال اخبرنا محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحمن خالد بن ابي يزيد قال عن زيد خالد بن ابي يزيد قال عن زيد بن ابي انيسة - 02:04:16

عن يزيد من ابي حبيب قال عن مرفد ابن عبد الله عن عقبة ابن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل اترضى ان ازوجك فلانة؟ قال نعم. وقال للمرأة اترضين ان ازوجك فلان - 02:04:26

قالت نعم فزوج احدهما صاحبه قال فدخل بها رجل ولم يفرض لها صداقة ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد الحديبية. قال وكان ممن شهد الحديبية له سهم بخبير فلما حضرته الوفاق فهم يعني غنيمة بخبير نعم - 02:04:36

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة ولم افرض لها صداقة ولم اعطها شيئا. واني اشهدكم اني اعطيتها من صداقتها سهمي بخبير. عليه السلام. سهمي بخبير اعطوها اياها مهرا. نعم - 02:04:49

قال فاخذت سهمها فباعته بمائة الف ما شاء الله هذا صاحب قال ابو داود وزاد عمره في اول الحديث قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم خير النكاح ايسره. وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل ثم ساق معناه قال ابو داود يخاف ان يكون هذا -

[02:04:59](#)

حديث ملزقا لان الامر على غير هذا. قال باب في خطبة النكاح قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره - [02:05:13](#)

وحدثنا محمد بن سليمان الانباري المعنى قال حدثنا وكيع قال عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص وابي عبيدة عن عبدالله قال اعلما رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة ان - [02:05:23](#)

الحمد لله ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين - [02:05:33](#)

امنوا اتقوا الله اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. ولم يقل - [02:05:46](#)

محمد بن سليمان ان ان الحمد لله. نعم. قرأها الحمد لله نستعين. وهذه روايته بدون ان في البداية. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عمران عن قتادة عن عبد ربه عن ابي - [02:06:06](#)
عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تشهد ذكر نحوه قال بعد قوله ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذير بين يديه الساعة من يطع الله ورسوله فقد - [02:06:18](#)

من يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا بدل ابن المحبر. قال حدثنا شعبة عن العلاء ابن اخي شعيب الرازق - [02:06:28](#)

فعن اسماعيل ابن ابراهيم عن رجل من بني سليم قال خطب قال خطبت الى النبي صلى الله عليه وسلم او باما بنت عبد المطلب بنت عبد المطلب فانكحني من غير ان يتشهد. يعني من دون خطبة - [02:06:38](#)

هذه ليست واجبة خطبة الحاجة. نعم قال رحمه الله تعالى باب في تزويج الصغار قال حدثنا سليمان ابن حرب ابو كابل قال احدثنا حماد بن زيد قال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا - [02:06:48](#)

ابنت سبع قال سليمان او ست ودخل بي وانا بنت تسع ان تتزوج الفتاة وهي صغيرة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في المقام عند البكر قال احدثنا زهير بن حرب قال حدثنا - [02:07:01](#)

يحيى عن سفيان قال احدثني محمد بن ابي بكر قال عن عبد الملك بن ابي بكر عن ابيه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج ام سلمة قام اقام عندها ثلاثة ثم قال - [02:07:11](#)

ثلاثة ايام متوالية. نعم. ليس بك على اهلك هو انك عزيزة على اهلك. لكن هذه القسمة. انا عندي زوجات اخريات. قال ان شئت سبعت لك وان سبعت لك تبعت لنسائي. نعم. قال حدثنا وهب بن بقية وعثمان بن ابي شيبه عن هشيم عن حميد عن انس بن مالك قال لما

اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية اقام عندها ثلاثة زاد عثمان وكان ثيبا - [02:07:21](#)

قال حدثني هشيم قال السنة اذا انت عندك زوجات تزوجت واحدة ثيب تقيم عندها ثلاث ايام متواليات ثم تعود تقسم بين نسائك القسم الطبيعي. اما اذا تزوجت بكر فتقيم عندها - [02:07:41](#)

طبعما ما زالت حية فتحتاج لمدة اكثر حتى تتلاءم مع الزواج. نعم. وقال حدثني هو شيء قال اخبرنا حميد قال حدثنا انس قال وحدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال وحدثناه شيء - [02:07:53](#)

اسماعيل ابن علية قال عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس ابن مالك قال اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعة واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثة ولو قلت انه - [02:08:03](#)

رفعه لصدقته الى النبي صلى الله عليه وسلم لصدقت ان هذا حديث مرفوع في حكم مرفوع ولكنه قال السنة كذلك. نعم. قال باب

في الرجل يدخل بامرأته قبل ان ينقذها شيئا. قبل ان يضع في يديها المهر. نعم - [02:08:13](#)

قال قبل ان ينقضها ينقضها شيئا قال حدثنا اسحاق بن اسماعيل الطلقاني قال حدثنا عبدة قال حدثنا سعيد قال عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال لما تزوج علي فاطمة قال له رسول - [02:08:25](#)

الله صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا. قال ما عندي شيء قال اين درعك الحطمية؟ يعني الافضل والاكمل انه قبل ان تدخل بالمرأة تعطيه شيء يعني. هذا الافضل لكن لا يجب. نعم - [02:08:35](#)

قال حدثنا كثير ومهرها حقا في ذمتك. نعم قال حدثنا كثير بن عبيد الحمصي قال حدثنا ابو حيوة عن شعيب ابن عن ابن ابي حمزة قال حدثني غيلان ابن انس قال حدثنا يا محمد قال حدثني محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن رجل من اصحاب النبي - [02:08:44](#)

صلى الله عليه وسلم ان عليا لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يدخل بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئا فقال يا رسول الله ليس لي شيء فقال له النبي - [02:08:57](#)

ولا شيء علي ابن ابي طالب. نعم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعطها درعك. فاعطاها درعه ثم دخل بها. قال حدثنا كثير يعني الاستحباب وليس على سبيل الوجوب. نعم. قال حدثنا - [02:09:07](#)

احيوت عن شعيب عن غيلان عن عكرمة عن ابن عباس مثله؟ قال حدثنا محمد بن الصباح البزاز قال حدثنا شريك عن منصور عن طلحة عن خيثمة عن عائشة قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادخل - [02:09:17](#)

امراة على زوجها قبل ان يعطيها شيئا جوازها ذلك. نعم. قال ابو داود خيثمة لم يسمع من عائشة. قال حدثنا محمد بن نعمة قال حدثنا محمد بن بكر البرساني قال - [02:09:27](#)

اخبرنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت على صداق او حباء او عدة حباء هو الهدية التي يعطيها الرجل للمرأة قبل ان يتزوجها - [02:09:37](#)

في فترة هذي الجماد هذي. نعم. قال اوعدة قبل عصمة النكاح فهو لها. وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما اكرم عليه الرجل وحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته هذا يحتاج الى شرح طبعنا كمل. قال رحمه الله تعالى باب ما يقال للمتزوج قال حدثنا قتيبة ابن زين قال حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابيه عن - [02:09:47](#)

ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع الانسان اذا يعني اذا هنا انسانا بزواجه. نعم قال اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير او في خير. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلا. قال رحمه الله تعالى حدثنا - [02:10:07](#)

مخلد بن خالد والحسن العلي ومحمد بن ابي السرير قال معنى قالوا حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن سفيان بن سليمان عن سعيد ابن المسيب عن رجل من الانصار قال ابن ابن السري قال - [02:10:24](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الانصار ثم اتفقوا يقال له بصرة. قال قالت هذا الرجل اسمه بصرة. نعم. قال تزوجت امرأة بكرة في سترها فدخلت عليها - [02:10:34](#)

فاذا هي حبلى مشكلة قد زوجها على انها بكر لما دخل بها وجدها حب لو هذا يكون فيه زنا والعياذ بالله. نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها الصداق بما استحللت من فرجها الصداق بما استحللت من فرجها. نعم. قال والولد عبد لك ولدها عبدا - [02:10:44](#)

سيكون عبدا لك مقابل الخداع الذي فعلته وهذا طبعنا ضعيف لها تخريجات اخرى فقهية. نعم. قال فاذا ولدت قال الحسن فاجلدها وقال ابن ايش؟ الحد مزاني يعني. نعم. قال فاجلدها او قال فحدوها - [02:10:59](#)

قال رحمه الله تعالى قال ابو داود هذا الحديث روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد عن ابن المسيب ورواه ابن ابي كثير عن يزيد ابن نعيم عن سعيد ابن نسيبي وعطاء الخرساني عن سعيد ابن المسيب - [02:11:13](#)

ارسلوه وفي حديث يحب ابن ابي كثير ان بصره ان بصرة ابن اكثم نكح امرأة وكلهم في حديثه وكلهم قال في حديثه جعل الولد عبدا له. قال تعويضه عن الخسارة التي اصيب بها او الجريمة نعم - [02:11:23](#)

قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا عثمان ابن عمر قال حدثنا علي يعني ابن المبارك عن يحيى عن يزيد ابن النعيم عن سعيد ابن المسيب ان رجلا يقال له بصرة ابن اكثم نكح امرأة فذكر معناه وزاد - [02:11:36](#)

وفرق بينهما وحديث ابن جريج اتم. قال باب في القسم بين النساء قال حدثنا ابو الوليد الطيارس قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن النظر ابن انس عن بشير ابن ناهيك قال عن ابي هريرة عن النبي - [02:11:46](#)

صلى الله عليه وسلم قال من كانت له امرأتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل. مراد الميل في القسم والامور الظاهرة اما القلب فلا اشكال فيه. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا - [02:11:56](#)

احمد عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما لا تملك - [02:12:06](#)

ولا املك فيما لا تملك فيما تملك ولا املك ولا املك. القلب يختلف. نعم. قال فلا تلومني فيما تملك ولا املك. قال ابو داود يعني القلب قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا عبدالرحمن عن ابن ابي ابن ابي الزناد قال عن هشام ابن عروة عن ابيه قال قالت عائشة يا ابن اختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض - [02:12:16](#)

وكان في القسم من مكثه عندنا وكان وكان قل يوم الا وهو يطوف علينا جميعا وعلى نسائه ثم يبيت عند ما هي يومها. قال فيدنو من كل امرأة من غير ميسيس حتى يبلغ الى التي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت زمعة حين اسنت وفرقت ان وفرقت ان يفارقها - [02:12:35](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يطلقها. نعم. قال وفرقت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله يومي لعائشة. فقبلت زوجها وهبت يومها لعائشة. قالت يا رسول الله لم استغنى عن يومي. نعم. قال - [02:12:55](#)

دون ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها قالت نقول في ذلك انزل الله تعالى وفي اشباهها وراه قال وان امرأة خافت من بعلها نشوزا. يعني اذا المرأة خافت ان زوجها - [02:13:05](#)

طلقها فيجوز لها ان تهب يومها لزوجها مقابل ان يبقيها عندها كما فعلت سودة بن زبعة. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى بن نعيم واحمد بن عيسى المعنى قال حدثنا عباد ابن عباد قال عن عاصم عن معاذة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:13:15](#)

اذن اذا كان في اليوم اذا كان في يوم المرأة منا بعدما نزلت ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك ما تشاء. قالت معاذة فقلت لها ما كنت تقولين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اقول ان كان ذلك الي لما اوثر احدا على نفسي. نعم. قال حدثني لا تقبل ان تهب يومها لاحد كانت. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد قال حدثنا المرحوم ابن - [02:13:30](#)

عبد العزيز العطار قال حدثني ابو عمران الجوني قال عن يزيد ابن ابن باب نوس قال عن عائشة ان رسول الله نعم شيخ. بابا نوس. نعم. نعم. قال عن يزيد ابن بابا نوس قال عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى النساء تعني في مرضه فاجتمعن. فقال اني لا استطيع ان ادور بينكن فان رأيت - [02:13:50](#)

ان تأذن لي فاكون عند عائشة فعلتن فعلتن لها. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن عمرو بن صالح قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شاب ان عروة ابن الزبير حدثه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرأ - [02:14:08](#)

وبين النساء فايتهن خرج سهمها خرج بها معه يختار من نسائه في السفر على القرعة الذي يخرج بالقرعة هي التي تخرج معه في سفره. نعم. قال وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة. قال رحمه الله تعالى - [02:14:23](#)

في الرجل يشترط ليشترط لها دارها. قال حدثنا عيسى بن حماد قال اخبرني الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان احق - [02:14:39](#)

شروط ان توفوا به ما استحلتتم به الفروع. يعني المرأة اذا اشترطت شرطا في عقد الزواج يجب على الرجل ان يوفي به. ولا يجوز ان يعبت به. هذا اخطر شرط. نعم. قال رحمه الله تعالى باب - [02:14:49](#)

في حق الزوج على المرأة. قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا اسحاق بن يوسف عن شريك عن حصين عن الشعبي عن قيس ابن سعد قال اتيت الحيرة. فرأيتهم يسجدون - [02:14:59](#)

مرزبان مرزبان زعيم لهم نعم. يمر زبان لهم فقلت يا رسول الله احق ان يسجد دولة فارسية لانها كانوا فرس. نعم. فقلت رسول الله احق ان يسجد له. يسجد له - [02:15:09](#)

نعم. قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اتيت الحر فأرايتهم يسجدون لمرزبان لهم. فأنت يا رسول الله احق ان اسجد لك. قال رأييت لو مررت لو مررت بقبري اكنت تسجد له - [02:15:19](#)

قال قلت لا. قال فلا تفعلوا لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق. وهذا يدل على عظم حق الزوجة على زوجته - [02:15:29](#)

نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عمر الرازي قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه - [02:15:39](#)

لم تأت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح قال باب في حق المرأة على زوجها قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا ابو قزعة الباهلي قال عن حكيم بن معاوية القشيري قال عن ابيه - [02:15:49](#)

قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدا عليه؟ قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت او اذا اكتسبت قال ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا اذا اكتسيت ان يعدلوه. نعم. واذا اه وتكسوها اذا اكتسيت. اي نعم مكتوبة هكذا نعم. وتكسوها اذا اكتسيت. لا لا نعم - [02:16:02](#)

نعم نعم كسيت نعم او وتكسوها اذا اكتسيت او اكتسبت او اكتسبت نعم نعم قال ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت. نعم. قال ابو داود ولا تقبح ان تقول قبحك - [02:16:21](#)

كلا. يعني اياك ان تشتم زوجتك. هذا من حقها عليك ان لا تشتمها. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا بهج بن حكيم قال حدثني ابيه قال عن جدي قال قلت يا رسول الله نساؤنا ما تأتي منهن وما نذر قال انت حرثك ان شئت واطعمها اذا - [02:16:31](#)

الناشط اي لك ان تجامعها على اي وجه كان. نعم. قال واطعمها اذا اطعمت واكسها اذا اكتسيت نعم ولا تقبح الوجه ولا تضرب. قال ابو داود روى شعبة تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت. قال اخبرني احمد بن يوسف المهلب قال النيسابوري قال احدثنا عمر بن عبدالله بن رزين. قال حدثنا سفيان بن حسين عن داود الوراق - [02:16:46](#)

عن سعيد ابن حكيم عن ابيه عن جده معاوية القشيري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما تقول في نساؤنا؟ قال اطعموهن احدنا علينا؟ نعم قال اطعموهن مما تأكلون واكسوهن مما تكتسون ولا تضربوهن ولا تقبحوهن. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في ضرب النساء - [02:17:06](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن علي بن زيد عن ابي حرة الرقاشي قال عن عمه عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان خفتن نشوزهن فاهجروهن في المضاجع. قال حماد يعني - [02:17:23](#)

النكاح الهجر في المضاجع الا تجامعها حماية على عدم الجماع هذا هو الهجر. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن ابي خلف واحمد بن عمرو بن قال لا حدثنا انه لم يأمره بالضرب. لم يوجهه نحو الضرب - [02:17:33](#)

وانما تكتفي باجرها في الجماع. نعم. قال عن عبدالله بن عبد الله قال ابن سرع عبيد الله بن عبدالله عن اياس بن عبدالله بن ابي ذئب بن ابي ذباب. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:17:47](#)

لا تضربوا اماء الله فجاء فجاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئرن النساء. يعني استقوين بعد ما سمعوك يا رسول الله

استقوا علينا النساء. نعم. فقال دثن النساء على - 02:17:57

فرخص في ضربهن فاطال. فعمر بده يرخص في الضرب يعني. قال فاطاف بال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون

ازواجهن. فقال النبي صلى الله عليه وسلم للقطافة بالضرب فلما - 02:18:07

ضربك صار له كل الرجال يضربوا فاجوا النساء يا رسول الله حقنة يعني الرجال بلشوا يضربوا ها فقال لقد طاف بال محمد نساء كثير يشكون ازواجهن ليس اولئك بخياركم. ليس خياركم الذين يضربون نساءهم ابدًا. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا زهير ابن حربي قال

حدثنا عبد الرحمن - 02:18:17

ابن مهدي قال حدثنا ابو عوانة عن داوود ابن عبد الله الاودي قال عن عبدالرحمن المسلي قال عن عن الاشعث بقيس عن عمر ابن

الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسأل الرجل فيما - 02:18:32

ضرب امرأة يعني اذا خلص وقع خلاف والرجل ضرب امرأته لا تسأله خلوها بينهم مستورة نعم قال رحمه الله تعالى باب ما يأمر به من غض البصر قال حدثنا عن حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا ان سفيان قال حدثنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد قال عن ابي

زراعة عن جابر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - 02:18:42

نظرة الفجأة فقال اصرف بصرك. غض البصر امر بغض البصر صلى الله عليه وسلم. نعم. قالوا حدثنا اسماعيل ابن موسى الفزاري قال

اخبرنا شريكنا عن ابي ربيعة الايادي قال عن ابي بريدة عن ابيه قال قال - 02:18:57

رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الاخرة. قولوا لها خلص مشيت بس الثانية

ليست لك. نعم. قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن - 02:19:07

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة لتنتعها لزوجها كأنما ينظر إليها. وهذا من فقهه صلى الله عليه وسلم لا

يجوز للمرأة ان تنعت امرأة - 02:19:17

لزوجها تذكر مفاتها وطولها هذا لا يجوز نكمل بعد الصلاة وصلى الله على سيدنا محمد. مية وواحد وخمسين تطبق ذلك ويكذبه

يسير مع هذه الخواطر يسير مع عينيه وجوارحه خطوة خطوة يقودك ذلك الى الزنا. نعم - 02:19:27

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل

ابن ادم حظه من الزنا بهذه القصة قال قال وليدان - 02:36:56

عفا قال واليدان تزنيان فزناهما البطش والرجال تزنيان فزناهما المشي والفم يزني فزناه القبل. فزناهم البطش اي ان تضع يدك في

يد المرأة. البطش يعني هنا المراد ان تلمس المرأة - 02:37:06

وعن القدمان تزنيان ان تذهب الى امرأة لا تحل لك وهكذا. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدث الليث عن ابن عجلان عن الققعاق ابن

حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة قال ولد زناها الاستماع. قال باب في وطئ السباعي

حدثنا عن - 02:37:18

اجتماع بعض الشباب يتلذذ بسماع صوت النساء هذا زنا حتى ولو كنت انت لا تراها. يحرم التلذذ بسماع صوت المرأة الاجنبية. وكذلك

المرأة يحرم ان تتلذذ بسماع صوت الرجل وهكذا. قال حديث عبيد الله ابن عمر ابن - 02:37:33

تري تحدثنا زيد ابن زهرين حدثنا سعيد عن قتادة عن صالحنا عن ابي الخليل عن نبي على قبة الهاشمي عن ابي سعيد الخدري. ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين بعثا الى اوطاس فلقوه عدوهم. فقتلوهم فظهوروا - 02:37:48

واصابوا لهم سبايا فكان اناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرجوا من غشيانهم من اجل ازواجهن من المشركين. من

هؤلاء السبايا كانوا لهن ازواج من المشركين. فلما اصبحوا سبايا - 02:37:58

بعض الصحابة تخرجوا من الوطأ تعلمون ان الامة يجوز وطؤها كما توطأ الزوجة. فبعض الصحابة تخرجوا من الوطأ لانهم لم يكن

ابكارا. كان لهن فاحل الله لهم ذلك. نعم فانزل الله تعالى في ذلك والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم. اي يجوز ان تطأ

المحصن اذا كانت مما ملكت يمينك. والمحصن هنا بمعنى المتزوجة. نعم - 02:38:08

قال اي فهن لهم حلال اذا انقضت عدتهن؟ عليك ان تنتظر حتى تحيض حيضة لتستبرأ رحمها. نعم. قال حدثنا النفيلي حدثنا المسكين وحدثنا شعبة عن يزيد بن خبير عن عبدالرحمن بن جبير بن نفيير - [02:38:30](#)

عن ابيه عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فرأى امرأة مجحا فقال لعل صاحبها يعني امرأة قاربت ان تلد. هذه هي المصح نعم. قالوا نعم. فقالوا لقد هممت ان العنه لعنة لما رآها مجح - [02:38:40](#)

وشعر ان هذه المرأة الان هي سبية فشعر ان الذي وقعت في سهمه وطئها مع انها حامد. فالنبي لا يجوز ان تطأ السبية وهي حامل. لابد تتركها حتى تضع وتلد لانك اذا وطأتها وهي حامل كانك تسقي بماءك زرع غيرك. لا يجوز. نعم. فقالوا لقد هممت ان العنه لعنة تدخل معه في قبره كيف يورثه وهو - [02:38:54](#)

ولا يحل له وكيف يستخدمه وهو لا يحل له؟ نعم. قال حدثنا سيخرج هجين الولد قالوا يعني يخرج هجين جزء منه من ماء الرجل هذا وجزء منه من ماء زوجها. نعم - [02:39:16](#)

نعم. قال حدثنا عمرو بن عمر اخبرنا شريك عن قيس ابن وهب عن ابي الوداك عن ابي سعيد الخدري ورفعاه انه قال في سبايا اوطاس لا توطأ حامل حتى تضعه على غير ذات حمل حتى الامل حامل - [02:39:26](#)

لا توطأ حتى تضع حملها. نعم قال حدثنا النفيزية حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق حدثنا يزيد ابن ابي حبيب عن ابي مرزوق عن حنش الصنعاني عن رويغ بن ثابت الانصاري قال قام فينا خطيبا قال اما اني لا اقول لكم الا ما - [02:39:36](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه يوم حنين قال لا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقي ماءه ان يسقي ماءه زرع غيره ان يسقي ماءه زرع غيره اي لا كناية - [02:39:49](#)

عن الجماع. الماء هنا المني لا يجوز ان تطأ امة وهي حامل. لانك اذا وطأتها وهي حامل كانك تسقي بماءك اي بمنيك زرعاً زرعه غيرك وهو زوجها الذي كان جامعها وحملت منه. نعم. قال يعني اتيان الحباله ولا يحل لامرئين يؤمن بالله واليوم الآخر ان يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها. ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر - [02:39:59](#)

بحيضة يعني عدتها حيضة ثم يحل له ان يجامعها. فحتى وطئ السبايا له احكام وليس كما يظن الجهال انه هكذا مجرد شهوة ومفتوحة. نعم. قال ان يبيع مغنما حتى يقسم. قال حدثنا سعيد ابن منصور حدثنا ابو معاوية عن ابن اسحاق بهذا الحديث قال حتى يستبرأها بحيضة. قال زادنا فيه بحيضة وهو وهم من ابي معاوية وهو صحيح في حديث ابي سعيد - [02:40:22](#)

كانوا يؤمنوا بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من في المسلمين حتى اذا اعجبها ردها فيه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من من في المسلمين حتى اذا اخلفه رده فيه. لك ان - [02:40:42](#)

تتصرف في الغنيمة ولا يفئ المسلمين حتى يقسم لك واما ان تتصرف في شيء قبل ان يقسم فهذا لا يجوز. نعم قال ابو داود الحيضة ليست بمحفوظة. قال رحمه الله تعالى باب في جامع بحيضك لفظة الحيضة ليست محفوظة في الحديث. وانما المحفوظ ان يستبرئها بدون كلمة وزيادة - [02:40:52](#)

نعم قال باب في جامع النكاح قال باب جامع في امور النكاح والجماع باب جامع في مسائل النكاح والجماع. نعم. قال احدثنا عثمان بشيبة وعبدالله بن سعيد قال احدثنا بخالد عن سليمان بن حيان عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تزوج احدكم امرأة واشترى خادما فليقل اللهم اني - [02:41:10](#)

خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها ومن شر ما جبلتها علي. واذا اشترى بعيدا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك. قال ابو داود اذا اشترى سيارة - [02:41:31](#)

الحديث يطبق هذا الحديث. نعم. قال ابو داود زاد ابو سعيد ثم ليأخذ بناصيتها وليدعو بالبركة في المرأة والخادم. على رأس زوجته الجديدة ويدعو بهذا الدعاء. نعم. قال حدثنا محمد بن عيسى - [02:41:41](#)

تحدث جرير عن المنصور عن سالم بن ابي جهل عن كليب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله اللهم اهله يعني اذا اراد ان يجامع نعم - [02:41:51](#)

قال اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا ثم قدر ان يكون بينهما ولد في ذلك لم يضره يضره الشيطان ابدا. يعني هذا الحديث يحفظك او يحفظ ولدك اذا كان هذا الجماع سينتج - [02:42:01](#)

منه ولد بتقدير الله. نعم. قال حدثنا النادر عن وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن حارث بن مخلد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى ملعون من اتى امرأته في دبرها. هذا يدل على انه - [02:42:11](#)

لا يجوز الوطء في الدبر للمرأة. نعم. قال حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن محمد بن كدر قال سمعت جابرا يقول ان اليهود يقولون اذا جامع الرجل اهله في فرجها من ورائها كان ولده واحول - [02:42:21](#)

انزل الله سبحانه وتعالى كان اليهود يقولون اذا جامع الرجل امرأته من الخلف فجاء ولد يكون الولد فيه حول في عينيه. وهذا من خرافات اليهود. نعم. قال فانزل الله سبحانه وتعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا ان تأتيتها من الخلف لكن في القبل - [02:42:31](#)

هذا ليس بالدوام والدبر لا يجوز. نعم. قال حدثنا عبد العزيز ابن يحيى ابو الاصغ قال حدثني محمد يعني ابن سلمة عن محمد ابن اسحاق عن بالي بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس قال ان ابن عمر والله يغفر له اوهم انما - [02:42:46](#)

كان هذا الحي من الانصار وهم اهل وثن ومع هذا الحي من يهود وهم اهل كتاب. وكانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم. وكان من امر اهل الكتاب - [02:42:56](#)

الجاهلية يقتدون باليهود على ان اليهود اهل كتاب وناس متعلمة ودارسة يعني اه. قال وكان من امر اهل الكتاب ان لا يأتوا النساء الا على حرف وذلك اسر ما تكون المرأة فكان هذا الحي من - [02:43:06](#)

حرف يعني وهي مطرفة هكذا المرأة على جنبها باختصار. وهي نائم يكون فوقها او العكس تكون هي فوق لا بد تكون عندهم على جهة على حرف. نعم قال فكان هذا الحي من الانصار قد اخذوا بذلك من فعلهم وكان هذا الحي من قريش كانوا يفعلون كما يفعل قريش يهود - [02:43:16](#)

واما القرشيون المهاجرون لا كانوا يفعلون كل شيء. نعم قال لو كان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرحا منكرا يعني يفعلون كل شيء وهذا جائز يعني نعم. قال ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات فلما قدم المهاجرون المدينة - [02:43:32](#)

تزوج رجل منهم امرأة من الانصار فذهب يصنع بها ذلك. تزوج رجل من المهاجرين ورأى من الانصار. والانصار ما عندهم هاي العادة. نعم. قال فانكرته عليه وقالت انما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك والا فاجتنبني. حتى - [02:43:47](#)

امرهما فبلغ امرهما ولعت بينهما مشاكل. نعم. قال فبلغ ذلك رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا شئتم. كان على ما هو المهاجرون - [02:43:57](#)

يجوز ان تفعل ما شئت. نعم. قال اي مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني بذلك موضع الولد. قال باب في اتيان الحائض الجماع يعني ينفرج. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حمادنا ثابت - [02:44:07](#)

بناء على انس بن مالك ان اليهود كانت اذا حاضت منهم اخرجوها من البيت ولم يأكلوها ولم يشربوها ولم يجمعوها في بيت. سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل. ويسألونك عن المحيض - [02:44:17](#)

قل هو اذى من فاعتزلوا النساء في المحيض في الجماع فقط. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعهن في البيوت واصنعوا كل شيء غير النكاح. النكاح اي هنا النكاح بمعنى الوطء. نعم. قال فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل ان يدع شيئا من امرنا الا خلفنا فيه. قالوا محمد صلى الله عليه وسلم يريد ان يخالفنا في كل شؤننا. نعم. قال فجاءه سيدنا - [02:44:27](#)

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اليهود يقول كذا وكذا افلا ننكحهن في المحيض ومر معنا هذا الحديث سابقا. نعم. فتماعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلته - [02:44:47](#)

وما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثارهما فظننا انه لم يجد عليهما. قال حديث المسد حدثنا يحيى عن جابر بن صبح قال سمعت خلافا الهجرية. قال سمعت - [02:44:57](#)

تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبئت في الشعار في الشعار الواحد. الشعار الوعد للخاص الواحد. نعم. قال وانا حائض

فان اصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعد - 02:45:07

وين اصابته دم منها؟ قال غسله الامر سهل يعني. نعم. قال وان اصابت عليه ثوبه منه شيء فغسل مكانه ولم يعده وصلى عليه. قال

حديث محمد بن علاء ومسدد قال احدث حرف عن الشيباني عن عبد الله بن شداد - 02:45:17

عن خالته ميمونة بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يباشر امرأة بالنساء وهي حائض امرها ان تنزث ثم

يباشرها. هذا ليس على سبيل الوجوب وانما على سبيل الاحتياط حتى لا يصله شيء - 02:45:27

من دمها قال باب في كفارة من اتى حائضا. قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة. غيره عن سعيد حدثني الحكم عن عبد الحميد بن

عبد الرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. في الذي ياتي امرأته وهي - 02:45:37

في حائض قال يتصدق دينار او بنصف دينار. مر بهذا سابقا. نعم. قال حدثنا عن اسامة بن مطهر حدثنا جعفر بن علي بن سليمان عن

علي بن الحكم البناني عن ابي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال اذا - 02:45:48

في الدم فدي النار واذا اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار. طيب اذا اصابها في اول حيضتها فدينار وان اصابها في اخر حيضتها

فنصف دينار. ومر معنا الخلافة هاي المسألة. نعم. قال باب ما جاء في العزل حدثنا - 02:45:58

التحاق من الاسماعيلي الطلقاني ان يحدث الجماع لكن يتم القذف خارج الفرج. هذا هو العزم. نعم. قال عن ابن ابي نجيح عن مجاهد

عن قزعة عن ابي سعيد ذكر ذلك - 02:46:08

عند النبي صلى الله عليه وسلم يعني العزم قال فلم يفعل احدكم ولم يقل يعني لماذا تفعلونه؟ الا افضل الا تفعلونه ولكن لم يمنع من

ذلك. نعم. قال او لم يقل فلا يفعل احدكم فان - 02:46:18

ليست من نفس مخلوقة الا الله خالقها. قال ابو داود يعني خلاص جامع وتوكل على الله. اذا جاءك نصيبك خذه. نعم. قال ابو داود

قزعة مولى زياد حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا بالحديث - 02:46:28

انما محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان حدثنا عن ان رفاة تحدثوا عن ابي سعيد الخديوي ان رجلا قال يا رسول الله ان لي جارية وانا

اعزل عنها ونكرها ان تحمل وانا اريد ما يريد الرجال - 02:46:38

لا اريدها ان تحمل وكان يعزل عن امته. نعم. قال وين اليهود تحدث ان العزل المؤودة الصغرى؟ قال ان العزل شكل من اشكال القتل

قال كذبت الاخبار انه لا اشكال في العزل. نعم. قال كذبت يهود لو اراد الله ان يخلقه ما استطعت ان تصرفه. يعني اعزل اذا شاء الله

ان نقطة المني تدخل في الرحم لن تستطيع ان - 02:46:48

مهما فعل قال حدثنا عن النبي عن مالك عن ربيعة ابي ابن ابي عبد الرحمن عن محمد ابن يحيى ابن حبانة عن ابن محيريز قال دخلت

دخلت المسجد فرأيت ابو سعيد الخدري فجلست اليه فسألته عن العزف فقال ابو سعيد خرجنا مع رسول - 02:47:07

الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق. فاصبنا سبيا سبيا من سبي العرب فاشتبهينا النساء واشتدت علينا العزبة. واحببنا

الفداء فرضنا ان نعزل ثم قلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا - 02:47:18

قبل ان نسأله عن ذلك فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسبة كائنة الى يوم القيامة اذا كتب لها ان تلتس اليد او تحمل

ستحمل. نعم. قال - 02:47:28

حديثنا عثمان بن ابي شيعة حدثنا الفضل من دكان حدثنا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال جاء رجل من الانصاري الى رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية اطوف عليها وانا اكره ان تحمل يعني اجامعها. نعم. قال - 02:47:38

ازل عنها ان شئت فانه سيأتياها الى سيأتياها ما قدر لها. قال فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حملت. قال اخبرتك انه يعني هو

كان مخطط انه يعزل ومع - 02:47:48

ذلك حملت وانا لم اخبرك انها اذا قدر لها اندلس ستلد. نعم. قال رحمه الله تعالى باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من اصابة اهله.

قال حدث للناس ان يتحدث - 02:47:58

امام الناس عن كيف جامع امرأته هذا من حرمة الدين ومن ضعف المروءات عند بعض الناس. نعم. قال حدثنا المسند حدثنا بشهر

حدثنا الجريرICH وحدثنا مؤمنا وحدثنا اسماعيل حاء وحدثنا موسى حدثنا حماد كلهم عن جريري عن ابيه نظرة حدثني - 02:48:08
قم من طفاه وتقال تسويت ابا هريرة بالمدينة فلما مر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم شد تشميننا ولا يقوم على ضيف
منه فبينما عنده ضيفا او نزلت - 02:48:22

في بيته نعم فبينما انا عنده يوما وهو على سرير له ومعه كيس فيه حصى او نوى واسفل منه جارية له سوداء وهو يسبح بها حتى
اذا انفذ ما في كيس فيه نوى يسبح به. نعم. قال فجمعته - 02:48:32

قال فاعادته في الكيس فدفعته اليه فقال الا احدثكم عني وعن رسول الله يلقيه على الارض وعنده امة. كلما خلص تجمع له تعيده
جوا الكيس يلقي وهكذا قال قلت بلى قال بين انا او عك في المسجد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد فقال
من احس الفتى الدوسي؟ قال الفتى الدوسي ابو هريرة. نعم. قال فقال الرجل يا رسول - 02:48:43

هو ذا يوعك في جانب المسجد فاقبل يمشي حالة صحية عنده نعم. قال فوضع يده عليه فقال لي معروفا فنهضته فانطلق يمضي
حتى اتى مقامه الذي يصلي فيه فاقبل عليهم ومعه - 02:49:03

صفان من رجال وصف من نساء او صفان من نساء وصف من رجال فقال ان ان الساني الشيطان شيئا من صلاته فليسبح القوم
وليصفقوا وليصفق النساء. قال فصل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينسى من صلاته شيئا. فقال مجالسكم مجالسكم زاد موسى
مجالسكم لا تقوموا الى بيوتكم. اراد ان يخطبهم. نعم. قال ثم حمد الله تعالى واثنى عليه ثم - 02:49:13

قال اما بعد ثم اتفقوا ثم اقبل على الرجال فقال هل منكم الرجل اذا اتى اهله فاغلق عليه بابه والقى عليه ستره وستر بستر الله؟ قالوا
نعم. قال ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا وفعلت كذا. قال - 02:49:33

منكم من يفعل هذه الفعلة الشنيعة يجامع امرأته في المنزل ثم يخرج امام الناس يقول فعلت امرأتي كذا فعلت امرأتي كذا. نعم. قال
فاقبل على النساء فقال هل منكن من تحدث فسكتن فجئت فتاة قال مؤمن في حديثه فتاة - 02:49:43

فتاة يعني من فتاة شابة. نعم. على احدى ركبتيها وتطاولت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليراها ويسمع كلامها. فقالت يا رسول
الله انهم ليتحدثون وانهم ليتحدثن فقالت يا رسول الله اه والله انهم يفعلون ذلك - 02:49:57

يعني هي تخبر انهم يفعلون ذلك بعضهم. نعم. فقال هل تدرون ما مثل ذلك؟ فقال انما مثل ذلك مثل شيطانة لقيت شيطانا في السكة.
فقضى منها في الطريق الذي يحدث كيف يجامع امرأته كشيطان لقي شيطانة في طريق فقد حاجته امام الناس. نعم. قال فقضى

منها حاجته والناس ينظرون اليه الا وان طيب الرجال ما ظهر ريحه ولم يظهر - 02:50:10

الا وان طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه لاحقا ان شاء الله قال ابو داود ومنه ومنها هنا حفظته عن مؤمر وموسى الا لا
يفضين رجل الا رجل ولا امرأة - 02:50:29

الى امرأة الا الى لا يجوز للرجل ان يبيت مع رجل في لحاف واحد وهما متجردان ولا يجوز للمرأة ان تبيت مع المرأة في لحاف واحد
وهما متجدرتان الا الى ولد او والد الا الى ولد او والد غير محفوظة في الحديث. نعم. قال وذكر ثالثا فنسيتها وهو في حديث مسدد

ولكني لم اتقنه كما احب. قال موسى حدث - 02:50:39

محمد عن جريري عن ابي نظرة عن الطفاوي. قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. اول كتاب الطلاق. قال تفريع ابواب
الطلاق باب في من خب امرأة على زوجها. اي - 02:51:01

امرأة على زوجها. بعض الناس اصحاب النفوس المريضة يريد ان يتزوج امرأة يفسد العلاقة بينها وبين زوجها حتى يتزوجها هو.
وهذا من كبائر الذنوب عند الله. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا حسن ابن علي حدثنا زيد ابن حباب حدثنا عمر ابن رزيق عن عبد -

02:51:11

ابن عيسى يعني يحيى ابني عمر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خب
امرأة على زوجها او عبدا على سيدها يعني افسد امرأة على زوجها نعم قال باب في المرة - 02:51:27

تسأل زوجها طلاق امرأة له. حدثنا عن النبي عن مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تسألوا المرأة طلاق اختها لتستفرغ صحتها ولا تنكح فانما لم - 02:51:37

انها فانما لها ما قدر لها يعني اذا كان الانسان معددا لا تطلب الضر ان لزوجها ان يطلق ضررتها. خلص كل واحد ياخذ نصيبه. نعم. قال

باب في كراهية الطلاق. قال حدثنا احمد ابن يونس حدثنا معرفتها اي لتأخذ - 02:51:47

كما في وعائها يعني كناية تريد الزوج كلها له. كلها له. نعم. قال عن محارب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احل الله شيئا

ابغض اليه من الطلاق. قال الى الله - 02:52:01

الطلاق نعم قال حدثنا كثير ابن عبيد حدثنا محمد بن خالد عن معرف ابن واصل عن محارب ابن ديثار عن ابن عمر عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال ابغض الحلال الى الله عز وجل الطلاق. قال باب في طلاق السنة حدثنا قال - 02:52:11

ما ما هو الطلاق السنة؟ الطلاق الذي رعه النبي صلى الله عليه وسلم من الطلاق سنة وهناك طلاق بدعة. لا يجوز. وما هو الطلاق

المشروع؟ نعم. قال النبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى - 02:52:22

الطلاق في الحيض بدعة لا يجوز للانسان ان يطلق امرأته في اثناء الحيض. لازم تطلق امرأتك اذا اردت ان ان تطلقها وهي طاهر. نعم.

قال فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى - 02:52:35

صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان

شاء ثم تطهر اختلف في في اثباتها - 02:52:45

نعود الاكثر على ثبوتها ولكن اختلف في سبب ذلك. نعم. قال ثم ان شاء امسك بعد ذلك وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي

امر الله ان يطلق لها النساء. فطلقوه - 02:52:55

قلنا لعدتهم اليس كذلك؟ ما هي العدة؟ يعني ان تطلق وهي طاهر وليس وهي حائض. نعم. قال حدثنا ابن سعيد حدثني لكن لو طلقها

وهي حائض هي حرام لكنها تقع - 02:53:05

هي حرام لكنها تقع. نعم. قال النافع ان ابن عمر طلق امرأة له وهي حائض تطليقة بمعنى حديث ما لك. حدثنا عثمان بن ابي شيبة

وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن المولى الطلحة عن سالم عن ابن عمر - 02:53:16

انه طلق امرأة وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مروه فليراجعها ثم ليطلقها اذا طهرت او هي حامل. قال

حدثنا احمد بن صالح حدثنا اثناء الحبل يجوز الطلاق. نعم - 02:53:26

قال حدثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم ابن عبد الله عن ابيه انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك قال فذكر ذلك عمر لرسول

الله صلى الله عليه وسلم فتغيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال - 02:53:36

سوف ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيد فتطهر ثم ان شاء طلقها طاهرا قبل ان يمس ذلك قال قال قبل ان يمس فذلك الطلاق

للعدة كما امر الله تعالى ذكره. اذا طهرت تطلقها - 02:53:46

قبل ان تجامعها لا يجوز ان تطلقها بعد ان جامعها في الطهر. نعم. قال حديثنا الحسن بن علي حدثنا عبد الرزاق معمر عن ايوب عن

ابن سيرين اخبرني يونس ابن جبير انه سهل ابن عمر فقال - 02:53:56

كم طلقت امرأتك؟ فقال واحدة؟ قال حدثنا قال النبي حدثنا زيد عن ابن ابراهيم عن محمد ابن سيرين حدثني يونس ابن جبير قال

سألت عبد الله ابن عمر قال قلت رجل طلق امرأته وهي حائض قال اتعرف عبد الله بن عمر؟ قلت - 02:54:06

نعم قال فان الله فان عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض. فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال امره فليراجعها ثم

ليطلقها في قبل عدتها. قال قال قلت - 02:54:16

بداية طهرها قبل ان يجامعها. نعم. قال قلت فيعتد بها قال فما رأيت بهذه الطلقة؟ يعني هي حرام. هل يعتد بها؟ نعم تحسب طلقة

قال فما رأيت ان عجز واستحقم؟ نعم. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا عبد الرزاق اخبرنا بن جرير جيم اخبرني ابو الزبير انه سمع

عبدالرحمن اي ابن ايمن مولى عروة يسأل ابن عمر وابو الزبير يسمعه - 02:54:26

قالوا كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ قال طلق عبد الله ابن عمر وامرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم. فسأله عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله ابن عمر طلق امرأته وهي حائض قال عبدالله - [02:54:46](#) عليه ولم يرها شيئا ولم يرها شيئا فيها خلاف ولم يرها شيئا اي لم يعدها تطليق. هاي الرواية ليست هي مشهورة الرواية انه حسبها وحسبها وهذه رواية ولم يرها شيئا اي لم يعدها تطليقا لكن ليست هي المحفوظة او المشهورة في هذا الحديث. الصحيح انه حسبها تطليقا - [02:54:56](#)

نعم. وقال اذا طهرت فليطلق او ليمسك. قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبر عدتهن. قال ابو داود روى هذا الحديث عن ابن - [02:55:14](#) عمر يونس ابن جبير وانس ابن سيرين وسعيد ابن جبير وزيد ابن اسلم وابو الزبير. ومنصور عن ابي وهر معناههم كلهم عن ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يراجعها حتى تطهر ثم ان شاء طلق وان شاء امسك - [02:55:24](#) وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن عن سالم عن ابن عمر. واما رواية الزهري عن سالم ونافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امرا يراجعها حتى تطهر. ثم تحيضه ثم تطهر ثم ان شاء طلقها او امسك. وروي - [02:55:34](#) ثم طعن ثم تبطل يعني فيها خلاف. نعم. قال اروى عن اعضاء الخرسانية عن الحسن عن ابن عمر نحوه رواية نافع والزهري. والاحاديث كلها على خلاف ما قال ابو الزبير. على خلاف ما قال - [02:55:44](#)

ابو الزبير في حديث الف اه الفين ومية وخمسة وثمانين. لما قال ولم يرها شيئا. يعني الاحاديث كلها على خلاف ما رواه ابو الزبير انه لم يرها شيئا. الصحيح انه رآها - [02:55:54](#)

شيئا وحسبها تطليقا. نعم قال باب الرجل يراجع ولا يشهد. حدثنا بشر بن هلال ولا يشهد. يشهد. نعم هي الاصل ولا يشهد. لان الاصل انك اذا راجعت امرأتك يعني من طلق امرأته ثم اراد ان يراجعها. فالسنة ان يشهد يأتي برجلين يشهد - [02:56:04](#) على الارجاع حتى لا يتهم في ذلك. نعم. قال باب الرجل يراجع ولا يشهد. قال حدثنا بشير بن هلال ان جعفر بن سليمان حدثهم عن يزيد عن يزيد ابن الرشك عن مطرف بن عبدالله - [02:56:20](#)

عن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة اشهد على طلاقها وعلى رجعتها - [02:56:30](#)

تعود السنة اذا طلقت ان تشهد على الطلاق واذا راجعتم تشهد على الرجعة حتى لا تسول لك نفسك اللعب بهذه المسائل. نعم قال باب في سنة طلاق العبد. حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى عن ابن سعيد. حدثنا علي ابن المبارك. حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن ان عمر ابن معتب اخبره ان ابا حسن مولى بني - [02:56:40](#)

اخبره انه استفتى ابن عباس في مملوك كانت تحته مملوكة. فطلقها تطليقتين ثم اعتقا بعد ذلك. هل يصلح له ان يخطبها؟ قال نعم. قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:56:58](#)

اصبح حرا عاد نصابه لثلاث طلاقات. العبد يملك طليقتين بخلاف الحر يملك كم ثلاث طلاقات فهذا اصبح حرا فكأن الطلقة الثالثة عادت له لكن هذا فيه خلاف حقيقي ومشهور انه لا يصح لانه استنفذها اثناء - [02:57:08](#)

عبوديته فحتى لو اصبح حرا تمتد نصيبك انت. نعم. قال حديثنا محمد بن مثنى حديثنا عثمان بن عمر اخبرنا علي باسناده ومعناه بلا اخبار قال ابن عباس بقيت لك واحدة فقط. قضى بها رسول الله. به رسول الله صلى الله - [02:57:23](#)

واله وسلم والصحيح انها لم تبقى له لانه كان عبدا انظر التعليق رقم اثنين قائد الخطابي لم يذهب الى هذا احد من العلماء. العبد اذا استنفذ الطليقتين ثم اصبح حرا يكون استنفذ نصيبه. لا تبقى يعني لا نستحدث له - [02:57:36](#)

طلقة ثالثة. نعم. قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل قال قال عبد الرزاق قال ابن المبارك المعمر المنان من ابو الحسن؟ من ابو الحسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة. قال ابو داود - [02:57:49](#)

ابو الحسن هذا روى عنه الزهري قال الزهري وكان من الفقهاء رواه الزهري عن ابي الحسن احاديث. قال ابو داود وابو الحسن معروف وليس العمل على هذا الحديث. ابو داود ليس العمل على هذا في الحديث السابق واضح - [02:57:59](#)

قال حدثنا محمد بن محمد بن مسعود حديثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن مظاهر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان - [02:58:09](#)

الخلافة الحرة عدتها ثلاث حيضات نعم. قال ابو عاصم حدثني مظاهر حدثني القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال وعدتها حيضتان. قال ابو داود وهو حديث مجهول. قال باب في الطلاق قبل النكاح. حدثه مسلم - [02:58:19](#)

وابراهيم محدثنا هشام هل يجوز ان اطلق امرأة قبل ان اتزوجها القرآن يقول اذا تزوجتك فانت طالق هذا عند الجمهور لا يقع لكن عند الحنفية في احد اقوالهم يقع. نعم. قال رحمه الله تعالى وحدثنا ابن الصباح حدثنا عبد العزيز ابن عبد الصمد قال حدثنا مطر وراق عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده - [02:58:31](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق الا فيما تملك ولا عتق الا فيما تملك لا طلاق الا فيما تملك يعني بعد ان تتزوج يمكن ان يقع الطلاق. نعم. قال ولا بيع الا فيما تملك زاد ابن الصباح - [02:58:48](#)

ولا وفاء نذر الا فيما تملك. قال حدثنا محمد بن علاء يخبرنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير من حديث عبدالرحمن بن الحاث عن عمر شعيب باسناده ومعناه. زاد من حلف على معصية فلا يميل فلا يمين له. ومن حلف على - [02:58:58](#)

قطيعة رحم فلا يمين له. يعتبر بهذه اليمين يجب عليه ان يحنف ويكفر هذي يمين معصية طبعاً قضية التكفير مسألة خلافة بين الفقهاء. نعم. قال حدثنا من حدثنا من وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي. عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الخبر - [02:59:08](#)

زاد ولا نذر الا فيما ابتغي به وجه الله تعالى. قال باب في الطلاق على غلط. قال حدثنا والد الله ابن سعد الزهري ان يعقوب ابن ابراهيم حدثهم قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق عن ثور ابن يزيد الحمصي عن - [02:59:25](#)

محمد بن عبيد بن ابي صالح الذي كان يسكن ايليا قال اخرجت مع علي بن عدي الكندي حتى قدمنا مكة فبعثني الى صفية بنت شيبة وكان قد حفظت من عائشة قالت سمعت عائشة تقول - [02:59:35](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق ولا عتاق فيه غلاق. اذا كان الانسان غاضب غضب شديد فطلق اذا كان الغضب شعره يفقد عقله ولا يعرف ماذا يتفوه فهذا لا يقع الطلاق - [02:59:45](#)

اما اذا كان عقله ما زال مستحكماً صحيح ان الطلاق يقع. نعم. قال ابو داود سماه طلاق الغلط طلاق الغلط للغضبان الذي لا يحسب كلامه. نعم. قال ابو داود الغلاق واظنه في الغضب. قال الباب في الطلاق على الهزل. حديثنا قال - [02:59:58](#)

الم يحدثنا عبد العزيز عن ابن محمد عن عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن ابن ماهر عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة - [03:00:11](#)

بالطلاق ما في والله مزحت مع مراتي وقلت لها انت طالق هذي ما هي مزحة هذا يقع نعم قال باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث. قال حدثنا احمد بن محمد المروزي حدثني علي ابن حسين ابن واقد عن ابيه عن زيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال الله تعالى - [03:00:21](#)

مطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله فيه ارحامهن الاية. وذلك ان الرجل كان اذا طلق امرأته فهو احق برجعتها وان طلقها ثلاثة الجاهلية لم يكن له نهاية - [03:00:36](#)

يطلق ثم يراجع ولو مرة فجاء الاسلام فحط نهاية ثلاث بعد الثلاث خلص لا تحل لك حتى تنكح ما في رجعة بعد الثلاث لذلك قال باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث. نعم - [03:00:49](#)

قال فنسخ ذلك وقال الطلاق مرتان. حدثنا احمد بن صالح. حدثنا عبد الرزاق خبرنا ابن جريج اخبرني بعض الذي يمكن فيه الرجعة هي الطلقة الاولى والثاني اما الثالثة انتهت اللعبة. طيب. قال اخبرني بعض بني ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال طلق عبيد عبيد يزيد ابو ركانة - [03:01:01](#)

اخوته ام ام ركانة هناك حمراء من مزينة فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما يغني عني الا كما تغني هذه الشعرة لشعرة

أخذت أخذتها من رأسها فرق بيني وبينه. هذا انسان لا يستحق يعني حتى في الجماع لا يصلح. هذا قصده - [03:01:20](#)
قال فقدت النبي صلى الله عليه وسلم حمية فدعا بركان واخوته ثم قال لجلسائه كيف هذا الرجل لا يحسن الجماع وعنده عشر ابناء
من الاولى مش منطق يعني قال لها هي تقول ان هذا الرجل لا يعرف الجماع - [03:01:35](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم غضب علي كيف لا يعرف الجماع وعنده من المرأة الاولى عشر ابناء من اين اتوا هؤلاء؟ قال ثم قال
لجلساء عليها وقال له طلقها هذه لا تستحق ان تعاشرها. نعم - [03:01:47](#)

قال اترون فلانا يشبه منه كذا وكذا من من عبدي يزيد وفلانا منه كذا وكذا؟ قالوا نعم الا ترون ان هؤلاء كنا ابناء وكيف لا يحسن
الجماع؟ نعم. قال النبي صلى الله عليه وسلم - [03:01:57](#)

عليه وسلم لعبده يزيد طلقها ففعلها طلق هذه الثانية وارجع لزوجتك الاولى. نعم. قال قال راجع امرأتك ام روكانا الاولى اللي هي
طلقها ابتداء. نعم. فقال اني طلقها ثلاثا يا رسول الله قال قد علمت راجحها وتلا. يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن -

[03:02:07](#)

قال رحمه الله تعالى قال ابو داود على هذا الحديث كان طلاق الثلاث اذا جمعة واحدة الطلاق الثلاث في بداية الاسلام كان ماذا
واحدة مطلقة زوجته ثلاث تطبيقات جميعا كانت تحسب واحدة. حتى جائزة من عمر فجعلت ثلاث ثلاث. نعم. قال ابو داود وحديث

نافع بن عجير عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة - [03:02:24](#)

نبيه عن جده ان ركام تطلق امرأته البتة فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم البتة يعني اختلفوا هل ركان قال لها انت طالق ثلاثا ولا
قال لها انت طالق - [03:02:42](#)

تمام؟ لانه اذا قال انت طالق البتة هذه من الالفاظ الكيمائية وليست من الالفاظ الصريحة والاختلاف هذا حقيقة سبب خلافا كبيرا بين
الفقهاء. ماذا قال ركانة لزوجته؟ هل قال لها انت طالق ثلاثا - [03:02:52](#)

ولا قال لها انت طالق البتة هنا قال لا ابو داود؟ قال لها انت طالقني البتة. في الرواية السابقة انت طالق ثلاثا. هذا ينبغي عليه خلاف
كبير في مسائل الطلاق. نعم - [03:03:05](#)

قال فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم واصح قال لان ولد الرجل واهله اعلم به ان ركانة انما طلق امرأته البتة فجعلها النبي صلى
الله عليه وسلم واحدة. قال حديث حميد بن مسعد - [03:03:15](#)

قلبت واحدا نعم لكن هو المشهور انه طلقها ثلاثا فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة. نعم. قال اخبرنا ايوب عن عبد الله بن كثير
عن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال انه طلق امرأته ثلاثة - [03:03:25](#)

قال فسكت ثلاثة المراد في مجلس واحد يعني قال لها انت طالق بالثلاث فهل هاي تحسب ثلاث ولا واحدة؟ في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم كانت تحسب واحدة. في زمن ابو بكر كانت تحسب واحدة. عمر لا قرر ان يجعلها - [03:03:35](#)

ثلاث لان الناس بدأوا يتلاعبون بهذه اللفظة. نعم. قال فسكت حتى ظننت انه رادها اليه ثم قال ينطلق احدكم فيركب الحموقة ثم
يقول يا ابن عباس يا ابن عباس مصيبة بعدين يا ابن عباس خلصني يا ابن عباس خلصني - [03:03:49](#)

قال له بعدين ما عاد قصادي. اه. قال وان الله قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا. وانك لم تتق الله فلا اجد لك مخرجا عصيت ربك
وبانت منك امرأتك. عباس مشى على فتوة عمر - [03:04:02](#)

انطلاق الثلاث ثلاث. نعم وقال وبانت منك امرأتك وان الله المذاهب الاربعة على هذا المذاهب الاربعة الحنفية والشافعي والمالكية
والحنابلة ان من قال لزوجته انت طالق ثلاثا فهي ثلاث كلهم على فتوى عمر. شيخ الاسلام ابن تيمية هو الذي يرى ان الطلاق الثلاث -

[03:04:12](#)

واحد وبه اخرت دائرة الافتاء الاردنية جزاها الله خير نعم. قال قال وان الله قال يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبول
عدتهن. قال ابو داود روى هذا الحديث حميد لا يرى غيره عن مجاهد عن ابن عباس. قال ورواه - [03:04:29](#)

عن عمرو بن مرثة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وايوب وابن جريج جميعا عن كلمة ابن خالد عن سعيد الجبيري عن ابن عباس وابن

جريح عن عبد الحميد ابن رافع عن ابن عباس ورواه العمش عن مالك ابن الحارث عن ابن عباس وابن جريح - [03:04:43](#)

عامر بدينار عندي عباسي كلهم قالوا في طلاق ثلاث انه اجازها قال وبنت منك. نحو حديث اسماعيل عن ايوب عن عبد الله بن كثير.

قال ابو داود روى حماد بن زيد عن ايوب عن كلمة عن ابن عباس ان قال انت طالق ثلاثا بفم واحد - [03:04:53](#)

فهي واحدة. ورواه اسماعيل ابنه على الفتوى القديمة التي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال عيين ايوب عن عكرمة هذا قوله لم يذكر ابن عباس واجعله قول عكرمة. قال وصار قول ابن عباس فيما - [03:05:03](#)

روى احمد بن صالح ومحمد ابن يحيى وهذا حديث احمد قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ومحمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن محمد ابن ياس ابن عباس وابا هريرة وعبد - [03:05:13](#)

بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثا فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. دلالة على ان الثلاث اوقعوها ثلاث على فتوى عمر. نعم قال ابو داود روى مالك عن يحيى ابن سعيد عن ابي عن معاوية ابن ابي عيشة انه شهد هذه القصة حين جاء محمد ابن الياس ابن البكري الى ابن الزبير وعاصم ابن عمر سألهما عن ذلك فقال اذهب الى ابن عباس وابي هريرة - [03:05:23](#)

فاني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها ثم سقى هذا الخبر. قال ابو داود وقول ابن عباس هو ان الطلاق الثلاثة تبين من زوجها مدخولا بها. وغير مدخول بها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره - [03:05:42](#)

هذا مثل خبر الصرف قال فيه ثم انه رجع عنه يعني تراجع كان في مسألة الصرف كيف ابن عباس كان لا يقول برأ الفضل ثم عاد فقال برأ الفضل نفس الشيء ابن عباس كان يقول طلاق الثلاث واحدة ثم اصبح يقول ان طلاق الثلاث ثلاث. يعني كما حدث معه في هاي المسألة حدث في هذه المسألة. نعم. قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن - [03:05:52](#)

مروان حدث من نعمان حدث حماد بن زيد عن ايوب عن غير واحد عن طاووس ان رجلا يقال له ابو الصحباء كان كثير السؤال لابن عباس قال اما اما علمت ان الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها - [03:06:11](#)

اجعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجعلها واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وبداية خلافة عمر. نعم. قال وصدر من اماره عمر قال ابن عباس بلى كان الرجل اذا - [03:06:21](#)

طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدر من اماره عمر. فلما رأى الناس يعني عمر قد تتابعوا فيها كانوا يلعبون - [03:06:31](#)

كلمة انت طالق بالثرا صارت علسانهم فعاقبهم عمر وجعل طلاق الثلاث ثلاث. نعم قال حدثنا احمد بن صالح اخبارنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريح اخبرني ابن طاوس عن ابيه ان ابا الصحبة قال لابن عباس اتعلم ان مكاتني الثلاثة تجعل واحدة على احداث النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وثلاثة من اماره عمر قال ابن عباس - [03:06:41](#)

نعم قال باب ذلك لكن الامر اختلف. نعم. وعمر ابن الخطاب من الخلفاء الراشدين والخلفاء الراشدون لهم سنة متبعة. نعم. قال باب فيما عني به الطلاق اقوى النيات. حدثنا محمد ابن كثير اخبرنا سفيان حدثنا يحيى ابن سعيد. عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن علقمة ابن وقاص التي سمعت عمر ابن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما -

[03:06:57](#)

نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. انما اتى بهذا الحديث هنا ليتكلم عن الطلاق الكنائى - [03:07:17](#)

الذي ليس بلفظ صريح الطلاق وانما ان يقول لها اذهبي الى اهلك او روجي على بيت زوجك على بيت والدك هذا هل يعتبر طلاقا على حسب نيته. اذا كانت نيته انها طلاق - [03:07:27](#)

تحصى الطلاقية فقط يعني انه معصب منها ولم يقصد الطلاق فلا يحسب طلاقا فهذا باب في طلاق الكناية قال حدثنا احمد بن عمر بن الصالح سليمان بن داود قال لا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال فاخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن كعب وكان قائد كعب ابن قائد كعب من بني كعب حين عمل - [03:07:40](#)

قال سمعت كعب بن مالك فساق قصته في تبوك قال حتى اذا مضت اربعون من الخمسين اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يهجروا هؤلاء الثلاث كم - [03:07:57](#)

خمسین يوما فلما مضت اربعین من هذه الخمسين امر النبي صلى الله عليه وسلم كعب ان يهجر امرأته فماذا قال لها؟ نعم. فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرک ان تعتزلي بأمرک ان ان تعتزل امرأتک. قال فقلت اطلقها ام ماذا افعل؟ قال لا - [03:08:07](#) بل اعتزلها فلا تقرّبها فقلت لامرأتي الحقي باهلك ايش؟ الحقي باهلك هل هي تعتبر طلاق حسب النية لكن هو لم ينوي بها الطلاق. نعم. قال فكوني عندهم حتى حتى يقضي الله تعالى سبحانه في هذا الامر. قال باب في الخيار. حدثنا المسند حدثنا ابو عوان عن عمش عن ابي ضحى المسروق عن عائشة - [03:08:23](#)

قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعد ذلك شيئا. الخيار ان يقول الرجل لامرأته امرک في يدک حابة تطلقني مني يعني خلص ان يعطيها احقية انه هي تطلق نفسها بنفسها - [03:08:40](#) ان يقول رجل لامرأته امرک بيدک حابة تطلقني مني طلّقي حابة تضلک عندي ضلي. تمام قال جائز وهذا جائز والاصل ان يقع به واحدة مش النا معها مفتوحة يعني تأخذ طلاقة واحدة اذا احبت ان تطلق. نعم. قال باب في امرک بيدک. قال حديث حسن ابن علي حدث سليمان ابن حرب العماد ابن زيد. قال قلت لايوب هل - [03:08:52](#)

هل تعلم احدا؟ قال بقول الحسن في امرک بيدک؟ قال لا الا شيء حدث. الحسن البصري كان يفتي ان الرجل اذا قال لزوجته امرک في يدک انها تقع ثلاث طلاقات هكذا كان يفتي هذا خلاف الجمهور. نعم. قال لا الا شيء حدثنا قد هذا عن كثير مولى ابن سمرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. قال ينفق - [03:09:13](#) قدم علينا كثير فسألته فقال ما حدثت بهذا قط؟ فذكرته لقدادة؟ فقال بلى ولكنه نسي. قال حدثنا مسلم لابراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن حسن في امرک بيده. قال ثلاث الحسن البصري حسن البصري - [03:09:30](#)

يرى انه اذا قال لزوجته امرک في يدک يعني اعطاها انها تطلق ثلاث طلاقات لكن الجمهور لا معها خيار طلاقة واحدة مش ثلاث. نعم. قال باب في البتة حدثنا ابن الصرح وابراهيم ابن خالد الكلبي في اخرين قالوا حدث محمد ابن ادريس الشافعي حدثني عمي محمد ابن علي - [03:09:40](#)

بن شافع عبد الله بن علي بن سائب عن ابي بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة ان ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة مر معنا هذا هو الصحيح عند بعضهم انه - [03:09:56](#)

بلفظة البتة لفظ البتة تدل في اللغة العربية على الانقطاع الكامل الاصل انها ثلاث الا اذا نوى بها واحدة. نعم. قال فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقال والله ما ارى الا واحدة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة. فالتبى صلى الله عليه وسلم مشاها هي على نيته. نعم - [03:10:06](#)

قال والله ما اردت الا واحدة فقال روكان والله ما اردت الا واحدة. فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها الثانية في زمان عمر. والثالثة في زمان عثمان. قال ابو داود. هو اصلا رجعها - [03:10:21](#)

كمل عليها يعني قال ابو داود اوله لفظ ابراهيم واخره لفظ ابن السرح. قال حدثنا محمد ابن يونس النسائي ان ابن عبد الله ابن الزبير حدثهم عن محمد بن ادريس حدثني عمي محمد ابن علي عن ابن سايب عن نافع ابن - [03:10:31](#)

عجيرين عن ركانة ابن عبد يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث حدث سليمان ابن داود حديثا جليل ابن حازم عن الزبير ابن سعيد ابن عبد الله عن عبد الله ابن علي ابن يزيد ابن ركان عن ابيه عن جده - [03:10:43](#)

انه طلق امرأته البتة فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اردت؟ قال واحدة قال استفصله عن نيته لان النية مؤثرة فاذا نويت واحدة خلاص نحملها على واحدة. نعم. قال الله قال الله قال هو على ما اردت. قال ابو داود وهذا اصح من حديث ابن جريج ان ركان طلق امرأته ثلاثة لانهم اهل - [03:10:53](#)

زبيده وهو انه استعمل نبضة البتة وليس لفظه الثلاث. انه حديثه كان فيه خلاف شديد. ماذا قال الركانة لزوجته عندما طلقها؟ نعم.

قال وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني ابي رافع عن عكرمة عن ابن عباس - [03:11:11](#) باب في الوسوسة بالطلاق قد حدث المسلم ابن ابراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن زرات ابن اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عما لم تتكلم به او تعمل به وبما حدثت - [03:11:24](#) بما حدث بالتالي الانسان عنده وسوسة في الطلاق شاك طلقت ولا ما طلقت لا يعمل بهذا لا يلتفت اليه والاصل بقاء الزوجية. نعم. قال باب في الرجل يقول امرأته يا اختي قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد الحاء وحدثنا بكامل حدثنا عبد الواحد وخالد بن طحان المعنى كلهم عن خالد عن ابي تميم الهجيمي ان رجلا قال لامرأته يا اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:11:34](#) اختك هي. هي اختك ولا زوجتك؟ نعم. فكره ذلك ونهى عنه. كره يعني مش هو نعم خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. حتى لا يصبح هناك اختلاط في الامور. الزوجة زوجة والاخت اخت - [03:11:54](#) لا تستعمل اللفظ في غير محلها خشية ان يكون شبيها بالظهار. نعم قال حدثنا محمد ابن ابراهيم البزاز حدثنا ابو نعيمة حدثنا عبد السلام عن ابن حرب عن خالد الحذاء عن ابي تميم عن رجل من قومه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لامرأتي يا اخي فنهاه. قال ابو داوود رواه عبد - [03:12:05](#) عزيز ابن المختار عن خالد عن ابي كمال عن ابي تميم عن النبي صلى الله عليه وسلم. رواه شعبة عن خالد عن رجل عن ابي تميم عن النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا هشام عن محمد عن ابي هريرة عن - [03:12:19](#) النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم عليه السلام لم يكذب قط الا ثلاثة ثنتان في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبير كبيرهم هذا قال وبينما هو يسير في ارض الجبار - [03:12:29](#) الجبابير قد نزل منزلا فاوتي الجبار فقيلا له انه نزل ها هنا رجل معه امرأة هي احسن الناس. قال فارسل اليه فسألوه عنها يعني نعم. قال فقال انها اختي فلما رجع اليها قال - [03:12:39](#) قال عن عن زوجته سارة انها اخته لكن هنا اضطرت اضطارا يعني في مصلحة ليست اخته هي زوجته. نعم. قال فانبأته انك اختي وانه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك وانك اختي في كتاب الله فلا تكذبيني - [03:12:49](#) عنده وساق الحديث. قال ابو داوود اراد بذلك ان يتخلص من هذا الجبار حتى لا يتزوجك. كان هذا الجبار يريد ان يأخذ سارة من ابراهيم عليه السلام. لو قال لها انها زوجته كان اجبره ان يطلقها - [03:13:02](#) فحتى يضحكوا على هذا الجبار شو قال؟ قال هي اختي هاي ساعتها صعبة انه الجبار يتدخل في الموضوع قال ابو داوود روى هذا الخبر شعيب ابن ابي حمزة عن ابي الزناد عن الارج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. باب في الظهار. حدثنا عثمان بن ابي شيبه ومحمد بن العلال معنى قال احدث ابن ادريس عن محمد ابن اسحاق - [03:13:14](#) ابن عمرو ابن عطاء ان قال ابن العلاء ابن علقمة ابن عياشة عن سليمان ابن يسار عن سلمة ابن ابن صخر قال ابن العلاء البياضي قال كنت قال كنت امراً اصيب من النساء ما لا يصيب - [03:13:30](#) الظهار طبعاً ان يقول رجل لامرأته انت عليّة كظهر امي يعني يحرم على نفسه جماعها. نعم. قال فلما دخلت شديد الشهوة للنساء. نعم. قال فلما دخلوا شهر دخل شهر رمضان خفت ان اصيب من امرأتي شيئاً يتابع بي - [03:13:40](#) حتى اصبح اصبح فظهر ما دخل رمضان خفت اني اجامع ليلاً فابقي اجامع حتى يخرج علي الفجر لانه رجل شديد الشهوة. نعم. قال فظهرت منه ايش كان حله قال خلاص بظاهر منها. قال فظهرت منها؟ علي كظهر امي بخلص. اه. قال فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان. قلت لها انت حرام علي حتى شهر. حتى نهاية شهر - [03:13:54](#) رمضان طبعاً هذا لا يجوز نعم. قال فبين هي تخدمني ذات ليلة اذ تكشف لي منها شيء. فلم البث ان ان نزوت عليها. فلما اصبحت خرجت الى قومي فاخبرتهم الخبر وقلت امشوا معي الى رسول الله - [03:14:16](#) وسلم ظهر منها ووقع عليها. نعم. قالوا لا والله فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال انت بذاك يا سلمة؟ قلت انا بذاك يا رسول الله مرتين. انت الذي فعلت ذلك يا سلمى - [03:14:28](#)

قال الله قال وانا صابر لامر الله عز وجل فاحكم اي شي بدك تأمر وانا متحمل لقضاء الله. نعم. قال حرر رقبة قلت والذي بعثك بالحق ما املك رقبة غيرها. وضربت وضربت صفحة - [03:14:38](#)

رقبتي. انا قال ما عنديش الا رقبتي. ما عيش مصري. مش مالك الا هذي. قال فصم شهرين متتابعين. قال وهل اصبت الذي اصبت اصبت الا من الصيام. ايش اللي ورطني الا - [03:14:49](#)

الصيام يا رسول الله حتى الصيام بقدرش. اه. قال فاطعم وسقا من تمر بين ستين مسكينا. قلت والذي بعثك بالحق لقد بت؟ قال لقد بتنا وحشين. ما لنا طعام. ولا اشي زابط معك. رضي الله عنه - [03:14:59](#)

قال فانطلق الى صاحبه صدقة ابن زريق فليدفعها اليك فاطعم ستين مسكينا ستين مسكينا وسقا من تمر وكن انت وعيالك بقيتها. خلي واحد يتصدق عليك وانت روح بما تصدق عليك رح اطعم ستين مسكينا - [03:15:09](#)

قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيقة وسوء الرأي ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم السعة وحسن الرأي. وقد امرني او امر لي بصدقة. يعني اعطوني الى صدقتكم - [03:15:22](#)

دين الاسلام دين رحمة وعظمة وجمال سبحانه الله. قال زاد ابن العلاء قال ابن ادريس وبياضة بطن من بني زريق. قال حدثنا حسن ابن علي حدثنا يحيى ابن ادم احديثني ابن ادريس عن محمد ابن اسحاق عن - [03:15:32](#)

عمر ابن عبد الله ابن حضرة عن يوسف ابن عبد الله ابن سلام عن خويلة بنت مالك ابن ثعلبة قالت ظهر مني زوجي اوس ابن الصامت فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشكو اليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلني فيه ويقول - [03:15:42](#)

اتق الله فيها سورة المجادلة. نعم. قال فما برحت حتى نزل القرآن قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الا الفرض. فقال يعتق رقبة قال لا يجد قال فيصوم شهرين متتابعين. قالت يا رسول الله انه شيخ كبير ما به من صيام. قال فليطعم ستين مسكينا. قالت ما عنده من شيء يتصدق به. قال فاوتي قال فاتي - [03:15:52](#)

ساعة اذ بعرق من تمر. قلت يا رسول الله فاني اعينه بعرق بعرق اخر. قال يا رسول الله اعينه بشيء اخر. عرق. نعم. نعم. قال قد احسنت اذهبي فاطعمي به عنه - [03:16:12](#)

مسكينة وارجعي الى ابن عمك. قال والعرق والعرق ستون ساعة. قال ابو داود في هذا انها كفرت عنه من غير ان تستأمره. قال حدثنا الحسن ابن علي. ان تخبر زوجها يعني سترت عليه - [03:16:22](#)

قال حديثنا حسن ابن علي حديثنا عبد العزيز ابن يحيى حدثنا محمد ابن سلمة عن ابن اسحاق بهذا الاسناد نحوه الا انه قال والعرق مقتل يسع ثلاثين صاعا. قال قال ابو داود وهذا اصح من اختلفوا في العرق - [03:16:32](#)

قال يسعوا ستين صاعا او ثلاثين على خلاف بين الروايتين. نعم. قال ابو داود هذا اصح من حديث يحيى ابن ادم. قال حديث مسلم ابن اسماعيل حديثنا يحيى عن النبي سلمة ابن عبد الرحمن قال يعني ان العرق ثلاثون صاع - [03:16:42](#)

نعم. قال يعني بالعرق زبيلا يأخذ خمسة عشر ساعة. قال حدثنا حدثنا ابن لهيعة وعمر ثالث. نعم. قال عن بكير ابن الاشج عن سليمان ابن يسار بهذا الخبر قال فاوتي - [03:16:52](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فاعطاه يهوى وقريب وهو قريب من خمسة عشر ساعة قال تصدق بهذا؟ قال فقال يا رسول الله قال على افقر مني ومن اهلي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلله انت واهلك - [03:17:03](#)

كفارة الظهار عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعمه ستين مسكينا كما فرضها الله في سورة المجادلة. نعم. قال قرأت على محمد ابن وزير المنصورية حدثكم بشر ابن قال حدثكم بشر بن بكر احديثنا الازاعي احديث العطاء عن - [03:17:13](#)

اوصي لآخي عبادة ابن صامت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه خمس عشر خمسة عشر صاعا من شعير اطعم ستين مسكينا. قال قال ابو داود عطاء لم يدرك اوسع وهو من اهل بدر قديم الموت - [03:17:28](#)

والحديث مرسل وانما رواه عن الازاعي عن طائل ان اوسا. قال حدثنا مصطفى بن اسماعيل حدثنا حمادة عن هشام ابن عروة ان

جميلة كانت اوس يعني ليس اوس هو الذي اخبرهم وانما نقل عنه. نعم. قال ان - [03:17:38](#)

كانت تحت اوس ابن الصامت وكان رجلا به لمم. فكان اذا اشتد لمامه ظاهر من امرأته اي الحاجة للنساء. كان رجل شديد قال فانزل الله عز وجل فيه كفارة الظهار. قال حدثنا هارون بن عبدالله حدثنا محمد بن الفضل حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها مثله. حديث اسحاق بن اسماعيل الطلقاني حدث - [03:17:48](#)

حدثنا الحكم ابن ابان عن عكرمة ان رجلا ظهر من امرأته ثم وقعها قبل ان يكفر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت من امرأتك لا يجوز ان تجامعها - [03:18:06](#)

حتى تكفر هذا الرجل اخطأ فجامعها قبل ان يدفع الكفارة. نعم. فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال رأيت بياض ساقها في القمر قال فاعتزلها حتى رومانسي يعني هل رأيت بياضة ساقية بالقمر يعني ما اتحملت يا رسول الله. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا الزعفراني حدثنا سفيان بن عيين عن الحكم ابن اليابان عن كلمة ان رجلا ظاهر من امرأته. فرأى بريق - [03:18:16](#)

في القمر فوقع عليها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان يكفر. قال حديث زياد بن ابي ايوب حدثنا اسماعيل حدثنا الحكم ابن ابان. عن كلمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوها لم يذكر - [03:18:36](#)

حدثنا مكالمة ان عبد العزيز ابن المختار حدثه محدثنا خالد وحديثي محدث. عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث سفيان. قال ابو داود سمعت محمد بن عيسى يحدث به حديثنا المعتمر قال - [03:18:46](#)

سمعت الحكم ابن ابان بهذا الحديث ولم يذكر ابن عباس كتب الي الحسين ابن حنيفة اخبرنا فضل ابن موسى عن معمر عن حكمه باليابان عن ابن عباس بمعناه عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني لو جمعت - [03:18:56](#)

قبل ان تكفر هي معصية لكن خلص يعني بك تكفل بك تكفل نعم. قال باب باب في الخلع. حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد هي التي تخلع زوجها. نعم قال عن ابي خلاصة عن ابي اسماع عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة. شف يعني لا يجوز للمرأة - [03:19:06](#)

ان تسأل الخلع بدون سبب مبرر حقيقي بعض النساء علسانها انا بدي اطلق انا بدي اخلعك دير بالك حديث في وعيد التي تسأل زوجها الخلع بدون سبب لا تجد رائحة الجنة - [03:19:25](#)

نعم. قال حدثنا عن النبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة. انا اخبرته عن حبيبة بنت سهل الانصاري انها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:19:37](#)

الى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس. فقال رسول الله كانت رضي الله عنها. ان تخلع زوجها. نعم. فقال صلى الله عليه وسلم من هذه؟ فقالت انا حبيبة بنت - [03:19:47](#)

قال ما شأنك؟ قالت لا انا ولا انا ولا ثابت ابن قيس لزوجها. فلما جاء ثابت احنا مش زابطين لبعض باختصار. احنا الاثنين مش زابطين لبعض. نعم. قال له رسول الله صلى الله - [03:19:57](#)

هذه حبيبة بنت سهل وذكرت ما شاء الله ان تذكر وقالت حبيبتي يا رسول الله كل ما اعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول كل المهر عندي بدي ارجع له اياه ويخلعني. نعم. قال خذ - [03:20:07](#)

فاخذ منها وجلست في اهلها. خلاص خلعتة وجلست عند اهلها. قال حدثنا محمد ابن معمر حدثنا ابو عامر عبدالملك ابن عمر حدثنا ابو عمر السدوسي. المديني عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن - [03:20:17](#)

عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة ان حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربها فكسر بعضها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه والله الله سامحه ضربها فكسر يدها - [03:20:27](#)

فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح فاشتكت اليه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتا فقال خذ بعض مالها وفارقها فقال ويصلح ذلك يا رسول الله؟ قال نعم. قال فاني اصدققتها حديقتين وهما بيدها - [03:20:37](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذهما وفارقها ففعلا ترد المهر وتخلع. نعم. قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز حدثنا علي بن بحر

الخطان. حدثنا هشام بن يوسف بعد ما عمري انا عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس ان امرأة ثابتة بن قيس اختلعت منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها حيضا. قال الخلع عدته حيضة او مثله مثل - [03:20:47](#)

ثلاث حيضات في خلاف بين اهل العلم بسبب اختلاف الاحاديث في ذلك. نعم. قال ابو داود هذا الحديث رواه عبدالرزاق عن عمل عن عمر ابن مسلم عن كلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم المرسلة. حديث قال النبي - [03:21:07](#)

عن نافع عن ابن عمر قال عدة المختلعة حيضة. بعض اهل العلم افتي ان المخترع عدة حيضة. لكن كثيرا اكثر اهل العلم على ان عدتها ثلاث حيضات. مثل مثل الطلاق. نعم - [03:21:17](#)

قال باب في المملكة تعتق وهي تحت حر او عبد. حدث موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان مغيثا ان مغيثا كان عبدا. فقال يا رسول الله يشفع اليها - [03:21:27](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي لما كان متزوجا بريرة فلما اصبحت بريرة حرة خيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين ان تبقى تحت مغيث وبين ان تتركه لان الامة اذا اصبحت حرة تصبح مخيرة في البقاء على زواجها. لكن مغيث كان يعشق بريرة - [03:21:37](#)

عشقا كبيرا. نعم. فقال صلى الله عليه وسلم يا بريرة اتق الله فانه زوجك وابو ولدك. مغيث وخلص استري على هالرجل هو يحبك. نعم فقلت يا رسول الله تأمرني بذلك؟ قال لا انما انا هو امر يا رسول الله منك ولا انت بس شافع؟ هي ما بدها اياه. نعم. فكان دموعه تسيل على خده. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس - [03:21:55](#)

الا تعجب من حب مغيث بريرا وبغضها اياه؟ هي كم هو يحبها وكم هي تبغضه نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عفان وحدثنا همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوجة بريئة كان عبدا اسود يسمى مغيثا فخيرها يعني النبي صلى الله عليه وسلم اصبحت حرة - [03:22:13](#)

الامة اذا اصبحت حرة تخير ان تبقى على زواجها او تترك نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدث جرير عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة في قصة بريرة قالت كان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها - [03:22:30](#)

فزوجها حرا لم يخيرها لكن المغيث كان عبدا. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا حسين بن علي والوليد ابن عقبة عن زائدة عن سماك عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة. عن ابي هريرة خيرها رسول الله - [03:22:44](#)

صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا. قال باب من قال اكان حرا؟ قال حدثنا ابن كثير قال ان مغيث كان حرا لكن هذا ضعيف. الصحيح انه كان عبدا. نعم. قال عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة - [03:22:54](#)

الزوجة بريرة كان حرا حين اعتق لا الصحيح انه كان عبدا وليس حرا. حسب الروايات السابقة نعم. قال وانها خيرت فقالت ما احب ان اكون معه وان لي كذا وكذا - [03:23:04](#)

قلها ما بدي اياها. قال باب حتى متى يكون لها الخيار؟ قال حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني. حتى متى يعني الى متى تبقى مخيرة؟ الصحيح انها تبقى مخيرة حتى يعني اذا اعتقت - [03:23:14](#)

وسمحت له ان يجمعها سقط حقها في الخيار وتجبر على الاستمرار على الزواج. نعم. قال حدثني محمد عن ابن سلمان عن محمد ابن اسحاق عن ابي جعفر وعن ابان ابن صالح عن مجاهد وعن - [03:23:27](#)

ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان بريرة اعتقت وهي عند مغيث عبد لال ابي احمد فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ان ان قريبك ان فلا خيار لك يعني اذا - [03:23:37](#)

له ان يجمعك سقط حقك في الخيار. نعم فلا خيار لك. قال رحمه الله تعالى باب في المملوكين يعتقان معه هل تخير امرأته؟ قال حدثنا زهير. هم الاثنين مع بعض صاروا احرار - [03:23:47](#)

كلاهما الزوج والزوج اعتقال في نفس الوقت. نعم. قال باب في مملوكين يعتقان معنى هل تخير وامراته؟ قال حدثني زهير ابن حرب

ونصر ابن علي. قال زهير وحديثنا عبيد الله بن عبدالمجيد. حدثنا عبيد الله بن - 03:23:59

عبدالرحمن بن موهب عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تعتق مملوكين لها. زوج قال زوج. قال زوج قال متزوجين. نعم. قال

فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تبدأ - 03:24:09

قبل المرأة قال نص اخبرني ابو علي الحنفي عن عبيد الله. نعم. قال باب اذا اسلم احد الزوجين. الرجل حرا خلص المرأة ليس لها

احقية بعد ذلك لو اعتقت ان تتخير - 03:24:19

انه قد يكون خلاف ثواني بينهم. فقد اعتق الرجل اولاً ثم بعد ذلك تعتقين المرأة لانك اذا اعتقت الرجل اولاً هو الذي يملك زمام الامور

لكن اذا اعتقت المرأة قبله - 03:24:29

يسمع لها الخيار. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه حدثنا وكيع بن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلاً جاء مسلماً

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم جاءت امرأة مسلمة بعده فقال يا رسول الله - 03:24:40

فانها قد كانت اسلمت معي فردها علي. نعم. قال زواجهما يعني خلى الزواج قائم. نعم. والحديث انه نصر ابن علي اخبرني ابو احمد

عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال. والحكم اذا كان الزوجان - 03:24:50

كافراً فاسلم احدهما تبدأ عدة ثلاث حيضات اذا اسلم الطرف الآخر خلال المدة تبقى زوجته اذا اسلم بعد فراغ المدة خلص يمسح

النكاح قالت اسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت فجاء زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا

رسول الله اني قد كنت اسلمت قال وعلمت باسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها - 03:25:00

اخرجوها الى زوجها الاول. نعم. قال باب الى متى ترد عليه امرأته اذا اسلم بعدها؟ قال حدثنا عبدالله بن محمد النفيري. حدثنا

محمد بن سلمة. وحدثنا محمد بن عمر الرازي حديثاً سلامته يعني من الفضل - 03:25:21

وحدثنا حسن بن علي حدثنا يزيد بن معنى كلهم عن ابن اسحاق عن داوود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال رد رسول الله

صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على ابي العاص بالنكاح الاول لم يحدث شيئاً - 03:25:31

قال محمد بن عمر في حديثه بعد مشركان مدة ست سنين وزينب كانت مسلمة لكن هذا خاص بهما بقضية انها يعني انه كان هذا الامر

لم يشرع بعد قضية ان المسلم يجب ان تترك الكافر. كان لم يشرع هذا بعد. نعم. قال وقال الحسن ابن علي بعد سنتين باب في من

اسلم وعنده نساء اكثر من - 03:25:41

او اختان. قال حدثنا وعنده سبع نسوة ثمان نسوة. او رجل اسلم وعنده اختان شقيقتان. هذا لا يجوز. صحيح كيف نحل هذه

المشكلة؟ نعم. قال حدثنا حدثنا شيء منحاه وحدثنا وهب وقيل اخبرنا شيء عن ابن ابي ليلى عن حميدة ابن ابن الشمر دل عن

الحارث ابن قيس قال مسدد ابن عميرة - 03:26:00

وقال وهب الاسدي قال اسلمت وعندي ثمان نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر

منهن اربعة. هل يطلب ان يختار منهن اربع اختار؟ اي اربعة شئت من الثمانية. نعم. قال - 03:26:18

به احمد ابن ابراهيم حدثنا هشيمون بهذا الحديث فقال قيس ابن الحارث مكان الحارث ابن قيس قال احمد ابن ابراهيم هذا صواب

يعني قيس ابن الحارث. قال حدثنا احمد ابن ابراهيم حدثنا بكر بن عبدالرحمن قاضي الكوفة عن عيسى - 03:26:28

ابن المختار عن ابن ابي ليلى عن حميدة ابن الشمر دل عن قيس ابن الحارث بمعنى. حدثنا يحيى بن معين حدثنا وهب بن جرير عن

ابيهِ سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد ابن ابي حبيب - 03:26:38

نبي وهب للجيشاني عن الضحاك بن فيروز عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتأتي اختاه قال طلقي وهو متزوج لاختين

شقيقتين امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلق احدهما. نعم. قال طلق ايتهما شئت. قال باب اذا اسلم احد الابوين مع من يكون

الولد؟ قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي اخبرنا عيسى حدثنا عبد الحميد - 03:26:48

ابن جعفر اخبر النيباني عن جده رافع ابن سنان انه اسلم وابى قال انه اسلم وابت امرأته ان تسلم. فأتت النبي صلى الله عليه وسلم

فقال ابنتي وهي فطيم او شبه او شبه - 03:27:07

وقال رافع يعني بلغت سن الفطام بلغت سن الفطام اللي هو سنتين او قاربت. نعم. وقال رفع لابنته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اقعد ناحية وقال لها اقعدي ناحية. قال - [03:27:17](#)

واقعد الصبي بينهما ثم قال ادعوا وادعواها فمالت الصبية الى امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهداها فمالت الى ابيها فآخذها. وظهر هذا الحديث انه يخير الصبي اذا بلغ يعني سنا جيدا يخير بين ابيه وامه. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في اللعان.

حدثنا عبدالله بن سبته قال النبي عن مالك عن ابي شهاب ابن سهلة ابن سعد الساعدي - [03:27:27](#) وهذا يكون اذا قذف الرجل امرأته بالزنا وليس معه شهود. نعم. قال اخبره ان عويمر ابن اشقر العجلاني جاء الى عاصم ابن عدي فقال له يا عاصم رأيت رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعلون - [03:27:47](#)

دخل بيته فوجد مع امرأته رجلا يزني بها والعياذ بالله. ماذا يفعل؟ يقتله فتقتلونه قصاصا. ماذا نفعل؟ نعم. قال سلي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعادها حتى يعني خشي ان يكون هناك في شيء شديد. نعم. قال حتى كبروا على عاصم ما سمع - [03:28:00](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال له يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لم تأتني بخير قد كره رسول الله - [03:28:20](#)

صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها فقال عويمر والله لا انتهي حتى أسأله انا حتى أسأله عنها فاخبر عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا - [03:28:30](#)

مع امر اخيه رجلا يقطع يقتله فتقتلونه ام كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفي صاحبته النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا الرجل ابتلي بهذا - [03:28:40](#)

انزل الله الايات التي في سورة النور. آيات اللعان. نعم. قال قد انزل فيك وفي صاحبتك زوجتك. قال فاذهب فاتي بها. قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس اقتلاعنا سهل راوي الحديث هذا نعم وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها يعني اذا ما طلقته - [03:28:48](#)

يا رسول الله انا بكون كذبت عليها فطلقها مباشرة دون ان يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم فطلقها عويمر ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين. يعني ايه من سنة التلاعن ان يفرق بين الرجل والمرأة بعد - [03:29:08](#)

اه خلص ما ما في ما بقي شيء بعد العشرة الزوجية. نعم. قال حديثنا عبدالعزيز بن يوحى حدثني محمد بن علي بن سلمان عن محمد بن اسحاق. حدثني عباس بن مسند عن نبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعاصم بن عدي امسك المرأة عند - [03:29:23](#)

حتى تلد. قال حدثنا احمد ابن صالح حدثنا من وهب الاخبار يونس عن ابن شهاب عن سهل ابن سعد الساعدي. اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يستوثق الية زاني او لا. لانها كانت حامل. نعم. قال حضرت لعانها عند رسول الله - [03:29:33](#)

صلى الله عليه وسلم وانا ابن خمسة عشرة سنة وساق الحديث قال فيه ثم خرجت حاملة فكان الولد يدعى الى امه. الولد الزنا يدعى الى امه وليس الى ابيه الزنا لا يدعى الى الاب وانما يدعى - [03:29:43](#)

يقال ابن فلانة خلص نعم قال حديث محمد بن جعفر الوركاني اخبرنا ابراهيم عن ابن سعد عن الزهري عن سهل بن سعد في خير في خبر المتلاعنين. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به ادعج العينين - [03:29:55](#)

اذا خرج الولد بهذه المواصفات ادعج العينين عظيم الاليتين نعم. فلا اراه الا قد صدق يعني الله اعلم انه ولد حرام. نعم. قال وان جاءت به احيمر كانه وحره فلا اراه الا كاذبا. يكون هو الكاذب. فجاءت به بالوصف الاول. فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انها زانية.

قال فجاءت به على النعت المكروه. قال - [03:30:08](#)

محمود بن خالد حدث في ريابي عن اوزعه عن الزهري عن سهل بن سعد السعدي بهذا الخبر قال فكان يدعى يعني الولد لأمه. قال حدثنا احمد بن عمر بن سارة حدثنا ابن وهب عن عياض ابن عبد الله الفهري وغيره. قال - [03:30:28](#)

لابن سعد في هذا الخبر قال فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فانفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ما صنع عند النبي صلى الله عليه وسلم سنة ولا يحتاج الى الطلاق - [03:30:38](#)

ومباشرة يفرق بينهما حتى لو لم يطلق اللعان يسبب فرقة مؤبدة. نعم. قال سهل حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت السنة بعد في المتلاعنين ان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان ابدا. لا لا يمكن ان - [03:30:48](#)

زوجها مرة اخرى ابدا. قال الحديث المسدس ووهب ابن بيان واحد ابن عمر ابن سرح وعمرو ابن عثمان قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن سهل بن سعدة قال شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:31:01](#)

وسلم وانا ابن خمسة عشرة ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تلاعنا وتم حديث مسدد. وقال الآخرون انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين. وقال الرجل كذبت عليه - [03:31:11](#)

بما يا رسول الله ان امسكتها كذبت عليها يا رسول الله لاني امسكتها بعضهم لم يقل عليها. قال ابو داوود لم يتابع ابن عيينة احد على انه فرق بين المتلاعنين. قال حدث سليمان ابن داوود - [03:31:21](#)

في احداثنا فليح عن الزهري عن سهل بن سعد وفي هذا الحديث وكانت حاملة فانكر حملها فكان ابنها يدعى اليها ثم جارت السنة في الميراث ان الرجل حتى انكر الحمل وقال هذا ليس ابني. نعم - [03:31:31](#)

ثم جرت السنن في الميراث ان يرثها وترث منهما فرض الله عز وجل. الزنا يرث امه ولا يرث من ابيه ترثوا من جهة الام فقط نعم. قال حدثنا افلام النبي شيء بعد جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمته عن عبد الله قال انا لليلة نعم. قال انا - [03:31:41](#)

جمعة في المسجد اذا دخل رجل من الانصار المسجد فقال لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم به جلدتموه او قتل قتلتموه فان سكت سكت على غيظ والله سألنا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان من غد اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال لو ان رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم به جلدتموه او قتل قتلتموه امرأته جلدتموه - [03:31:59](#)

حد القذف واذا قتلها قتلتموه طب ايش نسوي؟ نعم. قال او سكت سكت على غيظهم فقال اللهم افتح وجعل يدعو فنزل اية فنزلت اية اللعان والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء - [03:32:19](#)

او الى انفسهم. قال هذه الاية فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس. فجاء هو وامرأته الى بهذه الواقعة. سبحان الله. نعم. قال فتلاعنا الرجل اربع شهادات بالله انه من الصادقين ثم لعن الخامسة عليه عليه ان كان من الكاذبين. قال فذهبت لتلتعن فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ما فابت ففعلت فلما - [03:32:30](#)

تبي تأكدي انه بدك تلاعني ولا بدك تعترفي. نعم. هلا فلما ادبرا قال لعلها ان تجيء به اسود جعدة فجاءت به اسود جعدة. كانت زانية هي نعم. قال حدثنا محمد ابن بشار حدثنا ابن ابي عدي انباءنا هشام ابن حسان حدثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال ابن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك ابن سحماء يا رسول الله شريك ابن زحماء زنا - [03:32:50](#)

امرأتي. نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حد في ظهره. قال يا رسول الله اذا رأى لم يكن نزل عليه اللعان بعد فقال له جيب البينة لاربع شهود او وانت ستجلد حد القذف. نعم. قال يا رسول الله اذا رأى احدا رجلا على امرأته يلتمس البينة فجعل الله انا دخلت بيتي شفت رجل على امرأتي بدي اروح اجيب الشهود - [03:33:10](#)

واش فيها مجال هادي؟ نعم. قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا فحد في ظهره. ما كان اللعان نزل. نعم. فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق ولينزلن الله في امري - [03:33:29](#)

فيما يبرئ ظهري من الحج. فنزل الثقة بالله. شو مقدار ثقته بالله. نعم قال فنزلت والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم. قرأ حتى بلغ من الصادقين. قال فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليهما فجاء فقام هلال ابن امية فشهد والنبي - [03:33:39](#)

صلى الله عليه وسلم يقول الله يعلم ان احكما كاذب فهل منكما من تائب؟ ثم قامت فشهدت فلما كان عند الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. وقالوا لها انها موجبة - [03:33:54](#)

ابن عباس اذا كنت كاذبة موجبة للنار. نعم. قال فتلكأت ونكست المرأة تلكأت بدأتها تفكر ثم لا قالت لا افصح قومي. نعم. قال حتى ظننا انها سترجع فقالت لا افصح قومي سائرة اليوم فمضت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين سابغ الاليتين خذل - [03:34:04](#)

قال خذلج الساقين فهو لشريك ابن سحماء. فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي الذي زنى بها والعياذ بالله. الذي زنى بها. نعم - [03:34:22](#)

قال فقال ابو داود وهذا مما تفرد به اهل المدينة حديث ابن بشار حديثها هلال. قال احدث المخلد بن خالد الشعيري من كتاب الله ان اللعان خلص لا يوجد بعده حد - [03:34:31](#)

لجلدتها او لرجمتها نعم. قال حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا حين امر المتلاعنين ان يتلاعنا ان يضع يده على فيه عند الخامسة يقول انها - [03:34:41](#)

موجبة عند الخامسة السنة ان يقادر وينتظر انت متأكد انها موجبة للنار اذا كنت كاذب. نعم. قال حدثنا الحسن ابن علي حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا عباد ابن منصور عن كلمة عن ابن عباس قال جاء هلال ابن امية وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم فجاء من ارضه - [03:34:51](#)

الذين خلفوا في غزوة تبوك بلاد امية. نعم. قال فوجد عند اهله رجلا فرأى بعينه وسمع باذنيه فلم يهيه شاف كل شيء. شاف الرجل وهو يفعل الفاحشة باهله والعياذ بالله. قال فلم يهجه حتى اصبح - [03:35:06](#)

ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الامر حتى جاء الصلاة. نعم. قال فقال يا رسول الله اني جئت اهلي عشاء فوجدت عندهم رجلا. فرأيت بعيني وسمعت اذني فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به - [03:35:16](#)

واشتد عليه فنزلت والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم الاليتين كليلتهما فسري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشري يا هلال قد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخرجا. قال الهلال قد كنت ارجو ذلك من ربي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلا اليها فجاءت. فدلا عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرهما او اخبرهما - [03:35:26](#)

ان عذاب الآخرة اشد من عذاب الدنيا فقال هلال والله لقد صدقت عليها فقالت كذبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عين بينهما فقيل لهلال اشهد فشهدا فشهد اربع - [03:35:46](#)

بالله انه لمن الصادقين. فلما كانت الخامسة قيل يا هلال اتق الله فان عذاب الدنيا اهن من عذاب الآخرة. وان هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب. فقال والله لا يعذبني الله - [03:35:56](#)

ولا يعذبني الله عليها كما لم يجلدني يجلدني عليها. يعني اللي نزل فيه الآية رحمة بيه ما راح يعذبني فيها لاني انا صادق. نعم. قال فشهد الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من - [03:36:06](#)

كاذبين ثم قيل لها لها اشهدي فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فلما كانت الخامسة قيل لها اتق الله فان عذاب الدنيا اهن من عذاب الآخرة وان هذه الموجبة التي توجب عليك - [03:36:16](#)

اجيب عليك العذاب فتلكأت ساعة ثم قالت والله لا افصح قومي. ترددت بعدين قالت بدهاش تفصح قومها اجبت النار عليها. نعم. فشهدت الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - [03:36:26](#)

قيل ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضاء لا يدعى ولدها لاب ولا ترمى ولا يرمى ولدها. ومن رماها او رمى ولدها بالزنا لان هي لا عانت انها ما - [03:36:36](#)

زنا بالتالي لا يجوز ان ترمى هي بالزنا او ان ولدها زنا لكن عموما يدعو الولد لاه ولا يدعى لاهيه. قال وقضاء لا بيت لها عليه ولا قوت من اجل انها يتفرقان من غير طلاق - [03:36:45](#)

ولا متوفى عنها وقال ان جاءت به اصيب اري الصيحة اثبيجا حمش الساقين فهو لهلال وان جات به اورق جسدية اقرأوها في الحاشية. نعم جاءت به اورق جعدا جماليا خذلج الساقين سابق الاليتين فهو للذي رميت به. فجاءت به اورق جعدا جماليا خذل

جساقين سابق الاليتين. فقال رسول الله صلى الله - 03:36:55

عليه وسلم لولا الايمان لك لولا الايمان يعني لولا اللعان انه اللعان ايمان. لكان ان اللعان لا يوجد بعده حد لكنت جلدتها او رجمتها. قال
لكان لي ولها شأن. قال اي كلمة فكان بعد ذلك - 03:37:15

اميرا على مصر وما يدعى لاب. يعني كان ابنها ابن الحرام هذا خلص سبحانه الله استعمله صار امير على نسخة في ايام الدولة
الاموية او العباسية الاموية عفوا. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل حديثا سفيان ابن عيينة قال الولد ليس مذنبا يعني هذا في النهاية -
03:37:25

ليس مظلما الخطيئة على امه. نعم. قال سمع عمرو سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عمر يقول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تلاعينين حسابكما على الله احكما كاذب لا سبيل - 03:37:40

اكيد في واحد من المتلائلين كاذب. نعم. قال يا رسول الله ما لي؟ قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها ويريد ان يرجع المهر. يا رسول
الله خليها ترجع - 03:37:50

نعم. قال فهو بما استحلت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك. قال عددنا احمد بن حنبل حديثا اسماعيل وحدثنا
ايوب عن سعيد بن جبير. قال قلت لابن عمر رجل كذب امرأته - 03:38:00

قال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان. قال وقال الله يعلم ان احكما كاذب فهل منكما تائب؟ يردها ثلاث
مرات فابيا ففرق بينهما. قال حديثنا قال النبي عن - 03:38:10

مالك العنافة عن ابنه عمر ان رجلا لاعن امرأته في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ولدها اي انكر ان يكون
الولد الذي اتت به ولده. نعم. قال ففرق رسول الله صلى الله - 03:38:20

عليه وسلم بينهما ولحق الولد بالمرأة. نعم. قال ابو داود الذي تفرد به مالك قوله والحق الولد بالمرأة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب
اذا شك في الولد قال حدثنا ابن ابي خلف حدث سفيان عن - 03:38:30

عن سعيد عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من بني فزاره فقال ان امرأتي جاءت بولد بولد اسود فقال هل
لك من الابل؟ قال نعم ابيض ورأته بيضاء - 03:38:40

فكيف جاء الولد اسود؟ قال ما الوانها؟ قال حمر. قال فهل فيها من اورق؟ قال ان فيها يكذب الاوراق يعني لونه ليس احمر. نعم. قال
فاني تراق؟ قال عسى ان يكون نزع - 03:38:50

نزعة عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعة عرق. الولد لك ولا لأ الاصل انه لك ولا يجوز ان تتهم امرأتك بالزنا استعجالا. حتى ولو كان
وجهه او صفاته ليست على صفاتكم الخلقية. نعم. قال حدثنا آ الحسن ابن علي حدثنا عبد الرزاق - 03:39:00

لعل عرقا نزعه شبه عنبيت شبه يعني ما بتعرف قال عن الزهري باسناده ومعناه قال وهو حينئذ يعرض بان ينفيه. قال هذا الرجل جاء
يعرض انه يا رسول الله اريد ان انتفي من هذا الولد. نعم. قال حدثنا عبد الم صالح حدثنا ابن وهب الاخبري يونس عن - 03:39:16

عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان امرأتي ولدت غلاما اسودا واني انكره فذكر معناه. ذكر
معنا الحديث السابق. نعم. قال باب التغليظ في الانتفاء. قال حدثنا احمد ابن صالح - 03:39:30

مثلا ابن وهب اخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن ابن الهات عن عبد الله ابن يونس عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت اية الملاعنة ايما امرأة ادخلت على قوم من - 03:39:40

ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله الجنة التي تأتي بولد حرام ولا تصرح بذلك وينسب الى ابيه لم يدخلها الله الجنة
قال وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله الذي يجحد ولده وينتفي منه. وهو يعلم انه ولده ايضا يعني الله عز وجل

يحاسبه حسابا جديدا. نعم. قال - 03:39:50

كتب الله تعالى منه وفضحه على رؤوس الاولين والآخرين. قال باب في ادعاء ولد الزنا. قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدث المعتمر
عن قال عن سلم يعني ابن ابي الذيال احداثي - 03:40:09

بعض اصحابنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مساعة في الاسلام من سعى في الجاهلية فقد لحق بعصافته ومن ادعى ولدا من غير - [03:40:19](#)

رشدة فلا يرث ولا يورث. نعم في الجاهلية كان اولاد الزنا ينسبون الى ابائهم لكن لما جاء الاسلام نهى عن المساء وان ينسب اولاد الزنا الى ابائهم. ينسب اولاد الزنا الى امه. نعم. قال حدثنا شيبان ابن فروق. حدثنا محمد بن راشد حاء وحدثنا - [03:40:29](#)

حدثنا يزيد ابن هارون اخباره محمد ابن راشد وهو اشيع عن سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال عن جده قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان كل مستلحق - [03:40:43](#)

حق استلحق بعد ابيه الذي يدعى له ادعاه ورثته. فقضى ان كل من كان من من امة يملكها يوم اصابها. فقد لحق بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله من الميراث - [03:40:53](#)

شيء وما ادراك ما الميراث لم يقسم فله نصيبه ولا يلحق اذا كان ابوه الذي يدعى له انكره وان كان من من امة لم يملكها او من حرة عاهرة بها فانه لا يلحق ولا - [03:41:03](#)

وان كان الذي يدعى له هو ادعى فهو ولده زنة من حرة كان او أمه. هذا بده تفصيل يعني كيف امش قال حدثنا محمود بن خالد حدثنا به عن محمد بن راشد باسناده ومعناه زاد وهو ولد زنا لاهل امه من كانوا حرة او ام من كان من كانوا حرة او امة. وذلك فيما - [03:41:13](#)

ثقة في اول الاسلام فما استقص فما اقتسم من مال قبل الاسلام فقد مضى. باب في القاف. قلت يعني كانوا قديما يعتبروه ولد الزنا ينسب الى ابيه ويعطى من الميراث وكل شيء. الاسلام نفى - [03:41:31](#)

ذلك ولد الزنا لا ينسب الى ابيه ولا يعطى من ميراث ابيه وانما ميراث مع امه. نعم قال حدثني المسند عثمان ابن ابي شيبه المعنى وابن الشرح قالوا حدثنا سفيان عن زهري عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال مسدد وابن السرح يوما مسرورا وقال عثمان تعرف - [03:41:41](#)

واسارير وجهه. فقال اي اي عائشة الم ترين مجززا مدلجين. المدلجي من قبيلة بني مدة اللقاف الذين يعرفون الانسان ما نسبه من اقدامه من وجهه دراسة شديدة عندهم. نعم قال رأى زيدا واسامة قد غطيا رؤوسهما بقطيفة وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض. زيد ابن الحارث ابيض. وكان اسامة اسود - [03:41:57](#)

وكانوا يتهمون زيد تمام؟ فلما رأى الاقدام وعرف انها من بعض سر النبي صلى الله عليه وسلم بان هذا يؤكد نسب اسامة الى زيد في الحالي. نعم قال ابو داود كان اسامة اسود وكان زيد ابيض. قال حدثني اكنثبت حدثا ليس عن ابن شهاب باسناده ومعناه قال قلت دخل عليجوز استعمالها في اثبات النسب في بعض المسائل الفقهية. نعم - [03:42:20](#)

قال تبرغ اسارير وجهه. قال ابو داود واسرير وجهه لم يحفظه ابن عيينة. قال ابو داود اسرير وجهه هو تدليس من ابن عيينة لم يسبحه من الزهري. انما سمع الاسارير من غير الزهري والاسرير في حديث - [03:42:38](#)

وغيره. هي كلها كلمة غير مؤثرة لكن من شدة توثق علماء الحديث. نعم. قال ابو دوود سمعت احمد بن صالح يقول كان اسامة اسود شديد السواد مثل القارئ وكان زيد ام - [03:42:48](#)

بس لون الزفت بتعرف الزفت السوداء لونها الاسود كذلك كان هو شديد السواد اسامة بن زيد رضي الله عنه وابوه كان شديد البياض. نعم. قال وكان زيد ابيض من القطن قال من القطن - [03:42:58](#)

قال باب من قال بالقرعة اذا تنازعوا في الولد حدثنا المسند حدثنا يحيى عن الاجلح عن الشعبي عن عبدالله بن الخليل عن زيد ابن ارقم قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من اليمن فقال ان - [03:43:12](#)

ثلاثة نفر من اهل اليمن اتوا علي يختصمون اليه في الولد. وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد ثلاثة كان عندهم امة مشتركة بين ثلاث فالثلاثة جمعوها في نفس المدة - [03:43:22](#)

هذا خطأ لا يجوز شرعا لكن جامعوها فحملت طب لمين ينسب هذا الولد؟ هذه الورطة. نعم. فقال لاثنتين منهما طيبا بالولد لهذا؟ علي

شو رأيكم تستغنوا عن الولد لهذا المسار يقسمهم يعني ما في حل ايش بدنا نعمل. قال فغليا ثم قال لاثنين طيبا وبالولد لهذا فقال هذا ليس زنا هذا ليس زنا. لكنه حرام - [03:43:34](#)

انهم يملكون الامة. نعم قال ثم قال لاثنين طبا بالولد لهذا فغليا فقال انتم شركاء متشاكسون. اني مقرع بينكم فمن قرع اللي بعمل بينكم قرعة. اللي بطلع الولد اله خلص بوخذ ما في حل غير هيك. نعم - [03:43:54](#)

قال وعليه لصاحبيه ثلثا الدية ثلثي الدية كانه قسمه ثلاثة اتلاف فتأخذه انت فاذا طارت لك القرعة وتدفع الثلثين الدية لصاحبك قال فاقرع بينهم واجعله لمن قرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لمن خرجت له القرعة. نعم. قال حتى بدت اضراره النبي صلى الله عليه وسلم من هذا القضاء من علي بن ابي طالب - [03:44:06](#)

بعض القضايا ما فيها لا حل الا هذه الطرق. نعم قال حدثنا خشيش ابن اصرم حدثنا عبد الرزاق اخبرنا الثوري عن صالح الهمداني عن الشعبي عن عبد خير عن زيد ابن ارقم قال اتى علي بثلاثة بثلاثة وهو باليمن - [03:44:25](#)

قال امرأة في طهر واحد فسألتني اتقران لهذا بالولد؟ قال لا. حتى سألهم جميعا فجعل كل فجعل كل ما سأل اثنين؟ قال لا. فاقراً بينهم فالحق الولد بالذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية. قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم لضحكة حتى بدت نواجده. حديثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا ابي حدثنا شعب عن سلم متى سمع - [03:44:38](#)

عن الخليل او ابن الخليل قال اتى علي ابن ابي طالب في امرأة ولدت من ثلاث. نحوه ولم يذكر اليمن ولا النبي ولا قوله طيبا طيبا بالولد. نعم. قال باب في وجوه النكاح - [03:44:58](#)

التي كان يتناكح بها اهل الجاهلية امر النكاح في الجاهلية. نعم. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا عن بسوة البخاري. حدثني يونس ابن يزيد قال قال محمد ابن مسلم ابن شهاب الاخباري عروة ابن الزبير ان عائشة - [03:45:08](#)

رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النكاح كان في الجاهلية على اربعة انحاء. اي على اربعة اشكال. نعم. قال فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل - [03:45:18](#)

الى الرجل وليته فيصدقها. قال ثم النكاح الطبيعي هذا ما في مشكلة. نعم. قال ونكاح اخر وكان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها ارسلني الى فلان فاسترضعي ويعتزلها زوجها ولا يمسه ابدًا حتى - [03:45:28](#)

ومن قلة من الديانة يقول لزوجته روعي عند فلان خليه يجامعك الليلة حتى يأتي ولد. هو كونه لا ينبغي قال من ذلك الرجل الذي تستبضع منه فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا ان احب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. قال فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع - [03:45:43](#)

ونكاح اخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيها فتحملت ووضعت وكلهم يزنون بها والعياذ بالله. نعم. قال وممر ليالي بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطيع الرجل - [03:46:01](#)

تأتي بهم كلهم بتقول له خلص انا بدي اعطي الولد لفلان هكذا قال فلم يستطيع الرجل منهم ان يمتنع الرجل يقول لا انا مش لاقى لهذا. يجبر على ان ينسب الولد اليه. نعم. قال حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت وهو ابنك يا فلان. فتسمي من احبت منهم باسمه فيلحقه. فيلحق به - [03:46:11](#)

ولدها ينسب اليه. نعم قال وهي نكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا. كن ينصبن على ابوابهن رايات تكون علما لمن ارادهن - [03:46:31](#)

دخل عليهن فاذا حملت فوضعت حملها جومعوا لها ودعوا لها لهم القافة ثم الحقوا ولدها بالذي يرون الطريق الرابعة طريقة القيافة بعد ان بها الولد يدعى بالقاف فيقولون هذا ينسب الى من؟ فالقاف يلحقونه. نعم. قال فلتاظه ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك. لصق به ونسب اليه. نعم. قال فلما - [03:46:45](#)

الله محمدا صلى الله عليه وسلم هدم نكاح اهل الجاهلية كله الا نكاح ولكل هذا لا يجوز. نعم. قال باب الولد للفراش. حدث سعيد ابن منصور ومسدد قال سفيان الزهري عن عروة عن عائشة تختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمكة الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم في ابن امة زمعة. فقال سعد العنصاني اخي امة لزمنة انجبت - 03:47:05

ولدها فاخوه سعد بن ابي وقاص يقول هذا لي طبعاً بالزينة وجمعة يقول هذا اخي يا رسول الله كلهم كل منهم يدعي. نعم. فقال سعد اوصاني اخي وعتبة اذا قدمت مكة ان انظر الى ابني الى ابني الى ابن امتي زمعة فاقبضه - 03:47:25

فانه ابنه وقال في الزنا هو كان عتبه زنا بها. نعم. قال وقال عبد بن زمعة اخي ابن امتي ابن امتي ابي وولد على فراش ابي خويا رسول الله هذا اخي ولد على فراش ابي وهذه مسألة يعني اذا كانت المرأة متزوجة وزنت - 03:47:39

وانجبت ولدا واختصم هذا الولد هل هو لزوجها ام للزاني الحديث يبين انه ينسب للفراش اي لزوجها وليس الى الزاني الا اذا انتفى الزوج منه الا اذا انتفى الزوج منه انكره. نعم. قال فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة. فقال مع ان الولد كان يشبه عتبه لكن لم - 03:47:56

في حقب عتبه الحقه بفراش والزوجة. نعم. فقال الولد للفراش واحتجبي منه يا سوداء. زاد المسدد في حديثه وقال هو اخوك يا يا عبد. كان يشبه عتبه ملاحظين هو يشبه عتبه - 03:48:14

لكنه لم ينسبه لعتبة وانما نسبه للفراش فراش الزوجية هنا نعم قال حديثنا زهير بن حرب حديثنا زيد بن هارون اخبرنا الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال يا رسول الله ان فلانا ابني عاهرت بامه في الجاهلية. فقال رسول الله صلى - 03:48:28

لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش للعاهر الحجر. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا مهدي ابن ميمون ابو يحيى. حدثنا محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب عن حسن بن سعد - 03:48:44

الحسن ابن علي ابن ابي طالب عن رباح قال زوجني اهلي اما امة لهم رومية فوقع عليها فولدت غلاما اسودا مثلي فسميته عبدالله ثم وقعت عليها فولدت غلام الاسود مثلي فسميته عبيد الله ثم طبن لها غلام لاهل رومي يقال له يوحنا فراطها بلسانه فولدت غلاما كأنه ضحك عليها فزنى بها - 03:48:54

الرومي نعم قال فولدت غلاما كأنه وزغة من الوزغات فقلت لها ما هذا؟ فقالت هذا ليوحنا هذا مش ابنك. هذا ابن يوحنا. نعم. قال فرفعنا الى عثمان احسبه قال قال فسألوهما فاعترفا فقال لهما اترضيان ان اقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان الولد للفراش ليوحنا - 03:49:14

انما نسبه الى زوجها او الى لان هو الاصل الفراش اليوم الذي ان ايه وما شابه ذلك بعض القضايا تتدخل اليوم في مثل هذه المسائل. نعم. قال واحسبه قال فجلدها وجلده وكانا مملوكين. قال باب باب من احق بالولد - 03:49:34

قال حدثنا محمود بن خالد السلمي قال حدثنا الوليد عن ابي عمرو عن الازاعي حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله ابن عمرو ان امرأة قالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء - 03:49:49

وئدي له سقاء وحجر له حواء وان اباه طلقني واراد ان ينتزعه مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحي. في الحضانة اذا طلق الزوج امرأته والحضانة تكون - 03:49:59

لمن طبعاً فيها خلاف كبير لكن هو صغير يكون لأمه الا اذا تزوجت الام زوجها اخر قال الحضانة الى شيء اخر قال حدثنا حسن ابن علي حدثنا عبد الرزاق وابو عاصم علي بن جريح اخبره زياد عن هلال ابن اسامة ان ابا ميمون وسلمى ابي ابا ميمونة سلمى مولى من اهل المدينة رجل رجل - 03:50:09

وصدق قال بينما انا جالس مع ابي هريرة اذ جاءته امرأة فارسية معها ابن لها فادعيها وطلقها زوجها. فقالت يا ابا هريرة ورطنت له زوجي يريد ان يذهب بابني فقال ابو اي تكلمت معه باللغة الفارسية نعم - 03:50:27

قال استهما عليه ورطن لها بذلك. فجاء زوجها فقال من يحق لي في ولده؟ فقال ابو هريرة ينازعني في ولدي يعني زوجها رافض. نعم فقال ابو هريرة اللهم اني لا اقول هذا الا اني سمعت امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد سقاني من بئر ابي عتبة - 03:50:42

وقد نفعتني فقال هذا نفعتني وساعدني؟ نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما عليه. فقال زوجها من يحاقني في ولدي؟ فقال نبي الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [03:51:00](#)

هذا ابوك وهذه امك فخذ بيدي ايهما شئت فاخذ بيد امه فانطلقت وهذا يكون اذا بلغ السابعة يعني وليس وهو صغير ما زال سنتين هذا لا يمكن تخييره. نعم. قال فاخذ بيد امه فانطلقت به. قال حدثنا عباس بن عبد العظيم. حدثنا عبد الملك بن عمر حدثنا عبدالعزيز بن محمد. عن يزيد ابن الهادي - [03:51:10](#)

عن محمد ابن ابراهيم عن نافع ابن عجير عن ابيه عن علي قال خرج زيد ابن حارثة الى مكة فقدم بابنة بابنة حمزة فقال جعفر انا اخذها انا احق بها بنت عمي. بعد ان استشهد حمزة - [03:51:28](#)

يعني حمزة كان استشهد في غزوة احد فمن يحضن ابنته؟ نعم. قال ابنة عمي وعندي خالتها وانما الخالة ام. فقال علي انا احق بها ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احق بها. فقال - [03:51:38](#)

انا احق بها قال انا خرجت اليها وسافرت وقدمت بها. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا قال واما الجارية فاقضي بها لجعفر تكون مع خالتها وانما خالة الام. يعني لم نعطيها ولا - [03:51:49](#)

لواحد الا للخالة لان الخالة بمنزلة الام وادي مسائل تتعلق بالحضانة. نعم قال حدثنا محمد بن عيسى حدثنا سفيان عن ابي فروة عن عبد الرحمن بن ابي ليلي بهذا الخبر وليس بتمامه قال وقضى بها لجعفر لان خالتها عنده. قال حدثنا عباد ابن موسى ان اسماعيل بن جعفر يحدثهم عن اسرائيل عن ابي اسحاق - [03:51:59](#)

عن عن هاني وهبيرة عن علي قال لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها وقال دونك بنت عمك فحملتها فقص والخبر علي ابن عمها بقول. نعم. قال وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها. وقال الخالة بمنزلة الام. قال باب في - [03:52:14](#)

ادت المطلقة قال حدثنا سليمان ابن عبد الحميد البهراني حدثنا يحيى بن صالح حدثنا اسماعيل ابن عياش حدثنا عمرو بن مهاجر عن ابيه عن اسماء بنت يزيد ابن السكن الانصارية انها طلقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:52:34](#)

الله عليه وسلم ولم يكن ولم يكن للمطلقة عدة. فانزل الله عز وجل حين طلقت اسماءه بالعدة للطلاق فكانت اول اول من انزلت بها العدة للمطلقات. وهي ثلاث حيضات. نعم. قال - [03:52:44](#)

سبب في نسخ ما استثنى به من عدة مطلقات. قال حدثني احمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال والمطلقات يتربصن بانفسهن - [03:52:54](#)

ماذا تقولون؟ وقال واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر. قال فنسخ من ذلك وقال ثم طلقتموهن من قبل ان فما لكم عليهن من عدة تعتدونها - [03:53:04](#)

طلقت قبل ان يدخل بها ليس لها عدة لكن اذا طلقت بعد ان دخل بها لها عدة نعم قال باب في المراجعة قال حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن صالح بن صالح عن سلمة بن كهين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها - [03:53:18](#)

قال باب في نفقة مبتوتة. قال حدثنا الاعرابي عن مالك ثلثا هل لها نفقة على زوجها اثناء فترة العدة نعم اثناء فترة العدة. نعم عن عبد الله ابن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بن قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب. فارسل اليها وكيله بشعير فتسخططته فتسخط - [03:53:34](#)

فقالوا والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال ليس لك عليه نفقة. وامرها ان تعتد في بيت ام شريك ثم قال ان - [03:53:54](#)

من بيت الزوجية. نعم. قال ان تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتد في بيت ابن ام مكتوم. فانا رجل اعمى الا تضعين ثيابك واذا حللت فاذنيني قالت فلما حللت حلل فلما حللت حللت - [03:54:04](#)

قال فلما حلت ذكرت له ان معاوية ابن ابي سفيان وابا جهل خطباني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو جهل فلا يدعو عصاه عن عاتقه. واما ضراب - [03:54:19](#)

للنساء ليس لك فيه مصلحة. نعم. قالوا وما معاويته فصعلوك لا مال له فقير معاوية برضه ما لكش مصلحة فيه. نعم. قال انكحي اسامة ابن زيد. اسامة ابن زيد. بس اسامة كان ايش؟ اسود كمان مرة معنا. فاكرين - [03:54:29](#)

قالت فكرهته ثم قال انكحي اسامة ابن زيد فنكحته فجعل الله تعالى فيه خيرا واغتبطت. لان العبرة بالعشرة في النهاية كان حسن العشرة رضي الله عنه. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا - [03:54:39](#)

انه يزيد العطار حدثنا يحبنا بكثير حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان فاطمة بنت قيس حدثت انا ابا حفصة ابن المغيرة طلقها ثلاثة ابا حفص ابن المغيرة طلقها ثلاثا وسقى الحديث - [03:54:49](#)

وان خالد ابن الوليد ونفر من بني مخزوم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله ان ابا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثا وانه ترك لها نفقة يسيرة فقال لا نفقة لها - [03:54:59](#)

قال حديثه حديث مالك وطلق ثلاثا ليس لها نفقة ولا سكنى عند كثير من اهل العلم. خلاص لانها اصبحت بعيدة عن زوجها تماما لا يوجد رجعة يعني انتهت العلاقة. نعم. قال حدثنا محمود بن خالد حدثنا الوليد وحدثنا ابو عمرو عن يحيى حدثنا ابو سلمة. حدثني فاطمة بنت قيس عن ابا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثة - [03:55:09](#)

وسقى الحديث وخبر خالد بن الوليد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليست لها نفقة ولا مسكن. قال فيه ارسلت العدة يعني. ليس لها نفقة ولا سكنة خلال فترة العدة. نعم - [03:55:26](#)

وارسل اليها صلى الله عليه وسلم ان لا تسبقيني بنفسك. لا تتزوجي حتى تستأمريني حتى يزوجه الشخص الانسب. نعم. قال حدثنا ابن سعيد ان محمد بن جعفر حدثنا حدثنا محمد بن عمر عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس قال كنت عند رجل من بني مخزوم فطلقني البتة ثم سقى نحو حديث مالك - [03:55:36](#)

قال فيه ولا تفوتيني بنفسك. قال ابو داود وكذلك رواه الشعبي والبهي وعطاء عن عبدالرحمن بن عاصم. وابو بكر بن ابي الجهمي كلهم عن فاطمة بنت قيس ان زوجها طلقها ثلاثة. قال حدثنا محمد ابن - [03:55:52](#)

وكثير اخباره سفيان وحدثنا سنوات ابن كثير عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس ان زوجها طلقها ثلاثة فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم لا فقدا ولا سكنى. قال حدثنا زيد بن خالد الرملي احدثنا الليث عن عقيل عن المشاهب عن - [03:56:02](#)

عن فضيلة بنت قيس انها بورتها انها كانت عند ابي حفص ابن المغيرة. وانا بحفص ابن المغيرة طلقها اخر ثلاث تطلقات. اخر ثلاث ثلاث تطليقات. فزعمت انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته في خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل الى ابن ام مكتوم

الاعمى. فابى مروان ان يصدق حديث فاطمة في خروج مطلقة من بيتها. قال عروة وانكرت عائشة رضي الله - [03:56:12](#)

انا على فاطمة بنت قيس. ولكن فاطمة هي ادرى بما حدث معها. نعم. قال ابو داود وكذلك رواه صالح بن كيسان وابن جريج وشعيب ابن ابي حمزة كلهم عن الزهري. قال ابو داود شعيب ابن ابي حمزة واسم ابي حمزة - [03:56:32](#)

دينار وهو مولى زياد. حدث مخرج ابن خالد حدثه عبد الرزاق عن عمرو عن الزهري عن عبيد الله قال ارسل مروان الى فاطمة فسألها فاخبرته انها كانت عند ابي حفص. وكان النبي صلى الله عليه وسلم امر علي ابن ابي - [03:56:42](#)

امر امر علي ابن ابي طالب يعني على بعض اليمن فخرج معه زوجها فبعث اليها بتطبيقه كانت بقيت لها. عمر عياش ابن ابي ربيعة والحارث ابن هشام ان ينفقه عليها فقال والله - [03:56:52](#)

ما لها نفقة الا ان تكون حاملة. فانت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملة. واستأذنته في الانتفاء. ما في بطنها. نعم. واستأذنت في الانتقال في هذه الناحية فقالت اين انتقل يا رسول الله؟ قال عند ابني امه مكتوم وكان اعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصرها. فلم تزل هناك حتى مضت عدتها فانكحها النبي صلى الله عليه وسلم اسامة. فرجع - [03:57:02](#)

الى مروان فاخبره بذلك فقال مروان لم نسمع هذا الحديث الا من امرأة فسأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها. فقالت فاطمة

حين بلغها ذلك بيني وبينكم كتاب الله. قال الله تعالى فطلقوه - 03:57:22

هن لعدتهن حتى مروان ابن الحكم وبعض الصحابة كانوا يرون ان المطلق ثلاثا اثناء العدة لها نفقة وسكنة الم يقبلوا حديث فاطمة

بنت قيس لكن فاطمة بنت قيس ثابتة. نعم - 03:57:32

قال حتى قوله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. قالت فاي امر فاي امر يحدث بعد الثلاث اذا طلقها ثلاثة شو بقي بينهم؟ ما بقي شيء قال ابو داود وكذلك رواه يونس عن الزهري واما الزبيدي فرواه حديثين جميعا. حديث عبيد عبيد الله بن معن معمر

وحديث ابي سلمة بمعنى عقيل. ورواه محمد بن اسحاق عن الزهري ان قبيصة ابن ذؤيب - 03:57:43

بمعنى دل على بمعنى ان دل على خبر عبيد الله بن عبدالله حين قال فرجع خبيصته الى مروان فاخبره بذلك. قال رحمه الله تعالى

باب من انكر ذلك على فاطمة. قال حدثنا نصر - 03:58:03

علي قاعدة وصل بن علي اخبرني ابو احمد حدثنا عمار ابن رزيق عن ابي اسحاق قال كنت الى المسجد الى المسجد الجامع مع الاسود

فقال اتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ما كنا - 03:58:13

ندعوا لندعوا كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم. لقول امرأة لا ندري احفظت ام لا. ايضا عمر ممن انكر على فاطمة نعم قال

حدثنا سليمان ابن داود حديث ابن وهب اخبرني عبد الرحمن ابن ابي زناد عن هشام ابن عروة عن ابيه قال لقد عابت ذلك عائشة

رضي الله عنها شد العبي يعني حديث فاطمة بنت قيس وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش - 03:58:24

فخيفة على ناحيتها فلذلك ارحص لها رسول الله فلذلك رخص لها في الانتقال من بيت الزوجية وليس لانها ليس لها سكنى. نعم. قال

حدثنا محمد ابن كثير اخبره سفيان عن عبدالرحمن - 03:58:42

قاسم عن ابيه عن مروة ابن الزبير انه قيل لعائشة المتري الم تر الى قول فاطمة؟ قالت اما اما انه لا خير لها في ذكر في ذكر ذلك.

يعني هذا امر خاص بها انتقالها من بيت الزوجية. نعم. قال حدثنا هارون ابن زيد حدثنا ابي عن سفيان عن - 03:58:52

سعيد عن سليمان ابن يسار عن خروج فاطمة قال انما كان ذلك من سوء الخلق. قال حدثنا قال النبي كان انسان صعب لذلك امرها ان

تنتقل نعم قال حدثنا قال النبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار انه سميعهما يذكران ان يحيى

بن سعيد بن العاص طلق بنت عبدالرحمن بن الحكم البتة فانتقل فانتقلها عبد - 03:59:05

فارسلت عائشة رضي الله عنها الى نقلها الى بيته. نعم. فارسلت عائشة رضي الله عنها الى مروان ابن الحكم وهو امير المدينة فقالت

له اتق الله واررد المرأة الى بيتها فقال - 03:59:23

الزوجية. نعم. فقال مروان في حديث سليمان ان عبدالرحمن غلب عبدالرحمن. عبدالرحمن غلبني. وقال مروان في حديث قاسم او ما

بلغك شأن فاطمة بنت قيس؟ فقالت عائشة لا يضررك الا تذكر حديث فاطمة. فقال مروان ان كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين

من الشر. قال حدثنا احمد ابن عبد - 03:59:33

قال حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس حدثنا زهير وحدثنا جعفر بن برقان حدثنا ميمون ابن مهران قال قدمت المدينة فدفعت الى

فدفعت الى سعيد بن المسيب فقلت فاطمة بنت قيس طلقت - 03:59:51

خرجت من بيتها فقال سعيد تلك امرأة فتنت الناس انها كانت لسنة فوضعت على يدي ابن امي مكتوبة امرها ان تخرج من بيت

الزوجية لانها كان لسانها صعب لكن الجمهور قالوا لا هي اخرجها لانها ليس لها سقنة. هذا هو السبب - 04:00:01

قال باب في الممدوثة تخرج بالنهار قال حدثنا احدنا مطلق علها ان تخرج في اثناء الطلاق هذا هل هي ولا مثل المعتدة من الوفاة؟

الصحيح انها ليست مثل المعتدة نهى ان تخرج في النهار وتفعل. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن

جريح اخبرني ابو الزبير عن جابر قال طلقت خالتي ثلاثة. فخرجت تجد تجد نخلا لها والله تقص - 04:00:16

نقلا لها فلقيا رجل فنهاها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها اخرجي فجدي نخلك لعلك ان تصدقي منه او

تفعلي خيرا. المطلقة يعني يجوز ان تخرج - 04:00:35

اثناء عدة الطلاق بخلاف المتوفى عنها زوجها لا يجوز ان تخرج خلال عدة الوفاة. نعم. قال باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها

من الميراث. قال حدثنا احمد بن محمد طلق ثلاثة - 04:00:45

اما المطلقة واحدة واثنين هذه ما زالت في عصمة الزوج تخرج باذن الزوج فقط. نعم قال حدثنا احمد بن محمد المروزي حدثني علي ابن الحسين ابن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ووصية لازواجهم متاعا الى - 04:00:55

كالحول غير اخراج. فنسخ ذلك باية الميراث بما فرض لهن من الربع والثلث. ونسخ اجله الحول بان جعل اجلها اربعة اشهر وعشرة. قال توفي عنها زوجها. نعم قال باب احداث المتوفى عنها زوجها حدثنا عن النبي عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الاحاديث الثلاثة قالت زينب دخلته عن امه دخلت على امه - 04:01:10
حبيبة حين توفي ابوها ابو سفيان فدعت بطيب فيه سفرة سفرة خلوق او غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيهما قال ثم قالت والله ما لي بالطيب حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث لثالي الا على زوج اربعة اشهر وعشرة المرأة اذا - 04:01:31
مات ابوها واخوها وما شابه ذلك لا يجوز لها ان تترك الطيب او التزين اكثر من ثلاث ايام اما الزوج فتعتد له تماما اربعة اشهر وعشرة وتترك الطيب من اجله - 04:01:51

قالت زينب ودخلت على ودخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة. غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر لا يحل لامرأته - 04:02:02
تؤمنوا بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث لثالي الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. قالت زينب وسمعت امي ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - 04:02:12
النملة توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها فلنكحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا. لان المرأة في اثناء عدة وفاة الزوج لا تضع الكحل ولا الطيب ولا الزينة ولا شيء من ذلك. نعم. قال مرتين او ثلاثة كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر وعشر وقد صبروا حالكم كلها اربعة اشهر وعشرة. بعدين - 04:02:22
بتنحل. نعم. قال وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول. يعني كان في الجاهلية تجلس سنة كاملة لا تضع الطيب نعم. قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقال زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست مكانا سيئا. نعم. قال ولم تمس طيبا ولا - 04:02:42
شيئا حتى تمر بها سنة قال ثم تؤتى بدابة الحماة بدابة حمار او شاة او طائر به جسدها. هذا كله من افعال الجاهلية نعم. قال فقلما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها. ثم تراجع بعد بعد ما شاءت من طيب او غيره. قال ابو داود الحفش بيت صغير. قال باب في المتوفى - 04:03:00

تنتقل قال حدثنا عبد الله بن مسلف القعني عن مالك عن سعد ابن اسحاق هل يجوز لها ان تنتقل من بيت الزوجية؟ لا يجوز. نعم. قال عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ان الفريضة ان - 04:03:20
قريضة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها نهجات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها في بني خضرة فان زوجها خرج في طلب في طلب ابعده - 04:03:31
وابقوا ابقوا حتى اذا كانوا بطرف القدومي لحقهم فقتلوه. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي. فاني لم فاني لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة - 04:03:41

قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. قالت فخرجت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني او امر به فدعيت له فقال كيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجها؟ فقال قالت - 04:03:51
فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قالت فاعتدت فاعتدت في اربعة اشهر في اربعة اشهر وعشرة. قال فلما كان عثمان ابن عفان ارسل الي فسألته عن ذلك فاخبرته فاتبعت فاتبعه وقضى به. اول اشي انتهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تنتقل ثم اعلمه

الله انه لا يجوز لها ان تنتقل فاعادها الى بيت الزوجية - 04:04:01

قال باب من رأى التحول حدثنا احمد بن محمد المروزي حدثنا موسى ابن سعود حدثنا شبل عن ابن ابي نجى حين قال قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها الذين يتوفون منكم ويذرون - 04:04:21

وادم وصية لازواجهم. نعم. قال فتعدتوا حيث شئت وهو قول الله عز وجل غير اخراج. قال عطاء ان شئت اعتدت عند اهله وسكنت في وصيتها وان شئت خرجت. لقول الله عز وجل - 04:04:31

فان خرجنا فلا جناح عليكم فيما فعلن. قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى تعتد حيث شئت. قال باب على خلاف قول ابن عباس. وانما تعتد في بيت الزوجية في الوفاء. نعم. قال باب فيما تجتنب المعتدة في عدتها. قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي.

قال حدثنا يحيى ابن ابي بكاء. كان حدثنا ابراهيم بن طهن. حدثني هشام ابن حسان حاء. وحدثنا عبدالله بن الجراح - 04:04:41 قهستاني القهستاني عن عبدالله عن ابن بكر السهمي عن انشاء منه هذا لفظ ابن الجراح عن حفصة عن امه عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحد المرأة فوق ثلاث - 04:05:01

الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرة ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا هو ثوب غير مصبوغ نعم ولكن ثياب زينة كانت نعم. ولا تمس طيبا الا ادنى طهرتها اذا طهرت من محيضتها. اذا طهرت من حيضتها نعم. من محيضها بنبرة من قسط واطفار. هذا يعقوب مكان - 04:05:11

مكان عصب الى الا مغسولا الا مغسولا وزاد يعقوب ولا تحتضن. نعم المرأة في العدة تجتنب كل الزينة. في عدتها على زوجها. نعم. قال رحمه الله تعالى هارون ابن عبد الله ومالك ابن عبد الواحد المسمعي قال احداثا يزيد ابن هارون عن هشام عن حفصة عن ام عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في تمام حديثهما قال المسمعي قال يزيد لا يعلمه الا - 04:05:31

فيه ولا ولا تختضب وزاد فيه هارون ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب. قال حدثنا زهير ابن حرب حدثنا حبل وابي بكر حدثنا ابراهيم ابن الطعمان. حدثنا بدير عن حسن بن يوسف عن صفية بنت - 04:05:51

الو مثل ما زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصر من الثياب ولا ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا - 04:06:01

تكتحل. وحدثنا احمد البصري حدثنا من وهب اخبرني مخرمة عن ابيه سماعة مغيرة. سمعت المغيرة ابن الضحاك يقول اخبرني ام ابن حكيم بنت اسيد عن امها ان زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجيلاء. قال احمد الصواب بكحل الجلاء. فارسلت مولا لها الى ام سلمى فسألته فسألته عن كحل الجلاء - 04:06:11

فقلت لا تكتحلي به الا من امر لابد منه يشد عليك. فذاك تحليلا بالليل وتمسحينه بالنهار. ثم قالت عند ذلك ام ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين - 04:06:31

في ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا. صبرا يعني هذا كان شيئا يستخلصونه للعلاج. يوضع على العينين. نعم. فقالوا ما هذا يا ام سلمة؟ فقلت انما هو صابر يا رسول الله - 04:06:41

انت فيه طيب قال انما انه يشب الوجه فلا تجعله الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب. قالت قلت باي شيء امتشط رسول الله قال بالسدر في العدة لا تضع اي شيء فيه طيب ولا كحل ولا زينة على وجهها خلال فترة العدة. نعم.

فقال بالسدر تغلفين به رأسك. قال باب في - 04:06:51

الحامل حدثنا سليمان ابن داوود المهري اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس وعلي بن شهاب حدثني عبد الله بن عبدالله بن عتبة ان اباه كتب الى عمر بن عبد الله بن الارقم الزهري يأمره ان يدخل ان يدخل - 04:07:11

ادخل على سبيعة بنت الحارث الاسلامية فيسألها عن حديثها وعن ما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتت فكتب عمر بن عبد الله ان عبدالله بن عتبة يخبره ان سبيعة اخبرته ان - 04:07:21

انها كانت تحت سعد ابن خولة وهو وهو من بني عامر ابن لؤي وهو ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حاجة الوداع وهي حامل فلم

تنشب ان وضعت حملها بعد وفاته. فلما تملت من - [04:07:31](#)

نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو سنابل بابتن بعك ابن بعك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي اراك متجملة؟ لعلك

تجينا النكاح انك والله ما انت بناكح حتى تمر عليك اربعة اربعة اشهر وعشرة. نعم - [04:07:41](#)

نعم فقالت سبيعة الحامل الصحيح لا تعتد اربعة اشهر وعشر وانما بوضع حملها. نعم. فلما قال لي ذلك جمعت جمعت علي ثيابي حين

امسيت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت - [04:07:58](#)

ومع ذلك فافتاني باني قد حلت حين وضعت حملي وامرني بالتزويج ان بدا لي. قال تزوجي تزوجي بمجرد ان وضعت عملك انتهت

عدة الوفاة. نعم. قال ابن شبيب ولا تتزوج حين وضعته وان كانت في دمها غير انه لا يعول ولم ينقض نفاسها - [04:08:08](#)

انه غير انه لا يقربها زوجها حتى تنظهر من نفاسها. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه ومحمد بن العلاء قال عثمان حدثنا وقال ابن

العلاء اخبرنا ابو معاوية حدثنا امشي عن المسلمين عن - [04:08:23](#)

عن عبدالله قال من شاء قال من جاء لعنته لانزلت سورة النساء القصوى بعد الاربعة اشهر النساء القصوى التي هي سورة الطلاق بعد

الاربعة وعشرة فهذا يدل على ان سورة الطلاق - [04:08:33](#)

قصص عموم اية البقرة. انه اية البقرة امرها الله ان تهتد اربعة اشهر وعشرا. في سورة الطلاق قال اولة الاحمال اجرهن ان فسورة

الطلاق الصغرى التي هي سورة الطلاق خصصت عموم اية البقرة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب في عدة ام الولد. قال حدثنا هي الامة

التي يطأها - [04:08:47](#)

فتلد له. هذي خلاص لا يجوز له ان يبيعها وانما تصبح حرة بعد وفاته. نعم. قال حديثنا بن سعيد عن محمد بن جعفر حدثنا وحدثنا

المثنى حدثنا سأل عن سعيد عن المطر عن رجاء ابن حيوة عن قبيصة ابن ذئب عن عمرو ابن العاص قال لا تلبسوا علينا السنة. قال

ابن ابن المثنى سنة نبينا صلى الله عليه وسلم. عدة المتوفى عنها اربعة اشهر - [04:09:07](#)

وعشرة يعني ام الولد؟ قال باب المبتوتة لا يرجع اليها زوجها حتى تنكح زوجا غيره. قال حدثنا عن مسند حدثنا ابو معاوية عن

الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - [04:09:27](#)

طلق امرأته يعني ثلاثة فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها اتحل لزوجها الاول؟ قالت قال النبي صلى الله عليه

وسلم لا تحل للاول حتى تذوق عسيلة الاخر - [04:09:37](#)

يعني لذة الجماع. نعم. ويذوق عسيلتها. قال باب في تعظيم الزنا. حدثنا محمد ابن كثير اخبره سفيان عن منصور عن ابي وائل عن

عمر ابن شريحيل عن عبد الله قال قلت يا - [04:09:47](#)

رسول الله اي الذنب اعظم؟ قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك؟ قال قلت ثم اي؟ قال ان تقتل ولدك خشية ان يأكل معك. قال قلت ثم

ايه؟ قال ان تزاني حيلة جارك. قال وانزل الله تعالى تصديق - [04:09:57](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. الآية. قال

حدثنا احمد ابن ابراهيم عن حجاج عن ابن جريح - [04:10:07](#)

قال واخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول جاء موسى جاءت مسيكة لبعض الانصار فقالت ان سيدي يكرهني على

البغاء فنزل في ذلك ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء - [04:10:17](#)

قال حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا المعتمر عن ابيه وما قال هذه اسم فتاة طبعها. نعم. قال تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد

اكرههن غفور رحيم. قال قال - [04:10:27](#)

قال سعيد بن ابي الحسن غفور لهن المكروهات. قال رحمه الله تعالى كتاب الصيام. قال مبدء فرض؟ قال مبدء فرض الصيام. قال حدثنا

احمد بن محمد بن شوية قال حدثنا - [04:10:37](#)

علي ابن حسين ابن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس يا في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام

كما كتب على الذين من قبلكم. فكان الناس على عهد النبي صلى الله - [04:10:47](#)

إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء. وصاموا الى القابلة فختان فاختان رجل نفسه اذا ناموا بعد العشاء خلاص لا يجوز ان يأكلوا ولا يشربوا ولا يجامعوا النساء حتى مغرب اليوم القادم - [04:10:57](#)

قال فجمع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة. فقال سبحانه علم الله انكم كنتم تغتالون انفسكم الاية. وكان هذا - [04:11:11](#)

مما نفع الله ما استحلم الصحابة. نعم. ورخص لهم ويسر. قال حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهظمي اخبرنا ابو احمد اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل اذا صام فنام - [04:11:21](#)

لم يقل الى مثلها قال وان صرمة ابن قيس الانصاري اتى امرأته وكان صائما فقال عندك شيء؟ فقالت لا لعلني اذهب فاطلب لك. فذهبت وغلبته عينه فجاءت فقالت سلام يعني هناك فقالت خيبة لك فلم ينتصف النهار حتى غشي عليه وكان يعمل يومه صار له يعني تمانية واربعين ساعة مش ماكل تقريبا. نعم. قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت - [04:11:31](#)

احل لكم احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائك. قرأ الى قوله من الفجر. قال قال رحمه الله تعالى باب نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية. قال حدثنا ابن سعيد حدثنا بكر عن ابن مضر عن عمرو بن الحارث عن البخاري عن يزيد مولى سلمة عن سلمة ابن الاكوع قال لما نزلت هذه الاية وعلى الذين يطيقونه فدية وطعام مسكين - [04:11:51](#)

قال عن كان من اراد منا ان يفطر ويفتدي فعل فعل. حتى نزلت هذه الاية التي بعدها فنسختها. قال احدثنا احمد بن حنبل حدثنا علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن كريمته عن ابن - [04:12:11](#)

عباس في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية واطعام مسكين فكان من شاء منهم ان يفتدي بطعام مسكين افتدى وتم له صومه. فقال فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوم - [04:12:21](#)

وخير لكم. وقال تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. لما نزل فمن شهد منكم الشهر فليصمه الزموا بالصيام. وذهب التخيير قال تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفره فعدة من ايام اخر. قال قال رحمه الله تعالى باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبلة. اي اية على الذين - [04:12:31](#)

يطلقونه فدية طعام المسكين بقي حكمها مثبتا للشيخ الذي لا يستطيع ان يصوم. والحبلة التي لا تستطيع ان تصوم قال حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابانا حدثنا القتال عن ابن عكرمة حدثه ان ابن عباس قال اثبت للحبلى والمرضع. اثبتت الاية وعلى الذين يطلقونه فدية للحبلى والمرضع - [04:12:49](#)

يفطرون ويطعمون عن كل يوم مسكينا اذا كان خوفا على الاولاد. نعم. قال حدثنا ابن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن العزراء عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية - [04:13:07](#)

طعامه مسكين قال كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام ان يفطرا ويطعما مكان كل يوم مسكينا يطوقان الصيام يعني لا يستطيعان الصيام نعم. قال والحبلى والمرضع اذا خافتا قال ابو داود يعني على اولادهما افطرتا واطعمتا. قال باب الشهر يكون تسعا وعشرين. قال حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا الشعبة عن الاسود ابن - [04:13:17](#)

عن سعيد بن عمرو بن علي بن سعيد بن العاص عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ان امة امية لا تكتب ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا وهكذا وخمس - [04:13:37](#)

اصبعه في الثالثة؟ فقال هكذا وهكذا ثم في الثالثة قال هكذا. يكون ثلاثين وثلاثين وتسعة وعشرين. قال يعني تسعة وعشرين وثلاثين. قال حدثني سليمان ابن داود العتيقي حدثنا بعد ما حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له. قال فكان ابن عمر اذا كان اذا - [04:13:47](#)

شعبان تسعا وعشرين نظر له فان رؤي فذاك وان لم يرى الهلال فذاك. يعني خلص صام. نعم. وان لم يرى ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتره اصبح مفطرا فان حال دون منظره سحاب او قطرة اصبح صائما. مذهب السادة الحنابلة لان يصام يوم الغيب. نعم. قال وكان

ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب. نعم. قال حدثنا - [04:14:07](#)

حميد بن مسعد تحدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب قال كتب عمر بن عبد العزيز لاهل البصرة بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وان احسن ما يقدر له - [04:14:27](#)
اذا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا فصوموا ان شاء الله ان شاء الله لكذا وكذا الا ان تروا الهلال قبل ذلك. قد رأينا شعبان كذا فسيكون الصيام في كذا الا اذا - [04:14:37](#)

الهلال على تسعة وعشرين شعبان. يعني هو حسب على انه شعبان ثلاثين. اذا رُوي قبل ذلك فشيء اخر. نعم قال حدثنا احمد بن منيع عن ابن ابي زادة عن عيسى ابن دينار عن ابيه عن عمرو ابن الحارث عن ابن ابي ضرار عن ابن مسعود قال لما صمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صمنا معه الذي - [04:14:47](#)

مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرين اكثر من الرمضانات اللي كانت ثلاثين. نعم. قال حدثنا مسدد ان يزيد ابن زرين حدثهم حدثنا خالد بن حداث عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه. عن النبي صلى الله عليه وسلم - [04:15:04](#)
قال شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة. المراد لا ينقص اجرهما ولو كانا اقل من ثلاثين. لو كان تسعة وعشرين فتوابعك كامل ان شاء الله. نعم. قال باب اذا اخطأ القوم - [04:15:14](#)

حدثنا محمد بن محمد بن عبيدي حدثنا حماد في حديث ايوب عن محمد بن ابن المنكدر عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال وفطركم يوم تفصلون اضحاكم يوم تضحون وكل - [04:15:24](#)
عرفت موقف وكل من المنحر وكل فجاء مكة منحر وكل جمع موقف. قال باب باب اذا اغمي الشهر. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثني عبد الرحمن بن مهدي حدثني معاوية بن صالح عن عبد الله - [04:15:34](#)

ابي قيس قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره. يحتاط في شعبان وفي عد ايامه - [04:15:44](#)
استعدادا لرمضان. نعم. قال ثم يصوم لرؤية رمضان فان غم عليه عد عد ثلاثين يوما ثم صام. لم يرى الهلال عد ثلاثين يوما من شعبان ثم صام. قال حدثنا محمد بن صباح - [04:15:52](#)

البزاز حدثنا جرير ابن عبد الحميد الضبي عن منصور ابن المعتم عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او - [04:16:02](#)
وتكمل العدة. قال ابو داود ورواه سفيان وغيره عن منصور عن ربعه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يسم حذيفة. قال بعض من قال فان غم عليكم فصوموا ثلاثين. قال حدثنا الحسن ابن علي حدثنا حسين عن - [04:16:12](#)

انذهب عن سماك عن عيينة عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيء يصومه احدكم - [04:16:22](#)

قال ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دون دونه غمامة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا والشهر تسع وعشرون. الشهر قد يكون تسعا وعشرين وليس لمن ثلاثين. نعم. قال ابو داود ورواه حاتم ابن ابي صغيرة وشعبة والحسن ابن صالح عن سماك بمعناه لم يقل ثم افطروا. قال ابو داود وهو حازم ابن مسلم وابو صغيرة زوج ام - [04:16:30](#)
قال باب في التقدم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا احمد عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين وسعيد الجريري عن ابي

العلاء المطرف عن عمران بن الحسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل - [04:16:50](#)
من سر شعبان شيئا كان يصوم من اخر كل شهر فساله هل صمت من اخر شعبان شيئا؟ نعم. قال لا. قال فاذا هي اخر قال لا. قال فاذا افطرت فصم يوما وقال احدهما يومين. قال حدثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا عبد الله بن العلاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة. قال - [04:17:00](#)

قام معاوية في الناس بذيبرا مسحة للذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن

احب ان يفعله فليفعله فقال - [04:17:20](#)

انه لا يجوز ان يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا انسان كان في عادة له في الصيام. نعم. قال فقام اليه ما لك بن هبيرة السبئي فقال يا معاوية اشياء سمعتم الرسول - [04:17:30](#)

طول الله صلى الله عليه وسلم ام شيء من رأيك؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره. قال حدثه سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي في هذا سره اي قبله بيومين لكن هذا الحديث يحمل على - [04:17:40](#)

من كان له عادة. نعم. قال قال الوليد سمعت ابا عمر يعني الاوزعي يقول سره اوله. قال حدثنا احمد بن عبد سره اخره. هذا هو المشهور. السر الاخر وليس الاول. نعم. قال حدثنا احمد بن عبد - [04:17:50](#)

واحد ثاني ابو مسلم قال كان سعيد يعني ابن عبد العزيز يقول سره اوله. قال ابو داود وقال بعضهم سره وسطه وقالوا اخره. قال باب انه اخر الشهر. نعم. قال باب اذا روي الهلال في - [04:18:00](#)

قبل الاخرين قبل الاخرين بليلة. يعني اذا روي الهلال في عمان ولم يرى في السعودية او ما شابه ذلك. كيف يتم الامر؟ نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر اخبرني محمد ابن ابي حرمة - [04:18:10](#)

انهما الفضل ابنة الحارث بعثته الى معاوية بالشام. قال فقدمت الشام فقضيت فقضيت قال حاجتها فاستهل رمضان وانا هشام رأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في اخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتهم الهلال؟ قلت رأيتهم ليلة الجمعة قال انت انت رأيتهم؟ قلت نعم - [04:18:20](#)

ناس وصاموا وصام معاوية قال لكن رأيناه ليلة السبت شافوه السبت واهل الشام شافوه الجمعة قبل بيوم اهل الشام رأوه قال فلا نزال نصومه حتى نكمل الثلاثين او نراه. فقلت افلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا مما يستدل به من يرى اختلاف المطالع. نعم. قال - [04:18:40](#)

احدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابيه حدثنا الاشعث عن الحسن في رجل كان من مصر من الانصار فصام يوم الاثنين وشهد رجلين انهما رأيا الهلال ليلة الاحد. فقال لا يقضي ذلك اليوم الرجل ولا اهل مصر - [04:18:58](#)

الا ان يعلموا ان اهل مصر من انصار اهل مصر من انصار المسلمين قد صاموا يوم الاحد فيقضوه. قال باب كراهية صوم يوم الشك. حدثنا محمد بن عبدالله بن نميري حدثه البخاري الاحمر عن عمرو بن قيس عن ابي اسحاق - [04:19:08](#)

عن صلته قال كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه فاتي بشاة تسعة وعشرين شعبان باعتبار ما بعده لا شك فيه بعد التسعة وعشرين من شعبان. نعم. قال فتنحى بعض القوم فقال عمار من صام هذا اليوم فقد عصى ابا القاسم. قال باب في حال انه لم يرى الهلال فالاصل ان - [04:19:18](#)

ثلاثين شعبان. صيام الثلاثين من شعبان في حال عدم رؤية الهلال لا يجوز. نعم. قال باب في من يصل شعبان برمضان احدث المسلم ابن ابراهيم حدثنا هشام عن يحمل ابن ابي كثير عن ابي - [04:19:33](#)

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا صوم رمضان بيوم ولا يومين. الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصمه ذلك الصوم. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبان عن توبة العنبري - [04:19:43](#)

عن محمد ابن ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصله برمضان. والصحيح انه لم يكن يصوم شعبان كاملا وانما - [04:19:53](#)

اقلبه. نعم. قال باب في كراهية ذلك. حدثنا كتيبة ابن سعيد. حدثنا عبد العزيز بن محمد. قال قدم عباد ابن كثير من المدينة فمال الى مجلس العلاء. فاخذ بيديه فقامه ثم قال اللهم ان هذا يحدث - [04:20:03](#)

عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا. هذا يدل على كراهية ان تصوم قبل رمضان حتى يوم او يومين. لكن الحديث غير صحيح اذا انتصف شعبان فلا تصوم - [04:20:13](#)

غير صحيح. نعم. فقال العلوة اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. مم. قال ابو داود رواه الثوري

وشبل ابن العلاء وابو عميس وزهير بن محمد على العلاء قال هو كان عبدالرحمن لا يحدث به قتل احمد لم؟ قال لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان من رمضان. وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم خلفه قال - [04:20:23](#) هذا عندي ليس خلاف خلفه اول الحديث. نعم قال باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البزاز اخبرنا البزاز قال اخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن ابي مالك الاشجعي حدثنا حسين بن الحارث - [04:20:41](#) في الجدلية جدلية قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ان ننسك للرؤيا. نعم. ان نصوم لرؤية الهلال. نعم ان لم نره وشهد شاهدا شاهد عدل نسكنا بشهادتهما. سألت الحسين ابن الحارث من من امير مكة؟ قال لا ادري ثم لقي لقيني بعده فقال هو الحارث ابن حاضب اخو محمد بن - [04:20:55](#) ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامى بيده الى رجل. قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبي من هذا الذي اومى اليه الامير؟ قال هذا عبد - [04:21:15](#) الله ابن عمر وصدق كان اعلم بالله منه فقال بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. هلال شوال يحتاج الى اثنين لكن هلال رمضان شخص واحد يكفي. نعم. قال حدثنا - [04:21:25](#) خلف ابن هشام المقرح قال حدثنا ابو عوان عن مصانع ربعي ابن حراش عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في اخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله - [04:21:35](#) ان الهلال امس عجيبة. قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي ان يفطروا زاد زاد خلف في حديثه وان يغدو الى مصلاهم. قال باب في شهادة. صلى العيد يعني نعم. قال باب في شهادة - [04:21:45](#) الوحدة على رؤية هلال رمضان. قال حدثنا محمد بن بكر بن الريان حدثنا وليد بن علي بن ابي ثور وحدثنا وحديثنا الحسن بن علي حدثنا الحسين يعني الجعفي. عن زائدة المعنى عن سباك عن كلمة عن ابن عباس قال - [04:21:55](#) رجع اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال قال الحسن في حديثه عن رمضان. فقال تشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال تشهد ان محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال يا قال يا بلال اذن في - [04:22:05](#) ناسي فليصوموا غدا شهر رمضان بشهادة رجل واحد. نعم. قال حدثني موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن سماك ابن حرب عن كلمة انهم شكوا في شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوموا ولا - [04:22:15](#) فجاء اعرابي من الحرة فشهد انه لا يقوم يعني ليلة التراويح. نعم. فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله. قال نعم شهد انه رأى الهلال فامر بلال فنادى - [04:22:25](#) في الناس ان يقوموا وان يصوموا هذه الليلة وان يصوموا نهارا. نعم. قال ابو داود رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسل لم يضر القيام احد الا حماد بن سلمة قيام الليل. نعم - [04:22:35](#) قال حدثنا محمود ابن خادم وعبدالله بن عبد الرحمن السمرقدي وانا لحديثه اتقن قال احدث مروان هو ابن محمد عبد الله ابن وهب عن يحيى ابن عبد الله ابن سالم عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر - [04:22:45](#) قال ترى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيت فصامه وامر الناس بصيامه. قال باب في توكيد السحور. قال حدثنا عبدالله بن المبارك عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن ابي - [04:22:55](#) اسم مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فصل ما بينه ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر. قال باب من سمى السحور الغداء - [04:23:05](#) قال حدثنا عمرو بن حنبل الناقد حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابي ركن عن العرباض بن سارية قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السحور في رمضان - [04:23:15](#) فقال هلم الى الغداء المبارك. قال قال حدثنا عمر بن الحسن بن ابراهيم حدثنا محمد بن ابي الوزير ابو المطرف. حدثنا محمد بن موسى عن سعيد المقبور عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم - [04:23:25](#)

فسحور المؤمن التمر. قال ما هو وقت السحور حديث المسند حديثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن سودة القشيري عن ابيه قال ابن جندب يخطب وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمتنع من من - [04:23:35](#)

اذاني اذان بلال ولا بياض الافق الذي هكذا حتى يؤذن الاذان الاول وبالمكتوم كان يؤذن الاذان الثاني. نعم. قال حدثنا حدثنا يحيى عن تميمية او مثلاً احمد ابن يونس حدثنا زهير حدثنا سليمان التميمي عن ابي عثمان عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمتنع احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع - [04:23:45](#)

اه الاذان الاول. نعم. قال ليرجع قائمكم وينتبه قائمكم الى سحور اللي هو يقوم الليل. نعم. وينتبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا. قال ليس الفجر هو الذي يذهب هكذا وانما الفجر الصادق هو الذي يكون معترضاً. نعم. فلو جمع يحيى كفه حتى يقول هكذا ومد يحيى باصبعيه السبابتين. هكذا هدأ يعني قال هكذا - [04:24:05](#)

قال حدثنا محمد بن عيسى حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن النعمان حدثني حدثني قالت قيس الطلق عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا ولا ولا يهيد - [04:24:25](#)

انكم اللي هو الذي يذهب طولياً. لان الفجر الكاذب هكذا والفجر الصادق هكذا. نعم. قال فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الاحمر. قال ابو داود الصادق نعم. قال ابو داود هذا مما تفرد به اهل اليمامة. قال حدثنا مسند حدثنا حسين بن نمير الحاء وحدثنا - [04:24:35](#)

ابن ابي شيبه حدثنا ابن ادريس معنا عن حصين عن شعبي عن علي ابن حاتم قال لما نزلت هذه الاية حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود قال اخذت عقالا ابيض او عقالا اسود فوضعتهما - [04:24:53](#)

تحت وسادتي هذا هو المقصود في الاية الخيوط. قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال انه سادك لعريض طويل انه هو الليل والنهار. يعني عقلك صغير يعني - [04:25:03](#)

اقتصادك عريض انا عقلك صغير. وقال عثمان انما هو سواد الليل وبياض النهار. قال باب فالرجل يسمع النداء والانا على يده. حدثنا عن الله عبد الاعلى بن حماد. حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [04:25:13](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والانا على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه. هذا اذا كان يشك في طلوع الفجر اما اذا كان جازماً ان الفجر صعد فينزل الانا. نعم. قال باب وقت فطر الصائم. حدثنا احمد بن حنبل حدثنا وكبير حدثنا هشام حاء. وحدثنا حدثنا عبد الله بن داود عن شام - [04:25:23](#)

قال هشام ابن عروة عن ابيه عن عاصم ابن عمر عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء الليل من ها هنا وذهب النهار من ها هنا زاد مسددا وغابت الشمس فقد افطر الصائم. نعم. قال حديث المسند حديث عبدالواحد - [04:25:40](#)

مغيب الشمس. نعم. قال سمعت عبدالله بن ابي اوفى يقول سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم. فلما غربت الشمس قال يا بلال انزل فاجدح لنا. قال يا رسول الله لو امسيت قال انزل فاشدح لنا. قال يا رسول الله ان عليك نهارة - [04:25:50](#)

لو تأكدت ان ان الشمس غربت نعم. قال انزل فاجدح لنا فنزل فاجدحا فشرّب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ها هنا فقد افطر الصائم وشرب باصبعه قبل - [04:26:00](#)

للمشرق. نعم. قال باب ما يستحب من تعجيل الفطر. قال عادة وهيب ابن وهب ابن بقية عن خالد عن محمد عن ابن عمرو. عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الدين لا يزال الدين ظاهراً - [04:26:10](#)

الناس الفطرة لان اليهود والنصارى يؤخرون. الاحداث المشددة حدثنا من معاوية عن العباس عن عميرة ابن عمير عن ابي عطية قال دخلت على عائشة رضي الله عنها انا ومسروق فقلنا يا ام المؤمنين رجلاً - [04:26:20](#)

اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة. والآخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة. قالت ايها يعجل الافطار ويعجل الصلاة؟ قلت عبدالله. قالت كذلك كان يصنع رسول الله صلى - [04:26:30](#)

عليه وسلم باب ما يفطر عليه حديث مسند حديث عبد الواحد ابن زيادة عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن عن الرباب عن سلمان ابن عامر عمها عمها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - [04:26:40](#)

كان احدكم صائما فليفطر على التمر فان لم يجد التمر فعلى الماء فان الماء طهور. سيأتي ان الرطب افضل من التمر. في الحديث الذي يليه. نعم. قال حديثنا احمد بن حنبل حدثنا بالرزاق حديث جعفر بن سليمان حدثنا ثابت بن سمع عنه - [04:26:50](#)

انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يثر على رطبات قبل ان يصلي. قال فان لم تكن الرطبات تنفى على ثمرات فان لم تكن هو الجاف. والرطب هو الذي فيه الماء. نعم. ولكن لم - [04:27:00](#)

كنت مراد حسا حسوات من ماء. نعم. قال باب القول عند الافطار حديث عبدالله ابن محمد ابن يحيى ابو محمد حدث علي ابن الحسن اخبرني الحسين ابن وقدة حديث مروان ابن سالم المقفع. قال رأيت ابن عمر يقبض - [04:27:10](#)

فيقطع ما زاد على الكف على الكف وما زاد على كفه. نعم. قال وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله. حديث عن - [04:27:20](#)

عن معاذ ابن ابن زهرة انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت على رزقك افطرت. باب الفطر قبل غروب الشمس حدث هارون بن عبدالله محمد بن علاء المعنى قال اه. قال احدنا ابو اسامة حدثنا - [04:27:30](#)

من عروة عن فاطمة بنت المنذر عن عثمان بنت ابي بكر قالت افطرننا يوما في رمضان في غيمهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس مغيب الشمس بدقائق انه - [04:27:40](#)

الدنيا كانت مغيمة فكانوا ظنوا ان الشمس غربت ذهبت الغيوم فبان ان الشمس لم تغرب بعد فاضطروا ان يقضوا هذا اليوم قال ابو اسامة قتل هشام امروا بالقضاء قال وبدوا من ذلك. نعم. قال باب في الوصال. ان تصوم يومين وثلاثة بدون ان تفطر. نعم. قال حديثنا - [04:27:50](#)

نعم. حديثنا عبد الله بن مسلم القعبي عن مالك عن نافع عن النبي عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المصاب قالوا فانك تواصل يا رسول الله. قال اني لست كهيتكم اني اطعم واسقى. النبي - [04:28:07](#)

ليس كهيتنا في هذه الامور. نعم. قال حدثنا قتيبة ابن سعيدة ان بكر بن مضر احدثهم عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصف - [04:28:17](#)

يواصل حتى السحر قالوا فانك تواصله قال اني لست كهيتكم اني لي مطعم يطعمني وساقى يسقيني. قال باب الغيبة للصائم هو ربه سبحانه. نعم قال حدثنا عن ابن يونس حدثنا ابن ابي ذيب عن المقبور عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه. فهت اسناده من ابي - [04:28:27](#)

ابي ذنب وفمن الحديث رجل الى جنبه وراه ابن اخيه. قال حدثنا عبد الله بن مسلم عن مالك عن ابي زناد عن نار جهنم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة اذا اي وقاية - [04:28:45](#)

لك من المعاصي والذنوب. قال اذا كان احدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل اي لا يشتم الناس. نعم. فان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صائم اني صائم. باب السواك للصائم - [04:28:55](#)

محمد بن موسى حدث شريف حاء وحدث مسدد. حدثنا يحيى عن سفيان عن عاصم ابن عبيدالله عن عبدالله بن عمرو بن ربيعة. عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقوا وهو صائم زاد مسددا في حديثه ما لا - [04:29:05](#)

اعد ولا احصي انزل السواك للصائم ويكره بعد الزوال عند طائفة من اهل العلم. نعم. قال باب صائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق. قال حدثنا عبد الله بن موسى الطعنمي عن مالك عن سمي - [04:29:15](#)

ابي بكر عن ابي بكر عن ابن عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الناس في سفره في سفره عم الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال - [04:29:25](#)

ابو بكر قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم العطش او من الحر. قال حدثنا ابن سعيد حدثنا يحيى ابن سليمان عن اسماعيل ابن كثير عن عاصم ابن لقيط ابن - [04:29:35](#)

صبروا عن ابيه لقيط ابن صبرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. الصائم لا يبالغ في

الاستنشاق ولا في المضمضة. نعم. قال باب الصائم يحتجم حديثنا يحيى عن - 04:29:45

منحة عودة احمد بن حنبل حدثنا حسن بن موسى حدثنا الشيبان جميعا عن يحيى عن ابي قلابة عن ابي اسماعيل عن الرحيبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر قال افطر الحاجم والمحجوم قال قال - 04:29:55

شيبان في حديثه قال اخبرني ابو قلابة ان ابا اسماء الرحيبي حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم. حديثنا احمد بن حبل حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شيبان عن يحيى قال - 04:30:05

حدثني ابو قلابة الجرهمي انه اخبره ان شداد ابن اوس بينما هو يمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا هوب حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن شداد ابن اوس ان - 04:30:15

رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو اخذ بيديه لثمانى عشرة قلد من رمضان. فقال افطر الحجم والمحجوم قال ابدأوا روى خالد بن حذاء عن ابي قلابة باسناد ايوب مثله. قال حدثنا - 04:30:25

احمد بن حنبل حدثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق وحدثنا عثماننا بشيء وحدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ابن جريج اخبر مكحول ان شيخا من الحي قال عثمان في حديثه مصدق اخبره ان ثوبان مولى رسول الله - 04:30:35

صلى الله عليه وسلم يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجب والمحجوم. هذا حديث محمود بن خالد حدثه مروان حدثنا هيثم بن حميد. حدثنا علاء بن الحارث عن مكحول عن ابيه اسماء الرحيبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم -

04:30:45

قال افضل الحجم والمحجوم قال ابو داود ورواه ابن ثوبان عن ابيه عن وكحل باسناد مثله. قال باب في الرخصة في ذلك حديث ابن عمر عبد الله بن عمرو حدثنا عن الوارث. قال عن ايوب عن كلمة عن ابن عباس - 04:30:55

صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم. قال ابو داود رواه هيب ابن خالد عن ايوب باسناد مثله. وجعفر بن ربيعة هشام ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس مثله. حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبان عن يزيد ابن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس - 04:31:05

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان. عن عبد الرحمن بن عابس عبد الرحمن بن ابي ليلة حدثنا رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. ان الرسول - 04:31:15

صلى الله عليه وسلم نحن من الحجابة والمواصلة ولم يحرمهما ابقاء مواصلة في الصيام. نعم ولم يحرمهما ابقاء على اصحابه فقليل له يا رسول الله انك توصل الى السحر فقال اني واصل الى السحر وربى يطعمني ويسقيني. قال حدثنا عبد الله بن سبأ حدثنا سليمان

المغير عن ثابت قال - 04:31:25

ما كنا ندعوا الحجامة للصائم الا كراهية الجهل. جمهور اهل العلم على ان الحجامة تجوز للصائم. لكن السادة الحنابلة بقوا على انها لا تجوز للصائم والخلاف بسبب خلاف الاحاديث قال باب انقسام يحترم نهارا في رمضان حدثه محمد ابن كثير اخبره سفيان عن زيد

ابن اسم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قرأ ولا من احترم ولا من احتجم قال بعضهم في - 04:31:40

من قرأ ولم يستق يعني اذا كان القيء وحده خرج. نعم. قال حدثنا النفيري حدثنا علي احتلم اي اثناء النوم وحده. نعم. قال حديثنا عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هودة - 04:32:01

عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالاثم ذي المروح عند النوم وقال ليتقيه الصائم على ان الكحل اذا وصل طعمه للفم افطر الصائم العين لها مسرب الى الحلق - 04:32:11

قال ابو داود قال لي يحيى ابن معين هو حديث منكر يعني حديث الكحل. حديث رواه ابن بقية اخبرنا ابو معاوية عن عن عتبة ابي معاذ عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك انه كان - 04:32:22

محمد ابن عبد الله ابن المخرمي ويحيى ابن موسى البلخي قال حدثنا يحيى ابن عيسى عن الاعمش قال ما رأيت احدا من اصحابه من اصحابنا يكره الكحل للصائم وكان ابراهيم يرخص ان - 04:32:32

بتحلى صايم وبالصبر كما قلنا مادة تستخرج من الشجر. نعم قال باب الصائم يستقيه عامدا حدثا حدثا عيسى ابن يونس حدثنا هشام ابن حسان عن محمد ابن سيرى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذراعه قائم وهو صائم فليس عليه قضاء من ذرعه اي غلبه بدون - [04:32:42](#)

نعم. وان استقام فليقضي تعمد القي فليقضي. نعم. قال ابو داود رواه ايضا حفص ابن عن شيئا مثله. قال احدنا ابو معاذ الله انفاسكم. عشرين حديث ان شاء الله. ايه. طيب - [04:32:56](#)

قال حدثنا عبد الوالد حدثنا الحسين عن يحيى حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الاوزعي ان يا عائشة ابن الوليد ابن هشام ان اباه حدث حدثنا مع دار ابن طلحة. ان ابا الدرداء حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر - [04:33:06](#)

ثوبان مولى رسول الله صلى الله عمدا قا عمدا قد يكون صلى الله عليه وسلم احتاج للقيء عمدا. مرض او ما شابه ذلك. نعم. قال فلقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق فقلت ان ابا - [04:33:16](#)

الدرداء حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافطر فقال صدقة وانا وانا صببت له وضوءه. احتاج ان يستقيل لمرض وهذا يعني بلاء. نعم. هذا باب القبلة للصائم. حدثنا حدثنا ابو - [04:33:26](#)

ابو معاوية عن الاعمى المتزوجين ها باب القبلة للصائم. طيب علي الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله وهو صائم ويباشر وهو صائم. ولكنه كان املك لاربه. اذا كان يخشى ان ينزل - [04:33:36](#)

لا يجوز لكن من كان يملك اربه لا حرج. قال حدثنا ابو توبة الربيع بن نافع حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن علاقه عن عمرو بن ميمون عن عائشة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم. حدث محمد ابن كثير اخبره - [04:33:49](#)

سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة ابن عبد الله يعني ابن عثمان القرشي عن عائشة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام يقبلني وهو صائم وانا صائما. حدثنا احمد ابن يونس حدثنا ليث وحدثنا عيسى ابن حماد اخبرنا - [04:34:00](#)

عن البخاري ابن عبد الله عن عبد الملك ابن سعيد عن جابر ابن عبد الله قال قال عمر ابن الخطاب يعني هششته يعني خفيت احببت زوجتي يعني. تقبلتوه انا صائم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امرا عظيما. قبلته وانا صائم قال ارأيت لو مضمضت من الماء وانت صائم. قال عيسى ابن حماد في حديث قلت - [04:34:10](#)

قلت لا بأس به؟ قال فما اذا كان لا بأس بالمضمضة وانت صائم فلا اشكال في القبلة بشرط طبعها الا يخشى الانزال. نعم. قال باب الصائم يبلع الريق. قال حدثنا محمد بن عيسى. حدثنا محمد بن دينار. حدثنا سعد بن عوس العبدى عن مصدع ابي يحيى عن عائشة. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم - [04:34:25](#)

ويمص لسانها لا وزيادة مص اللسان غير صحيحة. نعم. قال ابن الاعرابي بلغني عن ابي داود انه قال ليس هذا الاسناد بالصحيح. قال باب كراهيته للشاب. حدثنا نصر ابن كراهية - [04:34:41](#)

للشعب لان الشعب قد لا يمسك نفسه فيمذي او يمني فيعرض صيامه للافطار. نعم. قال حدثنا ابو احمد يعني الزبيرية اخبرنا اسرائيل عن ابي العنيس عن الاغر عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن مباشرة صائما فرخص له واتاه اخر فسأله فنهاه فاذا الذي رخص له شيخ ان يقبل يعني الشيخ ختي راحت عليه - [04:34:51](#)

اما الشاب يخشى نعم. قال باب في من اصبح جنبا في شهر رمضان. الجامع اذن الفجر وهو جنب. لا اشكال في ذلك. نعم. قال حديثنا عن النبي عن مالك وحدثنا عبد الله بن - [04:35:10](#)

ابن اسحاق الازرمي قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عبد ربه بن سعيد عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انه مقاتلنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [04:35:20](#)

يصبح جنوما قال عبدالله العذرمي في حديثه في رمضان من جماع غير احتلام ثم يصوم. النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يحتلم. النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يحتلم. نعم. قال ابو داود وما اقل - [04:35:30](#)

يقول هذه الكلمة يعني يصبح جنبا في رمضان ولما الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جرما وهو صائم. قال حدثنا

عبد الله ابن سنتين عن القلمي عن مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصاري عن ابي يونس المولى عائشة - [04:35:40](#)
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب يا رسول الله اني
اصبح جنباً وانا اريد الصيام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصلح جنباً وانا ارد الصيام فاغتسل واصوم. فقال الرجل -
[04:35:50](#)

يا رسول الله انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لارجو
ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتبعه. يعني لا تظن اني افعل شيئاً من خلاف فعلكم - [04:36:00](#)
في هذا نعم. قال باب الكفارة من نادى اهله في رمضان حديث ومحمد ابن عيسى المعنى قال احدث سفيان قال ابو سد حديث
الزهري عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم قال هلكت - [04:36:10](#)
قال ما شأنك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجد ما ما هل تجد ما تعتق رقبة؟ قال لا قال فهل تستطيع ان تعتق؟
كفارة الجماع في رمضان هي نفسها كفارة الظهار اللي مرت - [04:36:20](#)
انا قبل شوي. نعم. تعرف هل تستطيع ان تصوم شهر المتتابعين؟ قال لا. قال هل تستطيع ان تطعم ستين مسكيناً؟ قال لا. قال اجلس
فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر. فقال تصدق به فقال يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت - [04:36:30](#)
من افقر منا نابتها اي حارتي المدينة. نعم. قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدأت من ثناياه قال فاطمه اياهم
وقالوا سد في موضع اخر. بس اذا لم تستطع تسقط عنك. اذا - [04:36:40](#)
الم تستطع الكفارة بانواعها تسقط عنه لذلك قابله فاطم اهلك خالص الله يسهل عليك. قال حدثنا حسن ابن علي حدثنا عبد الرزاق
عن زهري بهذا الحديث بمعناه. زاد الزهري ولما كان هذا رخصة له خاصة فلو ان رجلاً فعل ذلك اليوم - [04:36:50](#)
لم يكن له بد من التكفير. قال ابو داود رواه الليث ابن سعد والاوزاعي ومنصور ابن معتم وعراق ابن مالك على معنى ابن عيينة زاد
الاوزاعي واستغفر لله. قال حدثنا عبدالله بن مسلمات عن مالك عن ابي شهاب عن - [04:37:03](#)
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجل افطر في رمضان فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعتق رقبة او يصوم شهرين
متتابعين او يطعم ستين مسكيناً قال لا اجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فاعطي رسول الله - [04:37:13](#)
بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به. فقال يا رسول الله ما احد احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى بدت انياه
وقال له كل. قال ابو داود رواه ابن جريج لانه اسقطها عن - [04:37:23](#)
خلص يعني هو مش قادر يفعل حاجة. نعم. قال عن الزهري على لفظ مالك ان رجلاً افطر وقال فيه او تعتق او تعتق رقبة او تصوم
شهرين او تطعم ستين مسكيناً. قال رحمه الله تعالى حديث جعفر ابن - [04:37:33](#)
تعرف ان حدثنا ابن ابي فضيل حدثنا هشام ابن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل للنبي
صلى الله عليه وسلم افطر في رمضان بهذا الحديث قال فإوتوا بعرق في تمر قدر خمسة عشر صاع - [04:37:43](#)
وقال فيه قله انت واهل بيتك وصم يوماً واستغفر الله. يعني خالص اقصي هذا اليوم واستغفر الله والله يسهل عليك. هل حديث
سليمان ابن داود المهري؟ اخبرنا ابن وهب اخبرني عمرو ابن الحارث عبدالرحمن ابن القاسم حدثه - [04:37:53](#)
عن محمد بن جعفر بن ابن الزبير حدثه ان عباد ابن عبد الله بن الزبير حدثه انه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول اتى
رجل من النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله - [04:38:03](#)
فسأله النبي يعني هلكت. نعم. سأله النبي صلى الله عليه وسلم ما شأنه؟ فقال اصبت اهلي. قال تصدى اهلي يعني جامعته. نعم. قال
والله ما لي شيء ولا اقدر عليه. قال اجلس فجلس فانما هو على ذلك - [04:38:13](#)
اقبل رجل يسوق حمرا عليه طعام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين المحترق انفا؟ فقال الرجل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تصدق بهذا فقال يا رسول الله اعلى غيرنا؟ فوالله انا لجياع ما لنا شيء - [04:38:23](#)
قال كلوه. قال حدث محمد بن عوف قال حدثنا سعيد بن ابي مريم. حدثنا ابن ابي زناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر

بن الزبير عن عباد ابن عبد الله عن عائشة بهذه القصة قال فاتي بعرق في - [04:38:33](#)
عشرون ساعة. قال باب التغليظ في من افطر عمدا؟ قال حدثنا سليمان بن حرب احدا. قال حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن كثير. قال
اخبرنا شعبة عن حبيبنا ابي ثابت عن عمارة ابن عمير عن ابن مطوس عن ابيه - [04:38:43](#)
قال ابن كثير عن قال عن ابي المطوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من
غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر. وهذا يدل على ان - [04:38:53](#)
افطار عمدا في رمضان كبيرة من الكبائر. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل حدثنا احمد بن سعيد عن سفيان حدثني حبيب عن امارة عن
ابن المطوس قال فلقيت ابن المطوس. فحدثنا عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي - [04:39:03](#)
مثل حديث ابن كثير وسليمان. قال ابو داود اختلف عن سفيان وشعبة عنهما ابن المطوس وابو المطوس. قال باب من اكل ناسيه.
حدثنا اسم موسى ابن اسماعيل. حدثنا حماد عن ايوب وحبيب وهشام - [04:39:13](#)
عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اكلت وشربت ناسيا وانا
صائم فقال الله اطعمك اطعمك على ان صيامه يبقى صحيحا. نعم. قلبه - [04:39:23](#)
القضايا الموحدة عن مالك عن يحرر سعيد عن ابي سلمة عن اه عبدالرحمن انه سمع عائشة تقول ان كان لا يكون علي الصوم صوم
من رمضان. فما استطيع ان اقضيه حتى يأتي - [04:39:33](#)
شعبان هذا يدل على ان قضاء رمضان موسع. فعائشة كان يكون عليها الصيام فلا تستطيع ان تقضي حتى يأتي شعبان. يعني قبل
رمضان الاتي وهذه على ان قضاء رمضان موسع صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [04:39:43](#)
- [04:40:00](#)